# أحسن المناحي في إثبات أن الرسم العثماني توقيفي لا اصطلاحي

د.عرفة بن طنطاوي*

سلم البحث في ١٤٤٣/٦/١٢هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤٣/٧/١٨هـ

**ملخص البحث:**

هذا بحث مختصر مفيد، تناول فيه الباحث موضوعَ الرَّسْمِ العُثْمَانِي بين التَوْقِيفِ والاصْطِلاَحِ، فحسم تلك القضية التي طال حولها الجدل، وعالجها بأسلوب علمي مختصر رصين، قريب التناول سهل المأخذ، مقرونًا بالأدلة مدعومًا بالعلل، وقد تجنب فيه التطويلَ المؤدي للملل، راجيًا أن يكون قد سد به الخلل، وقد وسمه بـ "أَحْسَنِ المَنَاحِي فِي إِثْبَاتِ أَنَّ الرَّسْمَ العُثْمَانِي تَوْقِيفِي لاَ اصْطِلاَحِي"، سائلا الله التوفيق لسلامة الاعتقاد وحسن القصد والعمل.

**Research Summary:**

This is a useful brief research, in which the researcher dealt with the subject of the Ottoman drawing between tawqeef and idiomatic, so he resolved the issue that has been long in controversy, and dealt with it in a concise, sober scientific manner, close to the approach, easy to take, coupled with evidence supported by reasons, and he avoided the lengthening that may lead to boredom. He filled the defects with it, and he described it as "the best way to prove that the Ottoman drawing is taqwīf, not idiomatic," asking God to grant success to the soundness of the intent, the integrity of the belief, and the good faith.

**المقدمة:**

الحمدُ لله الذي أنزلَ كتابَه المجيدَ على أحسنِ أسلوب، وبهرَ بحسنِ أساليبه وبلاغةِ تركيبه القلوب، نزَّله آياتٍ بيِّناتٍ، وفصَّله سورًا وآياتٍ، ورتَّبه بحكمتِه البالغةِ أحسنَ ترتيب، نظَمَه أعظمَ نظامٍ بأفصحِ لفظٍ وأبلغِ تركيب، وصلَّى الله على من أُنزل إليه لينذرَ به وذكرى، ونزله على قلبهِ الشَّريفِ فنفى عنه الحرجَ وشرحَ له صدرًا، وعلى آله وصحبِه مهاجرةً ونصرًا... (١).

**خطة البحث:**

وقد ضمَّن الباحثُ بحثَه خطة بحث مكونة من فصلين، وقد أدرج تحت كل فصل عددًا من المباحث، ثم أدرج تحت كل مبحث عددًا من المطالب، وقد بيَّن فيه ما يلي: أهمية موضوع البحث، أهم الدراسات السابقة وأبرزها، أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث، مشكلة البحث وأهدافه، منهج البحث، خاتمة البحث، وبيان

---

* عَمِيدُ كُلِّيَّةِ أُصُولِ الدِّينِ والدِرَاسَاتِ الإِسْلاَمِيةِ بِجَامِعَةِ خَاتَمِ المُرْسَلِينَ العَالَمِيَّةِ، وَأُسْتَاذُ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ القُرآنِ للدِّرَاسَاتِ العُلْيَا، بِالجَامِعَةِ الإِسْلاَمِيَّةِ والمَعْهَدِ العَالِي للأَئِمَّةِ والخُطَبَاءِ، بـ"مِنِيسُوتَا"، وَالرَّئِيسُ العَامُّ لِمَرْكَزِ تَأْصِيلِ عُلُومِ التَنْزِيلِ لِلبُحُوثِ العِلْمِيةِ وَالدِّرَاسَاتِ القُرآنِيةِ.

أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة المختصرة.

وخطة البحث تتكون من فصلين، ويندرج تحت كل فصل عدد من المباحث، وكل مبحث يندرج تحته عدد من المطالب على النحو التالي:

الفصل الأول: الرسم العثماني بين التوقيف والاصطلاح، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الرسم العثماني توقيفي أم اصطلاحي؟، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المقصود بعبارة الرسم العثماني "توقيفي"

المطلب الثاني: المقصود بعبارة الرسم العثماني "اصطلاحي"

المطلب الثالث: اختلاف العلماء في طريقة رسم المصحف: هل هو توقيفي أم اصطلاحي؟

المبحث الثاني: آراء العلماء في الرسم العثماني، وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: الرأي الأول: أن الرسم المصحفي توقيفي.

المطلب الثاني: حجج أصحاب الرأي الأول.

المطلب الثالث: أبرز ما استدل به أصحاب الرأي الأول.

المطلب الرابع: الرأي الثاني: أن الرسم المصحفي ليس توقيفيًا.

المطلب الخامس: أقوال أصحاب الرأي الثاني.

المطلب السادس: جواب أهل الرأي الثاني.

المطلب السابع: الرأي الثالث: إبقاء الرسم العثماني على ما هو عليه لينتفع به العلماء خاصة.

المطلب الثامن: جواب أهل الرأي الثالث.

الفصل الثاني: أبرز قرارات وفتاوى المجامع الفقهية ومراكز الفتوى في العالم الإسلامي حول "الرسم العثماني"، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: قرارات هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القرار الأول لهيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية حول: (كتابة القرآن بلغة غير اللغة العربية)

المطلب الثاني: القرار الثاني لهيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية حول: (كتابة المصحف بطريقة الإملاء العادية)

المبحث الثاني: قرارات المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، وفتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء بـ"المملكة العربية السعودية"، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القرار الأول للمجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة.

المطلب الثاني: القرار الثاني المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي

بمكة المكرمة.
المطلب الثالث: فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء ــ بـــ"المملكة العربية السعودية"
المبحث الثالث: قرارات وفتاوى المجامع العلمية بـــ "مصر"، وفيه خمسة مطالب:
المطلب الأول: قرار مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر- بالقاهرة.
المطلب الثاني: قرار فتوى دار الإفتاء المصرية، وقرار مجمع البحوث الإسلاميّة بالأزهر.
المطلب الثالث: قرار لجنة الفتوى بالأزهر.
المطلب الرابع: ذكر أحسن ما قيل ونُظِمَ في الرد على من قال بأن العامة لا تعرف مرسوم المصحف.
المطلب الخامس: القول الراجح القاضي بتوقيف الرسم العثماني.

**منهجية البحث:**

**أولا: أهمية موضوع البحث:**

تكمن أهمية موضوع البحث في وجوب عناية الأمة بكتاب ربها من كل الجوانب، ولا سيما فيما يتعلق بالرسم العثماني، وتناول هذا البحث وأمثاله من الدراسات العلمية الجادة مما يجدد معالم هذا الموضوع ويثير كوامن الباحثين ويشحذ هممهم نحو تجدد تناوله وعرضه بأسلوب سهل وأسس علمية أصيلة ليبقى الرسم العثماني الذي نزل به القرآن محتفظًا بأصوله التي كان عليها يوم التنزل الأول كما هو، وكما كُتب بين من أنزل الله عليه ﷺ، وكما جمعه الصديق الأول- ﷺ- ولأول مرة بين اللوحين، ومرورًا بالرسم الذي استقرت عليه الصحف العثماني وأجمعت الأمة عليه، وهو الذي يراه كل مسلم في أي مصحف من مصاحف الدنيا بين يديه.

**ثانيًا: أهم الدراسات السابقة وأبرزها**

**الدراسة الأولى:** "رسم المصحف وضبطه بين التوقيف والاصطلاحات الحديثة" المؤلف: شعبان محمد إسماعيل الناشر: دار السلام للطباعة والنشر الطبعة: الثانية عدد الأجزاء: ١.

**وصف البحث:**

تناولت تلك الدراسة مواضيع متنوعة متعلقة بموضوع البحث الرئيس وكان من أبرزها موضوع: "الرسم العثماني"، وهل كتابة المصحف بهذا الرسم تعد كتابة توقيفية لا يجوز مخالفتها ولا تعديها إلى غيرها، أم أنها ليست توقيفية، وإذا كانت اصطلاحية وغير توقيفية فهل فيجوز الاجتهاد فيها بأن يُكْتب المصحفُ فيها وفق

القواعد الإملائية الحديثة؟. وقد خلصت تلك الدراسة إلى توقيفية الرسم العثماني وإلى أنه لا يجوز العدول عنه إلا الرسم الإملائي.

**الدراسة الثانية:** "الرسم العثماني وعلاقته بالقراءات القرآنية"، المؤلف: أد. محمد خازر المجالي- أستاذ التفسير وعلو القرآن- الجامعة الأردنية- جامعة قطر.

**وصف البحث:**

تناول المؤلف في هذا الكتاب نشأة القراءات القرآنية، وسبب اختلافها، وبيان مصطلح الرسم العثماني، وحكم التزامه، وقواعد رسم المصحف، ثم بيان أنواع الاختلاف بين القراءات، وركّز المؤلف على بيان العلاقة بين رسم المصحف والقراءات القرآنية. ولم يقف الباحث على أي معلومات عن تلك الدراسة سوى ما ذكره آنفاً.

**الدراسة الثالثة:** "علاقة القراءات القرآنية بالرسم العثماني"، تأليف الدكتور/عبد القادر مقتيت. أستاذ بكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة وهران١- الجزائر- تخصص أصول الفقه والمقاصد.

**وصف البحث:**

يقول مؤلفه: إن العلاقة بين القراءات القرآنية والرسم العثماني علاقة تلازمية، فالإعجاز القرآني حاصل باللفظ والرسم، و هذا ما سيحاول الطالب إثباته في هذه الرسالة، من خلال منهج مميز مهيكل في ثلاثة مباحث جامعة، تناول الأول منها بيان حد القراءة، ونشأتها، وأركانها، وأقسامها، وأما الثاني فجمع مقدمات حول الرسم العثماني، مفهومه، وقواعده، وحكمه، ومواقف العلماء منه، وشيء من المؤلفات فيه، كما عرجت إلى مسألة اختلف فيها السلف والخلف وهي مسألة التحسينات المصحفية، وقد اكتفيت بذكر بعض أنواعها مع شد وثاقها بضوابط حسان تكون حاسمة للخلف فما يظهر، وفي المبحث الثالث ثمّ ملامسة المقصود ببيان العلاقة بين القراءات والرسم، من جهة احتواء الرسم للأحرف السبعة تنظيرًا وتطبيقًا، ومن جهة الأثر المتمثل اختلاف قراءة بعض الألفاظ القرآنية في رسم الكلمات في المصحف، وقد ختمت الرسالة بنتاج فيه الجزم بإثبات توقيفية الرسم.

وقد خلصت تلك الدراسة إلى إثبات توقيفية الرسم. ولم يقف الباحث على أي معلومات عن تلك الدراسة سوى ما ذكره آنفاً.

**أبرز ما تميز به هذه البحث عن الدراسات السابقة:**

لقد تناولت الدراسات السابقة مواضيع متنوعة متعلقة بموضوع البحث

الرئيس والتي كان من جملتها موضوع: " توقيف الرسم العثماني"، أما هذه الدراسة فقد ركزت على تناول الأقوال والآراء الواردة في قضية الرَّسْمَ العُثْمَانِي بين التَوْقِيفِ والاصْطِلاَحِ والرد على كل قول منها بالحجج الدامغة والبراهين الساطعة والأجوبة المقنعة، وبينت القول الراجح في هذه المسألة، ونقلت فتاوى المجامع العلمية المعتمدة في بلاد الإسلام مقرونة بفتاوى العلماء قديمًا وحديثًا بمنهجية علمية، وقدمتها بأسلوب سهل التناول قريب المأخذ، وقدمتها مختصرة ومحصورة في موضوعها إلا ما دعت الضرورة لذكره مما له علاقة مباشرة بموضوع البحث ولا تنفك عنه البتة، فجاءت تلك الدراسة مختصر محققة للغاية، ليتفق مضمونها مع مسماها.

**ثالثًا: أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث:**

فتعود أسباب اختيار موضوع البحث لأسباب كثيرة ولعل من أبزها ما يلي:

١- انتصارًا للقرآن ولرسمه الذي كُتِب به وألفوه أول مرة.

٢- سدًا لباب الفتنة الداعية إلى تغيير الرسم العثماني بالرسم الإملائي.

٣- التحذير من الجرأة على كتاب الله وإبطال أي محاولة تقدم على تغيير الرسم العثماني بأي صورة وتحت أي حجة وبأي مسمى.

٤- تفنيد حجج الذين عمدوا إلى كتابة المصحف بالرسم الإملائي أو طالبوا به مدعين تسهيل تعلمه على المبتدئين.

٥- فضح الذين عمدوا إلى كتابة المصحف بغير العربية، من التجار وغيرهم، بحجة تسهيل قراءته على غير أهل اللسان العربي.

**رابعًا: مشكلة البحث وأهدافه:**

تكمن مشكلة البحث في رفع الخلاف الحاصل بين الأقوال في الرَّسْمِ العُثْمَانِي بين التَوْقِيفِ والاصْطِلاَحِ، والحجج التي استند إليها أهل تلك الأقوال، وقد عالج الباحث تلك القضية بوضوح وجلاء تام، فعرض الأقوال الثلاثة الواردة في هذا الصدد، ثم بين حجة كل فريق منها، ثم رد على كل فريق بالحجة والبيان وواضح البرهان، ثم رجَّح القول الأول منها القاضي بأَنَّ الرَّسْمَ العُثْمَانِي تَوْقِيفِي لاَ اصْطِلاَحِي.

**خامسًا: منهج البحث**

**المنهج التحليلي:**

لقد استخدم الباحث المنهج التحليلي والذي يُعَدُ أحد مناهج البحث العلمي

الفرعية، ولقد تناول موضوع بحثه بتحليله، فقام بتعريف الرسم العثماني بقسميه التوقيفي والاصطلاحي، ثم عرض آراء العلماء في الرسم العثماني، ثم بين حجج أصحاب كل رأي منها، ثم ردَّ وأجاب بالحجة والبرهان على تلك الآراء، ثم ذكر القول الراجح منها، ثم ختم البحث معضدًا ما ذهب إليه من ترجيح القول بتوقيف الرسم العثماني بقرارات وفتاوى أكبر المجامع العلمية في بلاد الإسلام.

## الفصل الأول

## الرسم العثماني بين التوقيف والاصطلاح

### المبحث الأول: الرسم العثماني توقيفي أم اصطلاحي؟(٢)

#### المطلب الأول: المقصود بعبارة الرسم العثماني "توقيفي"

هو أنَّ الرسم العثماني كُتِبَ على سند قائم من الشرع، فلا يجوز مخالفته وتخطيه إلى غيره، فهو توقيفي: فلا يجوز ولا يصح عليه تغيير ولا تبديل، لأنه تنزيل من التنزل على هيئته المعهودة والمكتوبة في المصاحف كسائر سور القرآن وآياته المنزلة، سواء بسواء. وقد مضى في عهوده الثلاثة وهو على هذه الكَتْبَة بهذا الرسم المصحفي ولم يحدُث فيه أي تغيير ولا أي تبديل. وقد أجمعت الأمة عليه وتلقته بالقبول. والنبي ﷺ كان يأمر كُتَّاب الوحي بطريقة الرسم المصحفي للقرآن، وكانت كتابته بين يديه، ثم كان الجمع في عهد الصديق ﷺ على هذا الرسم كذلك، ثم جَمَعَ عثمانُ ﷺ عنه الأمةَ على الإمام واستنسَخ منه تلك الصحفَ التي بعث بها في الأمصار على نفس تلك الكَتْبة، وأقره جماهير الصحابة ﷺ على ذلك، وهم يومئذ أكثر من (اثني عشر ألف صحابي)، ثم صار أمر الرسم كذلك في زمن التابعين وتابعي التابعين، فلم يخالفه أحدٌ منهم ولم يُنقل أن أحدًا منهم أقدم على استبداله وتغييره أبدًا، بل ولم يُذكر أن أحدًا منهم فكر حتى في استبداله بأي برسم آخر من الرسوم بل بقي هذا الرسم محترمًا متبعًا كما كان عليه عمل الكَتْبة الأولى، فلا يقرب منه أحد بتغيير أو تبديل، ولا يُمَسُّ له جناب.

ومن هنا يتبين لنا أن الرسم الهجائي للقرآن كان معروفًا في عهود جمعه الثلاثة، كما أنه كان مضبوطًا منذ بداية تنزله وتدوينه علي عهد النبوة، وكان كتاب الوحي متمكنين من قواعده وأصوله، لأنه كتبوه بأمر النبي ﷺ وتوجيهه وإقراره.

ولنا أن تتأمل فيما أخرجه ابن أشته في "المصاحف"، عن زيد بن ثابت: أنه كان يكره أن تكتب: (بسم الله الرحمن الرحيم) ليس لها سين. وأخرج عن يزيد بن أبي حبيب: أن كاتب عمرو بن العاص كتب إلى عمر فكتب (بسم الله) ولم يكتب لها

سينا، فضربه عمر؛ فقيل له ؛ فيم ضربك أمير المؤمنين ؟ قال: ضربني في سين.
وأخرج عن ابن سيرين أنه كان يكره أن تمد الباء إلى الميم حتى تكتب السين.
وأخرج ابن أبي داود في المصاحف، عن ابن سيرين: أنه كره أن يكتب المصحف مشقا. قيل: لم ؟ قال: لأن فيه نقصًا.ومعنى المشق: سرعة الكتابة. (٣)

قال أبو شامة المقدسي (ت:٦٦٥هـ) ﷺ: وكان غرضهم أن لا يكتب إلا من عين ما كتب بين يدي رسول الله ﷺ لا من مجرد الحفظ. (٤)

وقول أبي شامة يجلي المعنى المقصود بعبارة توقيفي، ألا وهو قوله: "عين ما كتب بين يدي رسول الله ﷺ ".

### المطلب الثاني: المقصود بعبارة الرسم العثماني "اصطلاحي"

هو أنَّ أمر رسم المصحف أمر اجتهادي، أي أنَّ الشرع تركه للاجتهاد، فلم يأمر به، ولم يلزم اتباعه ويوصي به.

## المطلب الثالث

## اختلاف العلماء في طريقة رسم المصحف أتوقيفي هو أم اصطلاحي

لقد اختلف العلماء في طريقة رسم المصحف: هل هو توقيفي أم اصطلاحي؟

– فمن العلماء، من يرى: أن الرسم العثماني توقيفي عن رسول ﷺ حيث أمر ﷺ كُتّابَ الوحي بكتابته وأقرهم عليه.

– ومنهم من يرى: أنه اصطلاحي، ولا يوجد ما يمنع من مخالفته وكتابته بالرسم الإملائي الحادث.

### المبحث الثاني: آراء العلماء في الرسم العثماني

### وللعلماء في مسألة الرسم المصحفي ثلاثة آراء نوجزها فيما يلي:

### المطلب الأول: الرأي الأول: أن الرسم المصحفي توقيفي

يرى أصحابه أن الرسم العثماني توقيفي. أي: توقيفي عن رسول الله ﷺ لا تجوز مخالفته، كما أن الترتيب المصحفي للسور والآيات في مواضعها توقيفي يحرم مخالفته– كذلك–.

وهذا الرأي: قد حُكِيَ فيه الإجماعُ، وعليه أكثر العلماء سلفًا وخلفًا.

### المطلب الثاني: حجج أصحاب الرأي الأول

**ومن أبرز حجج وبراهين أصحاب هذا الرأي ما يلي:**

١– أن الرسم المصحفي في الجمع الأول في عهد النبي ﷺ كان موثق بطريقي الحفظ والكتابة، فكان التوثيق والمراجعة للمحفوظ والمكتوب على حد سواء. والمكتوب في هذا العهد كان على الرسم المصحفي الذي هو عليه الآن.

٢- ومما لا مرية فيه أن القرآن الكريم سطره كُتَّاب الوحي بين يدي النبي ﷺ، بهذا الرسم المصحفي وقد أقرهم ﷺ علي كتابته، وإقراره ﷺ، حجة في حد ذاتـــه، فلـــو وجد ﷺ خطأ فيما كتبوه لما أقرهم عليه.

٣- الرسم المصحفي ليس لأحد كائنًا من كان تغييره ولا تبديله، لأن الآمر بكتابته هو النبي ﷺ نفسه، وهو المبلغ عن ربه جل في علاه، وقد أمره الله تعالى بتبليغـــه لأمته، فأمر كُتَّاب الوحي أن يكتبوه في الرِّقَاع، وَالأَكْتَافِ، وَالْعُـــسُبِ، واللخـــاف، والأضلاع، والأقتاب، والأَلواحِ، وقطع الأديم، والكرانيف على الهيئة المعروفة التي نزل بها، وهي الطريقة التي أوحاها الله إليه بواسطة الأمـــين جبريـــل عليه السلام، وقـــد مضى عهده ﷺ والقرآن على هذه الكتبة، لم يحدث فيه أي تغيير ولا تبديل.

٤- إن استمرار خليفتي النبي ﷺ من بعده على العمل بنفس الرسم المصحفي الذي عليه الجمع الأول يدل على أن الرسم المصحفي توقيفي ليس لأحد تغيره ولا تبديله.

٥- يُعد تلقي أهل الأمصار المصاحفَ العثمانية بالرضا والقبول وعدم اعتـــراض أحد منهم على فعل عثمان رضي الله عنه، وفيهم جماهير مجمهرة من الصحابة، قيـــل إنهـــم يومئذ اثني عشر ألف صحابي، والتابعون كذلك منتشرون في الأمـــصار بأعـــداد يصعب حصرها لكثرتهم وانتشارهم، فكان رضاهم واستحسانهم لفعل عثمان وتأييده ومناصرته له، والثناء على ما فعل إجماعًا منهم جميعًا علـــى صـــحة المـــصاحف العثمانية وسلامتها وعدم جواز مخالفتها، وعليه صار عمل الأئمة المجتهدين مـــن بعدهم على ذلك في كل عصر ومصر.

- وفي نحو ذلك يقول أبو بكر اللبيب-(ت: قبل٧٣٦هـ) رحمه الله: في "الدرة الصقيلة في شرح أبيات العقيلة ": فما فعله صحابي واحد فلنا الأخذ به والاقتداء بفعله والإتباع لأمره فكيف وقد اجتمع على كتاب المصاحف حين كتبوه نحو اثني عشر ألفًا مـــن الصحابة رضي الله تعالى عنهم أجمعين ؟!.(٥)

- ويقول الشيخ عبد الفتاح القاضي (ت: ١٤٠٣هـــ) رحمه الله: "... وبناء على هذا يجب على كاتب المصحف وطابعه وناشره أن يتحرى كل منهم كتابته على قواعد الرسم العثماني، ولا يخل بشيء منها، ولا يغير فيها شيئًا ما، بزيادة أو نقص، أو إثبات أو حذف، حفظًا لهذا العمل الخالد، واقتداء بالصحابة والتابعين والأئمـــة المجتهـــدين وأعلام الإسلام في سائر الأعصار والأمصار، لا فرق في ذلك بـــين المـــصاحف الكاملة، والمصاحف الصغيرة "الأجزاء" التي يتعلم فيها الصغار ومن في حكمهـــم من الكبار، ليتعرفوا على قواعد الرسم منذ طفولتهم، ونعومـــة أظفـــارهم، وعلـــى

معلمي القرآن–حيث كانوا– ألا يدخروا وسعًا في تعليم أبنائهم تلك القواعد من الصغر، حتى يشبوا وقد وقفوا عليها، وأحاطوا بها خبرًا، وأصبحت القراءة في المصحف ميسورة عليهم وسجية لهم"(٦)

## المطلب الثالث: أبرز ما استدل به أصحاب الرأي الأول

وإن من أبرز ما استدل به أصحاب الرأي الأول ما يلي:

أ– الإجماع الذي حكاه القاضي عياض (ت: ٥٤٤هـ) ﷺ في "الشفا" حيث يقول: وقد أجمع المسلمون أن القرآن المتلو في جميع أقطار الأرض المكتوب في المصحف بأيدي المسلمين، مما جمعه الدفتان من أول ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ إلى آخر ﴿قل أعوذ برب الناس﴾ أنه كلام الله، ووحيه المنزل على نبيه محمد ﷺ، وأن جميع ما فيه حق، وأن من نقص منه حرفًا قاصدًا لذلك، أو بدله بحرف آخر مكانه، أو زاد فيه حرفًا مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع الإجماع عليه، وأجمع على أنه ليس من القرآن عامدًا لكل هذا–أنه كافر– عند أهل العلم بإجماع، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (فصلت: ٤١–٤٢) (٧).

ب– اتفاق العلماء الذي حكاه ابن حزم(ت: ٤٥٦هـ) ﷺ فى "مراتب الإجماع" على: أن كل ما فى القرآن حق، وأن من زاد فيه حرفًا من غير القراءات المروية المحفوظة المنقولة نقل الكافة، أو نقص حرفًا، أو بدل منه حرفًا مكان حرف، وقد قامت عليه الحجة أنه من القرآن فتمادى متعمدًا لكل ذلك عالمًا بأنه بخلاف ما فعل فإنه كافر (٨).

ج– وما أجاب به الإمام مالك(ت:١٧٩هـ)– وقد سئل ﷺ: "هل يكتب المصحف على ما أحدثه الناس من الهجاء؟ فقال" لا إلا على الكتبة الأولى"(٩).

د– وما نص عليه الإمام أحمد بن حنبل(ت:٢٤١هـ) ﷺ بقوله: "تحرم مخالفة خط مصحف عثمان فى واو، أو ياء أو ألف أو غير ذلك(١٠).

هـ– وما رواه أبو عمرو الدانى بإسناده عن مصعب بن سعد بن أبى وقاص قال: أدركت الناس حين شقق عثمانُ ﷺ المصاحفَ فأعجبهم ذلك أو قال "لم يَعِب ذلك أحد. (١١)

و– ما روي عن أنس بن مالك (ت:٩٣هـ) ﷺ: أن عثمان أرسل إلى كل جند من أجناد المسلمين مصحفًا، وأمرهم أن يحرقوا كل مصحف يخالف الذي أُرسل إليهم(١٢).

ز- إجماع الأمة المعصومة من الخطأ بعد ذلك في عهد التابعين والأئمة المجتهدين على تلقِّي ما نُقِل في المصاحف العثمانية التي أرسلها إلى الأمصار بالقبول، وعلى ترك ما سوى ذلك.(١٣)

ح- وهو كذلك اختيار جمهور الفقهاء من أهل المذاهب الفقهية الأربعة.(١٤)

ط- وقد حكاه أيضًا جمع من العلماء، وحكى هذا الإجماع- كذلك- غير واحد من العلماء، منهم:

١- الجعبري: (ت: ٧٣٢هـ) وهو: أبو محمد إبراهيم بن عمر بن إبراهيم الجعبري، وقد نقل الجعبري وغيره إجماع الأئمة الأربعة على وجوب اتباع مرسوم المصحف العثماني (١٥).

٢- والطحاوي: (ت: ٢٣٨هـ) وهو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزديّ الطحاوي، يقول في شرح الطحاوية: "ينبغي لمن أراد كتابة القرآن أن ينظم الكلمات كما هي في مصحف عثمان ﷺ، لإجماع الأمة على ذلك.(١٦)

٣- وأبو عمرو الداني: (ت:٤٤٤هـ)، وهو عثمان بن سعيد بن عثمان الداني الأموي مولاهم، القرطبي، في: " المقنع في رسم مصاحف الأمصار"، (١٧)

٤- والزمخشري: (ت: ٥٣٨هـ) -المعتزلي- في: "الكشاف"، والزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري. حيث يقول في تفسير قوله تعالى: {وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ} (الفرقان: ٧): "وقعت اللام في المصحف مفصولة عن "هذا" خارجة عن أوضاع الخط العربي، وخط المصحف سنة لا تغير". وفي شعب الإيمان للبيهقي(١٨): "من كتب مصحفًا فينبغي أن يحافظ على حروف الهجاء التي كتبوا بها تلك المصاحف، ولا يخالفهم فيها، ولا يغير مما كتبوه شيئًا، فإنهم أكثر علمًا، وأصدق قلبًا ولسانًا، وأعظم أمانة منا، فلا ينبغي أن نظن بأنفسنا استدراكًا عليهم". (١٩)

٥- والدمياطي، المعروف بـ"ابن البنا": (ت: ١١١٨هـ)، وهو: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي الشافعي، في "إتحاف فضلاء البشر".(٢٠).

وقد مرت العصور المتتالية على المسلمين وهم يكتبون مصاحفهم وفق المصاحف العثمانية لا يخالفونها ولا يحيدون عنها، ولم يؤدِّ ذلك إلى أي تحريف أو تغيير أو تبديل في القرآن لا مكتوبًا ولا منطوقًا.

وقد مر معنا ذكر إجماع سلف وخلف الأمة، وإجماع علمائها وفقهائها على

ما تضمنته هذه المصاحف وعلى ترك كل ما خالفها. ولذا فقد نص الأئمة على أن من شروط صحة القراءة وقبولها موافقة الرسم العثماني ولو احتمالاً، والمقصود بموافقة القراءة للرسم العثماني أن تكون القراءة موافقة للمصحف الإمام الذي أجمع عليه الصحابة وتلقته الأمة بالقبول، وهذا الشرط يجعل المصاحف العثمانية هي الأساس في القراءات القرآنية، ولذا فأي قراءة تخالف رسم المصحف الإمام تعد من القراءات الشاذة.

## المطلب الرابع: الرأي الثاني: أن الرسم المصحفي ليس توقيفيًا

والمراد بقولهم من أنَّ الرسم المصحفي ليس توقيفيًا: أي: لا يوجد دليل صريح يمنع من رسمه وكتابته بالرسم الإملائي الحادث، فمن ادعى وجوب اتباع هذا الرسم وجب عليه إقامة البرهان والحجة والبيان على صدق دعواه. !!

وقد مال لهذا الرأي بعض المتقدمين، وتبعهم عليه بعض المعاصرين، منتصرين فيه لآراء بعض من سبق، ومتأثرين به.([٢١])

أبرز القائلين بقول أهل الرأي الثاني من المتقدمين:

١- القاضي الباقلاني(ت: ٤٣٠ هـ) في "الانتصار".

٢- ومال إليه واختاره الزركشي(ت: ٧٩٤هـ) في "البرهان" (٢٢)، وهو أحد قوليه، كما سيأتي معنا بيانه.

٣- وابن خلدون(ت: ٨٠٨هـ) في "تاريخه".

أبرز القائلين بقول أهل الرأي الثاني من المتأخرين والمعاصرين:

وقد تبع أهل هذا الرأي جمع من المتأخرين والمعاصرين من أبرزهم:

١- الشوكاني(ت: ١٢٥٠هـ) في: "فتح القدير" (٢٣)

٢- والشيخ محمد مصطفى المراغي: (ت: ١٣٦٤هـ) في "مقدمة تفسيره"

٣- ومحمد طاهر الكردي(ت: ١٤٠٠هـ)، في "تاريخ القرآن".

٤- والدكتور صبحي الصالح(ت:١٤٠٦هـ) في "مباحث في علوم القرآن"([٢٤])

٥- والدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي(م) في: "رسم المصحف والاحتجاج به في القراءات".

## المطلب الخامس: أقوال أصحاب الرأي الثاني

ونسوق بعضًا من أقوالهم بشيء من الإيجاز:

أولا: القاضي الباقلاني: يقول الباقلاني في "الانتصار للقرآن": ولم يؤخذ على كتبة القرآن وحُفَّاظِ المصاحف رَسْمًا بعينه دون غيره ... بل السُّنَة دَلَّتْ على جواز كَتْبِهِ بأي رسم سَهُلَ وسَنَحَ للكاتب، لأن رسول الله ﷺ كان يأمر برسمه وإثباته على ما

بيناه سالفًا، ولا يأخذ أحدًا بخط محدود ورسم محصور، ولا يسألهم عن ذلك، ولا يُحفظ فيه حرف واحدٌ. (٢٥)

ثانيًا: ابن خلدون، يقول ابن خلدون في "تاريخه" في فصل "أن الخط والكتابة من عداد الصنائع البشرية: "وكانت كتابة العرب بدوية، فكان الخط العربي لأول الإسلام غير بالغ إلى الغاية من الإحكام والإتقان والإجادة، ولا إلى التوسط لمكان العرب من البداوة والتوحش وبُعدهم عن الصنائع، وانظر ما وقع لأجل ذلك في رسمهم المصحف، حيث رسمه الصحابة بخطوطهم وكانت غير مستحكمة في الإجادة، فخالف الكثير من رسومهم ما اقتضته رسوم صناعة الخط عند أهلها، ثم اقتفى التابعون من السلف رسمهم فيه تبركًا(٢٦) بما رسمه أصحاب رسول الله ﷺ وخير الخلق من بعده، المتلقون لوحيه من كتاب الله، كما يقتفي لهذا العهد خط ولي أو عالم تبركًا ويتبع رسمه خطأً أو صوابًا". (٢٧)

ثالثًا: الشيخ محمد مصطفى المراغي: حيث يقول في "مقدمة تفسيره": وقد جرينا على الرأي الذي أوجبه العز بن عبدالسلام في كتابة الآيات في أثناء التفسير لعلة التي ذكرها وهي في عصرنا أشد حاجة إليها من تلك العصور.(٢٨)

رابعًا: محمد طاهر الكردي: يقول الكردي: لو كان الرسم توقيفيًا لما اختلف الرسم في المصاحف التي أرسلها عثمان ﷺ إلى الأمصار(٢٩).

ويُرد على الكردي بأن الخلاف لم يكن في المرسوم وإنما كان في اختلاف الأداء لأوجه القراءة كما هو معلوم.

خامسًا: الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي (٣٠): يقول الدكتور شلبي: إن كل دعوة لإضافة أيّ جديد للرسم العثماني كانت تتلقى بالتحرّج أولا، ولكنها –على الرغم من ذلك– أخذت طريقها إلى الرسم؛ إيمانًا من القائمين بها بأنّ فيها بيانًا وتوضيحًا... لقد كان المصحف خاليًا من النقط، ولما اتجه بعضهم إلى نقطه رأينا من يقف دون ذلك ويقول: جرّدوا القرآن ولا تخلطوه بشيء، ثم كان أن ترخص العلماء فيه، وقالوا: العجم نور الكتاب، وأنه لا بأس به ما لم تبغوا.

وبدأ أبو الأسود الدؤلي بالنقط في الحركات والتنوين لا غير، وجعل الخليل بن أحمد الهمز والتشديد والروم والإشمام، وقَفَا الناس في ذلك أثرهما، واتبعوا فيه سنتهما. (٣١)

ودليل هؤلاء أن هذه الخطوط والرسوم ليست إلا علاماتٍ وأَمارات، فكل رسم يدل على الكلمة ويفيد قراءتها، فهو رسم صحيح، وكاتبه مُصيب.(٣٢)

ومما يُستدل ويُنتصر به لهذا الرأي أيضًا ما أورده أبو عمرو الداني وعزاه بإسناده إلى عامر الشعبي قال: سألنا المهاجرين من أين تعلمتم الكتابة ؟ فقالوا "من أهل الحيرة، وقالوا لأهل الحيرة: من أين تعلمتم الكتابة ؟ قالوا: من الأنبار. (٣٣)

وما رواه" الداني" يؤكد: أن دعوى "ابن خلدون": من قلة الكتابة وندرتها وعدم إجادتها واستحكامها في جيل الصحابة أمر غير مسلم البته، وذلك لأن عدد كتاب الوحي بلغ قربة أربعين كاتبًا، والكتابة قبل الإسلام كان لها رواج في مكة، ومكة تعد يومئذ مركزًا للتجارة يتلقى أهلُها التجارةَ الوافدة من الشام واليمن وغيرها من البلدان، والمدينة- كذلك- كثر الوفود إليها بعد ظهور الإسلام، وزادت حركة الوافدين إليها للتجارة وغيرها مما يلزم من شؤون السياسة والاقتصاد التي تحتاجها الدولة المسلمة، مما زاد من احتكاك أهلها بهم، فشاع فيم أمر الكتابة وذاع.

ومع ذلك كله فلا علاقة بين إحكام الخط وإتقانه وبين الإقرار بتوقيفيته.

ومع ذلك كله فإن قول ابن خلدون: حيث رسمه الصحابة بخطوطهم وكانت غير مستحكمة في الإجادة"، وفي هذا كفاية لرد زعم ابن خلدون

ومن أبرز ما قيل في أن الرسم المصحفي ليس توقيفيًا: أن وجوب التزام رسم معين إنما يعرف بالنص، وليس في الكتاب العزيز، ولا في السنة المطهرة، ولا في إجماع الأمة، ولا في القياسات الشرعية ما يحتم التزام الرسم العثماني، بل ظهر من أدلة السنة جواز كتابته بأي وجه سهل، لأن رسول الله ﷺ كان يأمر برسمه ولم يبين لهم وجهًا معينًا، ولا نهى أحدًا عن كتابته بأي وجه، ولذلك اختلفت خطوط المصاحف، ومن ادعى أنه يجب على الأمة التزام رسم مخصوص وجب عليه أن يقيم الحجة على دعواه، وأنى له ذلك.(٣٤)

## المطلب السادس: جواب أهل الرأي الثاني

وجواب أهل هذا الرأي قد سبق بيانه وذكره بالتفصيل مقرونًا بالحجج والبراهين والأدلة النقلية والعقلية، ثم ختم بإجماع جمهور الفقهاء، ثم بنقل أقوال من حكى الإجماع كذلك، إضافة لما سيأتي بيانه من فتاوى المعاصرين (المجامع الفقهية) وهو يشبه الإجماع في وقتنا الحاضر.

ومن أبرز ما يجاب عنه في جواب أهل الرأي الثاني إضافة لما سبق بيانه- كذلك-، جواب عبد العزيز الدباغ، حيث يقول: هو صادر من النبي ﷺ، وهو الذي أمر الكتاب من الصحابة أن يكتبوه على هذه الهيئة، فما نقصوا ولا زادوا على ما سمعوه من النبي ﷺ. ثم يتابع ويقول- أيضًا-: ما للصحابة ولا لغيرهم في رسم

القرآن ولا شعرة واحدة، وإنما هو توقيف من النبي ﷺ، وهو الذي أراهم أن يكتبوا على الهيئة المعروفة بزيادة الألف ونقصانها لأسرار لا تهتدي إليها العقول.. فكذلك أمر الرسم الذي في القرآن حرف بحرف) (٣٥)

## المطلب السابع

## الرأي الثالث: إبقاء الرسم العثماني على ما هو عليه لينتفع به العلماء خاصة

وهذا القول ينادي أصحابه بإبقاء الرسم العثماني على ما هو عليه لينتفع به العلماء خاصة مع جواز كتابته بالرسم الإملائي لعموم الأمة حسب ما تقتضيه قواعد الرسم الإملائي المتعارف عليها بين الناس في أي زمان، وقد حكى هذا القول صاحب البرهان، وعزاه للعز بن عبد السلام(ت: ٦٦٠هـ)- كذلك-، ونص عبارة العز بن عبد السلام كما حكاها صاحب التبيان بقوله: "لا تجوز كتابة المصحف الآن على الرسم الأول باصطلاح الأئمة لئلا يوقع في تغيير من الجهال"(٣٦)، وعقب الزركشي على العز بن عبد السلام بقوله: ولكن لا ينبغي إجراء هذا على إطلاقه لئلا يؤدي إلى دروس العلم، وشيء قد أحكمته العلماء لا يترك مراعاة للجهال، ولن تخلو من قائم بحجة". (٣٧).

والزركشي ﷺ يكون بقوله ذاك-آنفًا- قاصدًا التوسط في الأمر، بمعنى: أنه يريد الجمع بين الأمرين:

الأمر الأول: إبقاء الرسم العثماني الذي عليه الأمر الأول.

الأمر الثاني: جواز كتابته بالرسم الإملائي لينتفع به عموم الأمة.

وأهل هذا الرأي-عمومًا-: قصدهم بذلك حفظ القرآن الكريم من اللحن الذي قد يقع ممن يجهل الرسم العثماني ولا يحسن قراءته، وفي ذلك من درء المفاسد الكبرى التي يخشى وقوعها عند تلاوته ممن لا يحسن قراءة الرسم العثماني من الأمة، وفي هذا إعمال للقاعدة الأصولية: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

## المطلب الثامن: جواب أهل الرأي الثالث

وجواب أهل الرأي الثالث إضافة لجواب أهل الرأي الثاني باختصار شديد يأتي فيما يلي:

١- إن الواقع المشاهد يرد هذا الرأي جملة وتفصيلا، فإنك ترى الأعجمي الذي لا يحسن العربية يتقن قراءة القرآن ويحفظه بطلاقة أفضل من كثير من أهل اللسان العربي، وترى صغار الولدان في الكتاتيب والمحاضر ودور تعليم القرآن يقرأون ويحفظون القرآن مما كتبوه بأيديهم على الألواح بالرسم المصحفي بمهارة وإتقان يفوق أقرانهم بل ومن فوقهم ممن تلقوا التعليم في المدارس النظامية التقليدية، بل

وترى الأطفال الصغار يتعلمون الرسم المصحفي بطرق التهجي التعليمية في دور القرآن في وقتنا الحاضر، وهي كثيرة ومتنوعة لكنها ترجع إلى الرسم المصحفي.(٣٨)، وكذلك ترى كبار السن ومن تقدم بهم العمر وهم يتعلمون القرآن في مراحل متأخرة من أعمارهم يقرأون القرآن من المصاحف ويرتلونه بلا كلفة ولا مشقة.

٢- وهل من أجل جهل الجاهل يغير رسم المصحف ويُرد من أجله إجماع الأمة سلفًا وخلفًا، أم أن الجاهل يُعَلَّمُ ويتعلم؟!.

٣- ولو سلَّمنا لهم جدلا وتنزُّلا إلى ما ذهبوا إليه، فإن التعلم في الأمة يضمحل ويذهب. ولا يخفى على أحد أن مرسوم القواعد الإملائية عرضة للتغيير من زمان لآخر، بل ومن مكان لآخر- كذلك-. فلو أخضع الرسم الهجائي للقرآن لتلك القواعد الإملائية لأصبح القرآن عرضة للتحريف والتغير والتبديل.

٤- إن الرسم المصحفي لا يُوقع الناس في الحيرة والالتباس أبدًا؛ لأنه ثابت لا يتغير ولا يؤثر في تغيره زمان ولا مكان، والمصاحف التي بين أيدي الناس الآن مطبوعة وظاهرة وجلية للناظرين، وهي الآن أمام أعينهم على أوضح صورة، وقد كُتِبَتْ مشكلة ومنقوطة لا التباس فيها؛ وقد وضعت فيها علامات واضحة المعالم تدل على الحروف الزائدة، أو الملحقة بدلا عن الحروف المحذوفة، فالوقوع في الاضطراب والالتباس والحيرة أمر غير واقع ولا متوقع البتة لمن تعلم القرآن، ويكفينا في ذلك قول ربنا: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ (القمر: ١٧). قال ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) ﷺ: أَيْ: سَهَّلْنَا لَفْظَهُ، وَيَسَّرْنَا مَعْنَاهُ لِمَنْ أَرَادَهُ ، لِيَتَذَكَّرَ النَّاسُ(٣٩) .

٥- وبإجابة أهل هذا الرأي يُفتح على الأمة بابُ شر وفتنة لا يعلم قدرها إلا منزل الكتاب وهازم الأحزاب، وأكبر شاهد على ذلك تلك الفتنة التي كادت أن تحدث في صدر الإسلام في اختلاف أوجه القراءة، فأخمدها الله بثالث الخلفاء الحنفاء ﷺ، فقام لله ووقف موقف الجبال الراسيات ليرد الأمة لرشدها ويجمعها على كتاب ربها بـ"مصحف إمام".

٦- وهذه الدعوات وأمثالها تفتح أمام أعين أعداء الملة بابًا يلجون منه لينالوا من القرآن طعنًا وتشكيكًا، فإذا كان هناك رسم وهجاء عثماني وآخر إملائي يتمايز أحدهما عن الآخر قالوا أيهما الصحيح الذي أُنْزِلَ من السماء؟!، ولا شك أن في هذا من المفاسد ما لا يخفى.

٧- ومما يؤكد ما سبق ذكره من جواب أهل هذا الرأي ما حدث منذ سنوات من

كتابة القرآن لا أقول بالرسم الإملائي بل باللغة الإنجليزية بزعم تسهيل تلاوته على الناطقين بالإنجليزية من غير العرب، بحيث يتلوه بحروف اللغة الإنجليزية فيُقرا وكانه منطوق بالعربية.

هذا- ولقد ظهر في غينيا رجل مسلم له نشاط غريب في هذا الميدان، كان يقوم ولا يزال بكتابة القرآن بالحروف اللاتينية! بعد أن وجد هناك في إفريقية سوقاً رائجة لما يكتب، ويقوم اليوم في باريس ناشر مسلم بطبع كتبه تلك وعرضها في الأسواق في رداءة طبع، وإخراج فني ممجوج، وفي السبعينات قام رجل في مصر يدعى "لبيب الجمال" يهفو ويدعو إلى كتابة القرآن بحروف غير عربية ! وتسمع "هيأة التمويل الدولية" بالمشروع فتتحمس له ولصاحب الفكرة وترصد له مليون دولار!(٤٠). وقد ظهر مثل هذا في فرنسا وإندونيسيا وغيرها من البلاد. ففي فرنسا: صدر الجزء الأخير من القرآن " جزء عم " بأكمله بالحروف الفرنسية ! وهناك طبعات أخرى في المكتبات تتفاوت كما وكيفاً، وهناك من يفكر في إخراج المصحف كله بالفرنسية، وفي إندونيسيا:-البلد المسلم- ظهرت فيه هو كذلك طبعة للقرآن الكريم كله بالحروف الإندونيسية ! يتداولها الناس هناك في رضا !-وقد- رفع تقريرًا عنها مبعوث رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية- إليها-. (٤١).

فهل يُنتظر من أهل هذا الرأي أن يقع نحو من هذا؟!. وقد عُرِض بهذا الصدد استفتاء على سماحة شيخنا الإمام عبد العزيز بن باز- ﷺ تعالى- عن كتابة القرآن بلغة غير اللغة العربية، فأحاله- سماحته- إلى هيئة كبار العلماء، وسيأتي معنا جواب اللجنة في عرض قرارات المجامع الفقهية حول الرسم العثماني في الفصل الثاني بإذن الله تعالى.

## الفصل الثاني
## أبرز قرارات وفتاوى المجامع الفقهية ومراكز الفتوى في العالم الإسلامي حول "الرسم العثماني"
### المبحث الأول: قرارات هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية
#### المطلب الأول
#### القرار الأول لهيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية حول: [كتابة القرآن بلغة غير اللغة العربية]

لقد عُرِض على سماحة شيخنا الإمام عبد العزيز بن باز-رحمه الله تعالى- استفتاء عن كتابة القرآن بلغة غير اللغة العربية، وأحاله إلى هيئة كبار العلماء، وكان جواب اللجنة على النحو التالي: بعد دراسة الموضوع ومناقشته وتداول

الرأي فيه، قرر المجلس بالإجماع: تحريم كتابة القرآن بالحروف اللاتينية، أو غيرها من حروف اللغات الأخرى، وذلك للأسباب التالية:

١- إن القرآن قد نزل بلسان عربي مبين، حروفه ومعانيه، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ (الشعراء:١٩٢-١٩٥)، والمكتوب بالحروف اللاتينية لا يسمى قرآنًا؛ لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ (الشورى: ٧)، وقوله: ﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ (النحل: ١٠٣).

٢- إن القرآن كتب حين نزوله، وفي جمع أبي بكر، وعثمان، ﷺ إياه بالحروف العربية، ووافق على ذلك سائر الصحابة رضي الله عنهم وأجمع عليه التابعون، ومن بعدهم إلى عصرنا، رغم وجود الأعاجم، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي)(٤٢) فوجبت المحافظة على ذلك، عملاً بما كان في عهده ﷺ وخلفائه الراشدين رضي الله عنهم وعملا بإجماع الأمة.

٣- إن حروف اللغات من الأمور المصطلح عليها، فهي قابلة للتغيير مرات بحروف أخرى، فيخشى إذا فتح هذا الباب أن يفضي إلى التغيير كلما اختلف الاصطلاح، ويخشى أن تختلف القراءة تبعًا لذلك، ويحصل التخليط على مر الأيام، ويجد عدو الإسلام مدخلا للطعن في القرآن للاختلاف والاضطرابات، كما حصل بالنسبة للكتب السابقة، فوجب أن يمنع ذلك محافظة على أصل الإسلام، وسدًا لذريعة الشر والفساد.

٤- يخشى إذا رخص في ذلك أو أُقِرَ: أن يصير القرآن ألعوبة بأيدي الناس، فيقترح كلٌ أن يكتبه بلغته، وبما يجد من اللغات، ولا شك أن ذلك مثار اختلاف وضياع، فيجب أن يصان القرآن عن ذلك صيانة للإسلام وحفظًا لكتاب الله من العبث والاضطرابات.

٥- إن كتابة القرآن بغير الحروف العربية يثبط المسلمين عن معرفة اللغة العربية، التي بواسطتها يعبدون ربهم، ويفهمون دينهم، ويتفقهون فيه، هذا وبالله التوفيق، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم ... هيئة كبار العلماء.(٤٣).

يوضح الباحث ويقول: هذا: وإن كان الموضوع هو "كتابة القرآن بغير العربية" إلا إن أوجه التشابه متقاربة – لما نحن بصدد بحثه- إن لم تكن متطابقة من حيث الدواعي والبواعث الداعية إليه، ومن حيث عواقبه وما يُتوقع حدوثه وما يترتب على الإقدام على مثل هذا العمل.

## المطلب الثاني

## القرار الثاني لهيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية حول: [كتابة المصحف بطريقة الإملاء العادية]

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد: ففي الدورة الرابعة عشرة لمجلس هيئة كبار العلماء المنعقدة في الطائف في المدة من العاشر من شهر شوال إلى الحادي والعشرين فيه، نظر المجلس فيما رفعه حسين حمزة صالح مدرس العلوم الدينية بمدرسة الإمام أبي حنيفة الابتدائية بمكة.. إلى جلالة الملك يطلب فيه المعونة في كتابة المصحف بطريقة الإملاء العادية، والمحال إلى سماحة الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد برقم ٣/ ص/٢٢٠٣٥ في ١٣٩٨/٩/٢٢هـ. واطلع على البحث الذي أعدته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في: "حكم كتابة القرآن بطريقة الإملاء العادية وإن خالف ذلك الرسم العثماني".وبعد دراسة الموضوع ومناقشته وتداول الرأي فيه تبين للمجلس أن هناك أسبابًا تقتضي بقاء كتابة المصحف بالرسم العثماني وهي:

١- ثبت أن كتابة المصحف بالرسم العثماني كانت في عهد عثمان ﷺ، وأنه أمر كتبة المصحف أن يكتبوه على رسم معين ووافقه الصحابة وتابعهم التابعون ومن بعدهم إلى عصرنا هذا. وثبت أن النبي ﷺ قال: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) (٤٤). فالمحافظة على كتابة المصحف بهذا الرسم هو المتعين، اقتداء بعثمان وعلي وسائر الصحابة، وعملا بإجماعهم.

٢- إن العدول عن الرسم العثماني إلى الرسم الإملائي الموجود حاليًا بقصد تسهيل القراءة يفضي إلى تغيير آخر إذا تغير الاصطلاح في الكتابة؛ لأن الرسم الإملائي نوع من الاصطلاح قابل للتغيير باصطلاح آخر.. وقد يؤدي ذلك إلى تحريف القرآن بتبديل بعض الحروف أو زيادتها أو نقصها فيقع الاختلاف بين المصاحف على مر السنين ويجد أعداء الإسلام مجالا للطعن في القرآن الكريم، وقد جاء الإسلام بسد ذرائع الشر ومنع أسباب الفتن.

٣- ما يخشى من أنه إذا لم يلتزم الرسم العثماني في كتابة القرآن أن يصير كتاب الله ألعوبة بأيدي الناس كلما عنت لإنسان فكرة في كتابته اقترح تطبيقها فيقترح بعضهم كتابته باللاتينية أو غيرها، وفي هذا ما فيه من الخطر، ودرء المفاسد أولى من جلب المصالح.

وبناء على هذه الأسباب اتخذ المجلس القرار التالي: يرى مجلس هيئة كبار العلماء أن يبقى رسم المصحف على ما كان بالرسم العثماني، ولا ينبغي تغييره ليوافق قواعد الإملاء الحديثة؛ محافظة على كتاب الله من التحريف، واتباعا لما كان عليه الصحابة وأئمة السلف رضوان الله عليهم أجمعين. والله الموفق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.... هيئة كبار العلماء. (٤٥)

## المبحث الثاني

## قرارات المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة ـ وفتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء بـ" المملكة العربية السعودية"

### المطلب الأول

### القرار الأول للمجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

"فإن "مجلس المجمع الفقهي الإسلامي "المنعقد بمكة المكرمة، في ربيع آخر ١٤٠٤هـ قد أطلع على خطاب الشيخ هاشم وهبة عبد العال من جدة الذي ذكر فيه موضوع " تغيير رسم المصحف العثماني إلى الرسم الإملائي" ، وبعد مناقشة هذه الموضوع من قبل المجلس، واستعراض قرار "هيئة كبار العلماء" (المذكور آنفًا) بالرياض رقم (٧١)، وتاريخ ١٣٩٩/١٠/٢١هـ ، الصادر في هذا الشأن، وما جاء فيه من ذكر الأسباب المقتضية بقاء كتابة المصحف بالرسم العثماني،-ثم ذكر- مجلس المجمع الفقهي- نفس القرارات الثلاث الي أجمع عليها أعضاء هيئة كبار العلماء سالفة الذكر آنفا-.

ثم قرر-مجلس المجمع الفقهي فقال: وبعد اطلاع " مجلس المجمع الفقهي الإسلامي" على ذلك كله قرر بالإجماع تأييد ما جاء في قرار "مجلس هيئة كبار العلماء" في المملكة العربية السعودية من عدم جواز تغيير رسم المصحف العثماني، ووجوب بقاء رسم المصحف العثماني على ما هو عليه ، ليكون حجة خالدة على عدم تسرب أي تغيير، أو تحريف في النص القرآني، واتباعًا لما كان عليه الصحابة وأئمة السلف رضوان الله عليهم أجمعين. أما الحاجة إلى تعليم القرآن وتسهيل قراءته على الناشئة التي اعتادت الرسم الإملائي الدارج: فإنها تتحقق عن طريق تلقين المعلمين، إذ لا يستغني تعليم القرآن في جميع الأحوال عن معلم، فهو يتولى تعليم الناشئين قراءة الكلمات التي يختلف رسمها في قواعد الإملاء الدارجة، ولا سيما إذا لوحظ أن تلك الكلمات عددها قليل، وتكرار ورودها في القرآن كثير ككلمة (الصلوة) و(السموات)، ونحوهما، فمتى تعلَّم الناشئ الكلمة بالرسم العثماني: سهل

عليه قراءتها كلما تكررت في المصحف، كما يجري مثل ذلك تمامًا في رسم كلمة (هذا) و(ذلك) في قواعد الإملاء الدارجة أيضًا. رئيس مجلس المجمع الفقهي: سماحة الشيخ/عبد العزيز بن عبد الله بن باز. نائب الرئيس: د. عبد الله بن عمر نصيف. (٤٦)

## المطلب الثاني
## القرار الثاني المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

كما قرر مجمع الفقهي الإسلامي-كذلك- في دورته المنعقد في الفترة الثانية في شعبان ١٣٨٨هـ. القرار التالي:....يقرر المؤتمر وجوب المحافظة على رسم مصحف عثمان ﷺفي طبع القرآن الكريم في مصحف كامل، أو في طبع أجزاء منه.... ونص هذا القرار مجتزأ من عدة قرارات أخر للمجمع.

## المطلب الثالث: فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية

قال أعضاء اللجنة: قد أجمع المسلمون على وجوب كتابة المصحف بالرسم العثماني ، وأنه لا تجوز مخالفته إلى غيره من أنواع الرسم؛ ولهذا اعتنى العلماء بقواعد الرسم وضوابطه في مباحث من كتب علوم القرآن مثل: الإتقان للسيوطي ﷺ، وفي كتب مفردة للرسم مثل: إيقاظ الأعلام بوجوب اتباع رسم مصحف الخليفة عثمان الإمام للشيخ محمد الخضر حسين المالكي رحمه الله تعالى.(٤٧).

## المبحث الثالث: قرارات وفتاوى المجامع العلمية بـ"مصر"

## المطلب الأول: قرار مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر- بالقاهرة

ومجمع البحوث الإسلامية بالأزهر هو أحد المؤسسات العلمية الرسمية التابعة للجامع الأزهر، وهو الهيئة العليا للبحوث الإسلامية، وقراراته يشرف عليها نخبة من صفوة علماء الأزهر. ولا يخفى على أحد دور الأزهر في الدفاع عن القرآن خصوصًا، حتى أصبح غصة في حلوق أعداء الإسلام ولاسيما في رد الشبهات والترهات والمطاعن التي يدفع بها أعداء الملة محاولين زعزعت إيمان أهل الإسلام وتشكيكهم في أعز مقدساتهم- القرآن الكريم-.

وقد ناقش المجمع بحثًا بعنوان: "رسم المصاحف العثمانية".... وبعد دراسته اتخذ المجمع عدة قرارات تتعلق بالقرآن الكريم، وكان في طليعتها ما يتعلق ببحثنا ألا وهو: "رسم المصاحف العثمانية" ونصه ما يلي: يوصي المؤتمر بأن يعتمد المسلمون على الرسم العثماني للمصحف الشريف، حفظًا له من التحريف". (٤٨).

## المطلب الثاني
## قرار فتوى دار الإفتاء المصرية، وقرار مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر

وهي فتوى دار الإفتاء المصرية الصادرة سنة ١٩٥٦م، وعليها قرّر مجمع البحوث الإسلاميّة في دور انعقاده الرابع سنة: ١٩٦٨م الالتزام بالرسم العثماني، . وهذا القرار من المجمع غير القرار السابق، وهو أقدم منه بلا شك.

## المطلب الثالث: قرار لجنة الفتوى بالأزهر

وقد سُئلت لجنة الفتوى بالأزهر سنة:(١٣٣٥هـ-١٩٣٦م) عن حكم التزام الرسم العثماني. فأجابت بأن الجمهور من العلماء على التزام الرسم العثماني، وحرمة مخالفته، ، واستدلُّوا على ذلك بإجماع الصحابة على الصِّفة التي كتب عليها عثمان، ولم يُرو عن واحد منهم أنه كتب القرآن على غير هذه الصفة. وذكرت اللجنة ما نُقل عن مالك وأحمد والبيهقي ممّا سبق ذكره هنا نقلا عن السيوطي في "الإتقان". انتهى ملخص الفتوى..

## المطلب الرابع
## ذكر أحسن ما قيل ونُظِمَ في الرد على من قال بأن العامة لا تعرف

ومن أحسن ما قيل في ذلك قول أبي عبد الله محمد العبدري الفاسي المالكي المشهور بـ" ابن الحاج "(ت:٧٣٧هـ) في "المدخل": "ولا يلتفت إلى اعتلال من خالف بقوله: إن العامة لا تعرف مرسوم المصحف، ويدخل عليهم الخلل في قراءتهم في المصحف إذا كتب على المرسوم، لأن من لا يعرف المرسوم من الأمة يجب عليه ألا يقرأ في المصحف إلا بعد أن يتعلم القراءة على وجهها أو يتعلم مرسوم المصحف، فإن فعل غير ذلك فقد خالف ما اجتمعت عليه الأمة، وحكمه معلوم في الشرع الشريف، فالتعليل المتقدم ذكره مردود على صاحبه، لمخالفته للإجماع المتقدم، وقد تعدت هذه المفسدة إلى خلق كثير من الناس في هذا الزمان، فليتحفظ من ذلك في حق نفسه وحق غيره، والله الموفق." (٤٩)

ومن أحسن ما نُظِمَ في ذلك ما سطره مُحَمَّدٌ العاقِبُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ مَايَابِي الجَكَنِيُّ الشنقيطي (ت: ١٣١٢ هـ) في "كشف العمى والرين عن ناظري مصحف ذي النورين":

رَسْمُ الْقرَانِ سُنَّةٌ مُتَّبَعَهْ..... كَمَا نَحَا أَهْلُ الْمَنَاحِي الْأَرْبَعَهْ
لِأنهُ إِمَّا بِأَمْرِ الْمُصْطَفَى.....أَوْ بِاجْتِمَاعِ الرَّاشِدِينَ الْخُلَفَا
وكُلُّ مَن بدَّلَ مِنهُ حَرْفَا..... بَاءَ بِنَارٍ أَوْ عَلَيْهَا أَشْفَى
والْخطُّ فِيهِ مُعْجِزٌ لِلنَّاسِ.....وَحائِدٌ عَن مُقْتَضَى الْقِيَّاسِ

لاَ تَهْتَـدِي لِسِرِّهِ الْفُحُولُ..... وَلاَ تَحُومُ حَـوْلَهُ الْـعُقُولُ
قَدْ خَصَّهُ اللهُ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَهْ..... دُونَ جَمِيعِ الْكُـتُبِ الْمُنَزَّلَهْ
لِيَظْهَرَ الْإِعْجَازُ فِي الْمَرْسُومِ...مِنْهُ كَمَا فِي لَفْظِـهِ الْمَنْظُومِ. (٥٠)

**المطلب الخامس: القول الراجح القاضي بتوقيف الرسم العثماني**

والذي يظهر للباحث ويميل إليه ويختاره هو أن القـول بتوقيـف الرسـم العثماني أصح وأقوى الأقوال وهو القول الراجح الذي يتمشى مع عمـوم الأدلـة وأقوال الأئمة. والقول بأن القول الراجح: هو الرأي الأول وهو أن الرسم العثماني توقيفي لا اصطلاحي، ولا يجوز مخالفته، وهو ما عليه جمهور العلمـاء، وذلـك للأسباب التالية:

١- لأنه هو المعول عليه، وعليه عموم الأدلة

٢- كما أن عليه إجماع الأمة سلفًا وخلفًا

٣- إن إجماع المجامع الفقهية بمثابة إجماع الأمة في الزمن الحاضر، والأمـة لا تجتمع على ضلالة أبدًا

٤- هذا الإجماع موافق لعموم الأدلة التي احتج بها أهل الرأي الأول وعليه عمـل المسلمين منذ نزول القرآن وحتى زماننا الحاضر.

٥- ويضاف إلى ذلك أيضًا ما تقرر لدينا مما سبق بحثه وتقريره مـن أن الرسـم المصحفي توقيفي، وذلك لأنه من السنة العملية التقريرية؛ لأنَّه كتب بين يدي رسول الله ﷺ وسطره كُتَّاب الوحي بأمره ﷺ.

والباحث كان قد عزم على إفراد أقوال العلماء في التزام الرسم العثمـاني بمبحث خاص، ولكن ما مضى ذكره في هذا البحث فيه غنية وكفاية، فقد مر معنـا ذكر الثلاثة آراء، وأدلة كل فريق منها، وكذلك مناقشتها والرد عليها، وبيان القـول الراجح منها، ولا حاجة للإعادة والتكرار.

تنبيه هام: ألا وهو: أن قضية الاختلاف في الرسم العثماني، هل هو توقيفي أو اصطلاحي؟، لا تعارض بينها وبين أقوال العلماء بوجوب التزام بالرسم العثماني الذي أجمعت عليه الأمة- سلفًا، وخلفًا.. ويختم الباحث بأحسن ما قيل في ذلـك ألا وهو: ما روي عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى في قوله: سنَّ رسـول الله ﷺ وولاةُ الأمر من بعده سننًا، الأخذُ بها اتباعٌ لكتاب الله، واسـتكمال لطاعـة الله، وقوة على دين الله، ليس لأحد من الخلق تغييرُها ولا تبديلها، ولا النظر في شـيءٍ خالفها، مَن اهتدى بها فهو مهتدٍ، ومَن استنصر بها فهو منصور، ومن تركها واتبع

غير سبيل المؤمنين، ولاه الله ما تولى، وأصْلاه جهنم وساءت مصيرًا. ([٥١]).
ولعل فيما مضى من الكفاية والمعتبر، ما يكفى أهلَ البحث والتحقيق والنظر، ومن تَرَكَ سبيل المؤمنين فقد تعثر وضل السبيل. والحمد لله رب العالمين.

**خاتمة البحث**، وبيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة المختصرة:

**أ- خاتمة البحث:**

في ختام هذه الدراسة المتواضعة والمختصرة يحمد الباحث ربه ذا القوة المتين على ما امتن به وتفضل على عبده الضعيف الفقير إليه -سبحانه- من كل الوجوه على إتمام هذا البحث على وجه يرجو أن يكون قد وفق فيه لبيان الحق المبين القاضي بتوقيف رسم المصحف العثماني الذي استقر عليه عمل الأنصار والمهاجرين، وتلقته الأمة بالقبول وعليه عمل الأوليين والآخرين، راجيًا مولاه العظيم أن يجعله لوجهه الكريم خالصًا، وللحق موافقًا، وأن يتقبله بقول حسن، وأن يجعله له ذخرًا يوم الدين.

**ب- أهم النتائج** التي توصلت لها تلك الدراسة المختصرة:

توصلت تلك الدراسة المختصرة والمتواضعة إلى نتائج عدة والتي كان من أبرزها ما يلي:

١- أن اختلاف العلماء في طريقة رسم المصحف يدور بين التوقيف والاصطلاح.

٢- أن هناك رأي ينادي أصحابه بإبقاء الرسم العثماني على ما هو عليه لينتفع به العلماء خاصة، وقد فنده الباحث ورده بالأدلة العقلية والنقلية.

٣- عرض الباحث آراء العلماء في الرسم العثماني، ثم بين حجج أصحاب كل رأي منها، ثم ردَّها وأجابها بواضح الأدلة وساطع البراهين.

٤- خلصت تلك الدراسة وتوصلت إلى أنَّ القول الراجَّح من تلك الأقوال جميعًا هو القول القاضي بأَنَّ الرَّسْمَ العُثْمَانِي تَوْقِيفِي لاَ اصْطِلاَحِي.

٥- ختم الباحث بحثه معضدًا ما ذهب إليه من ترجيح القول بتوقيف الرسم العثماني بقرارات وفتاوى أكبر المجامع العلمية في بلاد الإسلام.

٦- وخلصت الدراسة إلى وجوب التزام بالرسم العثماني على أي حال، حتى عند القائلين بأنه اصطلاحي، ذلك لأن الأمة قد أجمعت على العمل به وقضت بإمضائه -وهو ما عليه عمل السلف والخلف.

**هوامش البحث:**

[١]- يُنظر: أسرار ترتيب القرآن للسيوطي: (ص:٦٥). أسرار ترتيب القرآن المؤلف: عبد الرحمن

بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى:٩١١هـ) الناشر: دار الفضيلة للنشر والتوزيع عدد الأجزاء: ١.

٢- لعلّ اختلاف هذه المسميات من باب اختلاف العبارات لا اختلاف الاعتبارات.

٣- يُنظر: الاتقان للسيوطي، النوع السادس والسبعون، في مرسوم الخط وداب كتابته (٦٥٦/٢). الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ) تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم – دار التراث بالقاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

[٤]- يُنظر: فضائل القرآن للمستغفري: (ص:١٠). فضائل القرآن المؤلف: أَبُو العَبَّاس جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدِ بنُ المُعْتَزِّ بن مُحَمَّدِ بن المُسْتَغْفِر بن الفَتْحِ بن إِدْرِيْسَ المُسْتَغْفِرِيُّ، النَّسَفِيُّ (المتوفى: ٤٣٢هـ) المحقق: أحمد بن فارس السلوم الناشر: دار ابن حزم الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨ م عدد الأجزاء: ٢.

[٥]- الدرة الصقيلة في شرح أبيات العقيلة، لأبي بكر بن عبدالله اللبيب: (ص:٣٠)، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر- الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ، تحقيق: عبد العلي أيت زعبول، عدد الأجزاء: ١

٦- تاريخ المصحف الشريف للقاضي:(ص١٠٤-١٠٥). تاريخ المصحف الشريف للعلامة الشيخ / عبد الفتاح القاضي، المقرر على الصف الثالث بمرحلة التخصص بمعاهد القراءات بالأزهر، طبع على نفقة قطاع المعاهد الأزهرية، تحقيق: صفوت جودة أحمد، الناشر: مكتبة القاهرة.الطبعة السادسة:١٤٣٨ه-٢٠١٧م، عدد المجلدات:١.

[٧]- الشفا، للقاضي عياض: (٣٠٤/٢). الشفا بتعريف حقوق المصطفى المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ) الناشر: دار الفيحاء- عمان الطبعة: الثانية- ١٤٠٧ هـ عدد الأجزاء: ٢.

[٨]- مراتب الإجماع: (ص: ٢٧٠).

[٩]- المقنع، لأبي عمرو الداني: (ص: ٩). المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، لـ" أبي عمرو الداني" وهو: أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر الأموي الداني الأندلسي، المعروف في زمانه بابن الصيرفي (ت:٤٤٤هـ). تحقيق: د. عزة حسن. الصف التصويري: دار الفكر- دمشق. التنفيذ الطباعي: المطبعة العلمية.

١٠- يُنظر: البرهان للزركشي: (٣٧٩/١). البرهان في علوم القرآن- لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت:٧٩٤) تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم- الطبعة الأولى- دار إحياء الكتب العربية، مصر ١٣٧٦هـ- ١٩٥٧م.، الإتقان للسيوطي: (١٤٦/٤).

[١١]- المقنع، لأبي عمرو الداني: (ص: ٨)

[١٢]- مناهل العرفان، للزرقاني: (/٣٧١). مناهل العرفان في علوم القرآن المؤلف: محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (ت: ١٣٦٧هـ) الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الثالثة، عدد الأجزاء: ٢.

١٣- الكواكب الدرية على متممة الأجرومية: (ص: ٣٤) .الكواكب الدرية على متممة الأجرومية للحطاب الرعيني، تحقيق: محمد بن أحمد بن عبد الباري الأهدل؛ الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية؛ الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ/١٩٩٠ م.

[١]٤- يُنظر قول الحنفية في: مناهل العرفان، للزرقاني: (٣٧٩/١)،. نقلا عن: المحيط البرهاني.ويُنظر قول المالكية في: المقنع: (ص:٩-١٠- ٢٨)، القسطلاني: (٢٧٩/١)، الشفا، للقاضي عياض: (٣٠٥/٢). ويُنظر قول الشافعية في: حاشية الجمل على شرح المنهج، للشيخ سليمان الجمل: (٤٤/٣)، ويُنظر قول الحنابلة في: البرهان في علوم القرآن (٣٧٩/١)،

والسيوطي الإتقان (١٤٦/٤).

١٥- يُنظر: سمير الطالبين، للضباع: (ص: ١٩-٢٠). سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين المؤلف: نور الدين علي بن محمد بن حسن بن إبراهيم بن عبد الله المصري الملقب بالضباع (المتوفى: ١٣٨٠هـ)، نسخة المكتبة الشاملة.

١٦- يُنظر: المرجع السابق نفسه.

١٧- المُقنع لأبي عمرو الداني: ص:(١٠-١٩)، الإتقان، للسيوطي: (١٤٦/٤).

١٨- شعب الإيمان: فصل في تنوير موضع القرآن ج٢ ص٥٤٨ تحقيق أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ط. دار الكتب العلمية.

١٩- يُنظر: الكشاف للزمخشري: (٨٢/٣). تفسير الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) الناشر: دار الكتاب العربي- بيروت الطبعة: الثالثة- ١٤٠٧هـ، عدد الأجزاء:٤.

٢٠- إتحاف فضلاء البشر: (٣١٩/١)، إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، المسمى: منتهى الأماني والمسرات في علوم القراءات، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي، حققه وقدم له: شعبان محمد إسماعيل، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.عالم الكتب- مكتبة الكليات الأزهرية، عدد المجلدات٢.

٢١- ينظر: فتاوى محمد رشيد رضا (٢٥٤١/٦، ٢٥٤٢) ، ودراسة حول القرآن الكريم لمحمد حسين الجلالي ص١٦٧، ومدخل إلى تفسير القرآن وعلومه د. عدنان زرزور ص١٣٢.

٢٢- ينظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي: (١٤/٢).

٢٣- ينظر: فتح القدير للشوكاني: (٢٩٥/١).

٢٤- مباحث في علوم القرآن د. صبحي الصالح: (ص: ٢٨٠). مباحث في علوم القرآن المؤلف: صبحي الصالح الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الطبعة الرابعة والعشرون كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ عدد الأجزاء: ١.

٢٥- الانتصار للقرآن: (٥٤٧/٢-٥٤٨). الانتصار للقرآن المؤلف: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (المتوفى: ٤٠٣هـ) تحقيق: د. محمد عصام القضاة الناشر: دار الفتح- عَمَّان، دار ابن حزم- بيروت الطبعة: الأولى١٤٢٢هـ- ٢٠٠١ م عدد الأجزاء: ٢.

٢٦-هذا القول من" ابن خلدون" فيه نوع تجاوز في التبرك بخطوط الصحابة، فآثار عموم المخلوقين لا يُتبرك بها ولو كانوا صحابة، فلا يجوز اتخاذ مخلوقًا أو أثرًا من آثاره للتبرك به، بل هذا من المنكرات العظيمة ومن الوسائل المؤدية للشرك الأكبر، إلا آثار خير الخلق- ﷺ- كالتبرك بماء وضوئه، وثوبه وطعامه وشرابه وشعره، وما مس جسده الشريف، كما هو معلوم- ، فالتبرك بالآثار وسيلة للشرك ولعبادة غير الله كما حدث لقوم نوح عليه السلام. فإن البركة تطلب من الله تعالى وحده، وهو سبحانه الذي يملكها، ولا يملكها سواه- سبحانه- فلا يصح ولا يجوز طلبها أو التماسها من غيره- جل في علاه-. الباحث.

٢٧- مقدمة ابن خلدون: (ص: ٢٤٨). ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (المتوفى: ٨٠٨هـ) المحقق: خليل شحادة الناشر: دار الفكر، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م عدد الأجزاء: ١.

٢٨- يُنظر: مقدمة تفسير المراغي: (١٥/١). تفسير المراغي المؤلف: أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده

بمصر الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ- ١٩٤٦ م عدد الأجزاء: ٣٠.

٢٩- "تاريخ القرآن" لمحمد طاهر الكردي: (ص:١٠١). تاريخ القرآن الكريم المؤلف: محمد طاهر بن عبد القادر الكردي المكي الشافعي الخطاط (المتوفى: ١٤٠٠هـ) ملتزم طبعه ونشره: مصطفى محمد يغمور بمكة طبع للمرة الأولى: بمطبعة الفتح بجدة- الحجاز عام ١٣٦٥هـ- ١٩٤٦م.

٣٠- عبد الفتاح شلبي، من أعلام المحققين والمصححين المعاصرين نشأته:ولد الأستاذ الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي في العام ١٩٢٥م في كفر البطيخ بمحافظة دمياط، بمصر، عمل تاجرًا للحبوب والغلال، اشتغل بعلوم اللغة وعلوم القرآن حتى بزغ نجمه، واشتهر بتحقيق كتب اللغة والتراث، وبخاصة كتب القراءات القرآنية، وله كثير من الكتب المحققة الصادرة عن دار الكتب والوثائق المصرية. عن موقع مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية.

٣١- رسم المصحف والاحتجاج به في القراءات: (ص: ١٢١). رسم المصحف والاحتجاج به في القراءات، تأليف: عبد الفتاح إسماعيل شلبي، الناشر: مكتبة نهضة مصر، سنة الطبع: ١٣٨٠هـ ١٩٦٠م.

٣٢- يُنظر: مناهل العرفان للزرقاني: (ص: ٣١٢).

٣٣- المقنع لأبي عمرو الداني: (ص: ٩)،. المحكم في نقط المصاحف .لأبي عمرو الداني: (ص:٢٥)، تحقيق: د. عزة حسن. الصف التصويري: دار الفكر- دمشق. التنفيذ الطباعي: المطبعة العلمية.

٣٤- الانتصار للباقلاني ٣٧٥/١، وينظر: مناهل العرفان للزرقاني ٣١٢/١.

٣٥- ينظر: الإبريز: (ص: ١١٣)، وسمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين: (ص: ١٨).

٣٦- البرهان للزركشي: (٣٧٩/١).

٣٧- البرهان للزركشي: ١(/٣٧٩)، فتح الباري، لابن حجر العسقلاني: (٢٧٩/١). فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي(ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء:١٣.

٣٨- وهي كثيرة ومتنوعة، ومن أمثالها: برامج: نور البيان، ورياض القرآن، وغيرها.

٣٩- تفسير ابن كثير: (٤٧٨/٧). تفسير ابن كثير: تفسير القرآن العظيم المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) المحقق: سامي بن محمد سلامة الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع ،ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م،عدد الأجزاء:٨.

٤٠- مجلة « الاعتصام » القاهرية العدد ١٠٤ (١٣٩٦ هـ/١٩٧٦ م).

٤١- وللاستزادة يُنظر: تحريم كتابة القرآن الكريم بحروف غير عربية، صالح علي العود، تقديم محمد بن عبد الوهاب أبياط الطبعة: الأولى، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد- المملكة العربية السعودية، تاريخ النشر: ١٤١٦هـ- عدد الأجزاء: ١

٤٢- أخرجه مطولاً أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٤)، وأحمد (١٧١٤٤) باختلاف يسير، وابن عبد البر في ((جامع بيان العلم وفضله)) (٢٣٠٥) واللفظ له، وقال ابن الملقن في "البدر المنير" (٥٨٢/٩): "هذا الحديث صحيح"، وصححه الألباني في صحيح الجامع، برقم:(٢٥٤٩) يُنظر: شرح حديث العرباض بن سارية ﷺ، رقم:(٧٠٧٨٥). وهذا الحديث وإن كان قد وقع فيه اختلاف في تصحيحه، غير إن الأمة تلقته بالقبول، وهو حديث صحيح بمجموع طرقه.

٤٣- وقد وُجِهَ هذا السؤالُ لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، ، فتفضل بعرضه على هيئة كبار العلماء في دورتها الرابعة عشر المنعقدة بالطائف، في شوال (١٣٩٩هـ).، يُنظر: كتاب: "تحريم كتابة القرآن الكريم بحروف غير عربية"، تأليف: صالح علي العود، تقديم محمد بن عبد الوهاب أبياط: (٣٦/١). مرجع سابق.

٤٤- صححه الألباني في صحيح الجامع، برقم:(٢٥٤٩) يُنظر: شرح حديث العرباض بن سارية- ﷺ- رقم:(٧٠٧٨٥). وقد سبق تخريجه والحكم عليه في هامش رقم: (٤٢)

٤٥- يُنظر: أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، إعداد الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، المجلد السابع، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص٣٣٨، قرار الهيئة رقم (١٧)، وتاريخ ١٣٩٩/١٠/٢١هـ.

٤٦- مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، العدد الرابع، السنة الثانية، ١٤١٠هـ ١٩٨٩م: (ص:٤٨٥-٤٨٦).

٤٧- فتاوى اللجنة الدائمة: فتوى رقم: (١٦٧٠٩)، برئاسة سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز- ﷺ-.فتاوى اللجنة الدائمة- المجموعة الأولى المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش عدد الأجزاء: ٢٦ جزءا الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء- الإدارة العامة للطبع- الرياض.

٤٨- وكان عنوان البحث: "رسم المصاحف العثمانية" وكان من البحوث التي تم بحثها ومناقشتها بحث بعنوان: "هل الرسم العثماني توقيفي أم اجتهادي؟" وهو بحث مقدم من الدكتور/محمد محمد أبو شهبة-عميد كلية أصول الدين بجامعة الأزهر- فرع أسيوط، وكان ذلك ضمن أعمال المؤتمر السادس المنعقد في الفترة من الثلاثين من شهر محرم لعام: (١٣٩١هـ): إلى الخامس من شهر صفر لعام: (١٣٩١هـ).، والبحث مكون من ثمان فقرات، وهو منشور بتمامه تحت عنوان: "بحوث قرآنية": (ص:١٤٧-١٧٢)، وذلك ضمن مطبوعات مجمع البحوث الإسلامية. وللاستزادة: يُنظر: مجمع البحوث الإسلامية، تاريخه وتطوره ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م: (ص:٤٢٥- ٤٢٦).

٤٩-المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات، ابن الحاج/أبو عبد الله محمد العبدري الفاسي المالكي: (٣٠٠/٢)، ١-٢ الطبعة الكاملة.

٥٠- يُنظر: كتاب: كشف العمى والرين عن ناظري مصحف ذي النورين المؤلف: مُحَمَّدٌ العاقِبُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ مَايَابِي الجَكَنِيُّ الشنقيطي، الفصل الثالث: في كون الرسم توقيفيًا يجب اتباعه، الأبيات من ٣٧: ٤٣: (ص:٨٠)،عدد الأبيات:٤١٧، نسخة الشاملة.

٥١- رواه عبد الله بن أحمد في ((السنة)) (٣٥٧/١)، والآجري في ((الشريعة)) (ص: ٤٦)، واللالكائي في ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة)) (٩٤/١). يُنظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة؛ لأبي القاسم اللالكائي. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة المؤلف: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ) تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي الناشر: دار طيبة- السعودية الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م عدد الأجزاء: ٩ أجزاء (٤ مجلدات).

## فهرس المصادر والمراجع

١- أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، إعداد الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، المجلد السابع، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ، قرار الهيئة رقم (١٧)، وتاريخ

١٣٩٩/١٠/٢١هـ.
٢- أسرار ترتيب القرآن للسيوطي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: دار الفضيلة للنشر والتوزيع عدد الأجزاء: ١.
٣- الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ) تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم – دار التراث بالقاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٤- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، المسمى: منتهى الأماني والمسرات في علوم القراءات، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي، حققه وقدم له: شعبان محمد إسماعيل، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.عالم الكتب- مكتبة الكليات الأزهرية، عدد المجلدات٢.
٥- الانتصار للقرآن المؤلف: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (المتوفى: ٤٠٣هـ) تحقيق: د. محمد عصام القضاة الناشر: دار الفتح- عمَّان، دار ابن حزم- بيروت الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠١ م عدد الأجزاء: ٢.
٦- البرهان في علوم القرآن- لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت:٧٩٤) تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم- الطبعة الأولى- دار إحياء الكتب العربية، مصر ١٣٧٦هـ- ١٩٥٧م.
٧- تفسير الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) الناشر: دار الكتاب العربي- بيروت الطبعة: الثالثة- ١٤٠٧هـ، عدد الأجزاء: ٤.
٨- تفسير ابن كثير: تفسير القرآن العظيم المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) المحقق: سامي بن محمد سلامة الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع ،ط٢، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٨.
٩- تفسير المراغي المؤلف: أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ- ١٩٤٦ م عدد الأجزاء: ٣٠.
١٠- تحريم كتابة القرآن الكريم بحروف غير عربية، صالح علي العود، تقديم محمد بن عبد الوهاب أبياط الطبعة: الأولى، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد- المملكة العربية السعودية، تاريخ النشر: ١٤١٦هـ- عدد الأجزاء:١.
١١- تاريخ القرآن الكريم المؤلف: محمد طاهر بن عبد القادر الكردي المكي الشافعي الخطاط (المتوفى: ١٤٠٠هـ) ملتزم طبعه ونشره: مصطفى محمد يغمور بمكة طبع للمرة الأولى: بمطبعة الفتح بجدة- الحجاز عام ١٣٦٥ هـ- ١٩٤٦م.
١٢- تاريخ المصحف الشريف للعلامة الشيخ/عبد الفتاح القاضي، المقرر على الصف الثالث بمرحلة التخصص بمعاهد القراءات بالأزهر، طبع على نفقة قطاع المعاهد الأزهرية، تحقيق: صفوت جودة أحمد، الناشر: مكتبة القاهرة.الطبعة السادسة: ١٤٣٨ه-٢٠١٧م، عدد المجلدات:١.
١٣- ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (المتوفى: ٨٠٨هـ) المحقق: خليل شحادة الناشر: دار الفكر، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م عدد الأجزاء: ١.
١٤- الدرة الصقيلة في شرح أبيات العقيلة، لأبي بكر بن عبد الله اللبيب، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- قطر- الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ، تحقيق: عبد العلي أيت زعبول، عدد

الأجزاء:١٠.
١٥- سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين المؤلف: نور الدين علي بن محمد بن حسن بن إبراهيم بن عبد الله المصري الملقب بالضباع (المتوفى:١٣٨٠ هـ)، نسخة المكتبة الشاملة.
١٦- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة المؤلف: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ) تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي الناشر: دار طيبة- السعودية الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م عدد الأجزاء: ٩ أجزاء (٤ مجلدات).
١٧- شعب الإيمان: فصل في تنوير موضع القرآن، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ط. دار الكتب العلمية.
١٨- الشفا بتعريف حقوق المصطفى المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ) الناشر: دار الفيحاء- عمان الطبعة: الثانية- ١٤٠٧ هـ عدد الأجزاء: ٢.
١٩- رسم المصحف والاحتجاج به في القراءات، تأليف: عبد الفتاح إسماعيل شلبي، الناشر: مكتبة نهضة مصر، سنة الطبع: ١٣٨٠هـ ١٩٦٠م.
٢٠- فتاوى اللجنة الدائمة: فتوى رقم: (١٦٧٠٩)، برئاسة سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ﷺ.
٢١- فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي(ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء:١٣.
٢٢- فضائل القرآن المؤلف: أَبُو العَبَّاسِ جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدِ بنُ المُعْتَزِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ المُسْتَغْفِرِ بنِ الفَتْحِ بنِ إِدْرِيْسَ المُسْتَغْفِرِيُّ، النَّسَفِيُّ (المتوفى: ٤٣٢هـ) المحقق: أحمد بن فارس السلوم الناشر: دار ابن حزم الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨ م، عدد الأجزاء: ٢.
٢٣- فتاوى اللجنة الدائمة- المجموعة الأولى المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش عدد الأجزاء: ٢٦ جزءا الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء- الإدارة العامة للطبع- الرياض.
٢٤- كشف العمى والرين عن ناظري مصحف ذي النورين المؤلف :مُحَمَّدٌ العاقِبُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ مَايَابِي الجَكَنِيُّ الشنقيطي، الفصل الثالث: في كون الرسم توقيفيًا يجب اتباعه، عدد الأبيات:٤١٧، نسخة لشاملة.
٢٥- الكواكب الدرية على متممة الأجرومية للحطاب الرعيني، تحقيق: محمد بن أحمد بن عبد الباري الأهدل؛ الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية؛ الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ/١٩٩٠ م.
٢٦- مناهل العرفان في علوم القرآن المؤلف: محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (ت: ١٣٦٧هـ) الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الثالثة، عدد الأجزاء: ٢.
٢٧- مباحث في علوم القرآن د. صبحي الصالح، مباحث في علوم القرآن المؤلف: صبحي الصالح الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الطبعة الرابعة والعشرون كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ عدد الأجزاء: ١.
٢٨- المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، لـ" أبي عمرو الداني" وهو: أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر الأموي الداني الأندلسي، المعروف في زمانه

بابن الصيرفي (ت:٤٤٤هـ). تحقيق: د. عزة حسن. الصف التصويري: دار الفكر- دمشق. التنفيذ الطباعي: المطبعة العلمية.
٢٩- مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، العدد الرابع، السنة الثانية، ١٤١٠هـ ١٩٨٩م.
٣٠- مجلة « الاعتصام » القاهرية العدد ١٠٤ (١٣٩٦ هـ/١٩٧٦ م).

# تحقيق السلام الإنساني في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر

أ. آلاء ضعافي علي حوباني*

سلم البحث في ١٤٤٣/٥/٧هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤٣/٦/٩هـ

**ملخص البحث:**

موضوع هذه الدراسة: تحقيق السلام الإنساني في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر، دراسة عقدية نقدية، تهدف إلى إيضاح حقيقة السلام الإنساني في الفكر الروحاني، والكشف عن ماهيته فيها، ودراسة أنواعه، وبيان خطره على العقيدة الإسلامية، وقد اشتمل البحث على ثلاثة مطالب. خُصص الأول للتعريف بالفكر الروحاني المعاصر، والتعريف بمفهوم السلام فيها. وتناول الثاني: أنواع السلام في الفكر الروحاني وأبرز المسائل المدرجة تحت هذه الأنواع. ويحوي الثالث: توضيح حكم السلام الروحاني في الشريعة، وما يعتريه من بطلان وما يؤول إليه من كفر وإلحاد. وقد سار البحث على المنهج الوصفي في بيان ماهية السلام، وأنواعه، التي تقررها أدبيات الفلسفة الروحانية. والمنهج النقدي: في بيان وجوه المخالفة في كل ما سبق للعقيدة الإسلامية. وخرج البحث بالنتائج التالية: تضخيم الفلسفة الروحانية لدور الإنسان وتقريرها لألوهية الإنسان لذاته، كما تهدف هذه الفلسفة إلى إبقاء الإنسان روحانياً دون دين يلتزم به، وتعُدّ التمسك بالأديان مانعًا يبعد الإنسان عن ذاته الحقيقية، ويشيع الشقاق والطائفية في المجتمعات البشرية، كما تتطلع الفلسفة الروحانية بشكل عام إلى ما يُدعى بعصر الإنسان أو عصر الدلو الذي بحد زعم أرباب هذه الفلسفة تتحقق فيه الاستنارة العالمية، وتلغى فيه الهوية الدينية، وتنسلخ البشرية من عقائدها وأخلاقها تحت مسمى المحبة والسلام والأخوة الإنسانية الزائفة. ثم ذيل البحث بالتوصيات.

**Abstract:**

The subject of this study: Peace in the Contemporary spiritual philosophical thought, aimed at clarifying the reality of peace in spiritual thought, and the study of its kinds,Explanation of its ruling in Islam, and its danger to the Muslim's belief. This study included three demands.The first was definition to the of contemporary spiritual thought and the definition of the concept of peace.The second: the types of peace in spiritual thought and highlighted issues under these species. and The third: clarifying the rule of spiritual peace in Sharia. The research on the descriptive curriculum was delivered in a statement of peace, and its types, decided by spiritual philosophy. The cash curriculum: In the statement of faces of Infraction, all

* باحثة بكلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية، جامعة جدة.

of the above for Islamic faith .The search came up with the following results: The spiritual philosophy exaggerates the role of man and its Decide And made him a god for himself, and this philosophy also aims to keep man spiritually without a religion he adheres to, and adherence to religions is a barrier that distances man from his true self, and spreads discord and sectarianism in human societies, and Spiritual philosophy in general looks forward to the so-called age of man or the age of Aquarius, in which, according to their claim, global enlightenment is achieved. Religious identity is abolished, and humanity is stripped of its beliefs and morals under the name of love, peace and false human brotherhood. Then the search was followed by recommendations.

**المقدمة:**

الحمد لله المتفرد بالكمال والجلال، المتفضل بوافر النعم وجزيل الإحسان، الهادي إلى صراط الحق ودين الهدى والبيان، خلق الخلق ليعبدوه، وأوجد الموجودات على هذه البسيطة ليمجدوه ويُقدسوه، فلا خالق سواه ولا معبود دونه، محمود في فعله وأمره، لا معقب لحكمه، لغلبته وقهره ورحمته وعدله، والصلاة والسلام على الهادي الأمين والسراج المنير، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد: فإن السلام مطلب إنساني، يساهم في تكوين مجتمعات بشرية مطمئنة قادرة على الإنتاج والإبداع في شتى مجالات الحياة، كما أنه يُمكّن من استمرارية الحياة البشرية وتطوّرها؛ ولقد جاء الدين الإسلامي الحنيف يبني مقومات السلام في الحياة البشرية، ويمنع عنها ما تؤول به حياة الإنسان إلى القلق أو الكآبة أو العزلة، وكذلك ما تؤول به حياة المجتمعات الإنسانية إلى التنافر والتدابر. ولما كان الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر يسعى في تكوين منهج من شأنه الشمول لجميع مسائل الحياة البشرية، جعل غايته المزعومة تحقيق السلام الإنساني، لذا كان من الضرورة بمكان التنقيب عن حقيقة السلام الذي تدعو له هذه الفلسفة الباطنية، وما يترتب عليها من أحكام عقدية تسلخ الإنسان من هويته البشرية الأخلاقية فضلاً عن دينه وعقيدته.

**مشكلة البحث:**

تكمن مشكلة هذا البحث في حقيقة السلام الذي يدعو له الفكر الروحاني المعاصر، ومفارقته لحقيقة السلام الذي يعد من أصول شريعتنا الإسلامية، بالإضافة إلى معرفة حكم الشارع في السلام الروحاني، وتتلخص في الأسئلة التالية:

١- ما تعريف السلام في الفكر الروحاني المعاصر؟

٢- ما أنواع السلام الروحاني المعاصر؟

٣- ما حكم الشرع في السلام الروحاني؟

**أهداف البحث:**

يهدف هذا البحث إلى التصدي لمفهوم السلام في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر بحيث يحقق بإذن الله تعالى:

١. إيضاح تعريف السلام الموجود في أدبيات الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر.

٢. كشف أنواع السلام الروحاني.

٣. بيان حكم الشرع في السلام الروحاني.

**أهمية البحث:**

تبرز أهمية هذا البحث في كونه يتناول موضوعاً حياً على ساحة الفكر وفي صراعات الثقافات والرؤى الفلسفية اليوم التي يجب أن يكون للعقيدة الإسلامية الصافية دورها في إثبات الحق في حقيقة السلام الروحاني.

**الدراسات السابقة:**

موضوع هذه البحث مستل من بحثي في الماجستير الذي هو بعنوان: الإنسان في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر.

ويتكامل هذا البحث مع عدد من الأبحاث العلمية، والرسائل الأكاديمية التي تناولت الفلسفة الروحانية المعاصرة، من زوايا مختلفة، ومن هذه الدراسات:

١. أبحاث الدكتورة: فوز بنت عبد اللطيف كردي في مجال الفكر الروحاني المعاصر، وتطبيقاته التي تعد أول أبحاث تناولت الحركات الباطنية الروحانية، وتطبيقاتها المعاصرة باختصارات فتحت المجال للباحثين من بعد لاستكمال الجوانب المتعددة، ودراسة التطبيقات، والممارسات بتفصيل، ومنها:

أ- كتاب: المذاهب الفلسفية الإلحادية الروحية، وتطبيقاتها المعاصرة، مطبوع عام ١٤٣٠هـ، وهو ضمن إصدارات مركز التأصيل للدراسات والبحوث، وقد تتبعت فيه المذهب الباطني المعاصر، وبينت صلته بالمذاهب الأخر ى، وخطر تطبيقاته بإجمال.

ب- حركة العصر الجديد، دراسة لجذور الحركة، وفكرها العقدي، ومخاطرها على الأمة الإسلامية بحث منشور في مجلة جامعة أم القرى عام ١٤٣١هـ، ومطبوع ضمن إصدارات جمعية فكر، وقد تناولت الباحثة حركة العصر الجديد، نشأتها، وأهم مبادئها، وطرق نشر فكرها باعتبارها أكبر مروج للدعوات الروحانية الباطنية في العالم المعاصر، وأجملت برامجها التطبيقية باختصار.

ج- أثر الفلسفة الشرقية، والعقائد الوثنية في برامج التدريب، والاستشفاء

المعاصرة، بحث منشور في مجلة جامعة الإمام ١٤٣١ ه، ومطبوع ضمن إصدارات مركز التأصيل للدراسات الفكرية عام ١٤٣٣ ه، تناولت فيه أبرز العقائد الباطنية، وأبرز التطبيقات التي ظاهرها تدريبي،أو استشفائي، وحقيقتها فلسفية روحانية.

٢. أبحاث الدكتورة هيفاء بنت ناصر الرشيد من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وهي:

أ- التطبيقات المعاصرة لفلسفة الاستشفاء الشرقية-دراسة عقدية، رسالة ماجستير، وقد تناولت فيه الباحثة عددً ا من التطبيقات الروحانية ضمن التطبيقات الاستشفائية الباطنية المعاصرة.

ب- بحث حركة العصر الجديد، رسالة دكتوراه عام ١٤٣٤ ه، منشورة ضمن إصدارات مركز التأصيل للدراسات والبحوث عام ١٤٣٥ ه، وتكلمت الباحثة فيه بالتفصيل عن جذورها الباطنية، وتناولت نشأتها، ومصادرها، والعقائد الباطنية التي تتبناها، وأبرز تطبيقاتها، والآثار التي ترتبت عليها.

٣. بحث عبادة التأمل، والتفكر في الأديان الكبرى المعاصرة-دراسة عقدية مقارنة، رسالة ماجستير، للباحثة: رؤى بنت حميد اليوبي، من جامعة الملك عبد العزيز، عام ١٤٣٩ ه، تناولت فيها التأمل الباطني، والفرق بينه وبين التفكر في الإسلام في دراسة مقارنة، وأشارت إلى ترويجه المعاصر، مع الحركات الروحانية العالمية.

٤. بحث طاقة المكان "الفينغ شو ي" حقيقته، وتطبيقاته الشركية، رسالة ماجستير، للباحثة: منى بنت بخيت سعد الدوسري، في جامعة الملك سعود عام ١٤٣٩ ه، تناولت فيه تطبيق الفينغ شوي الروحاني.

٥. بحث: قضية الألوهية في الفكر الثيوصوفي الحديث عرض ونقد، رسالة ماجستير، للباحثة: مريم بنت ماجد عنتابي، بجامعة الملك عبد العزيز عام هـ،١٤٣٥هـ، ثم طبع كأحد إصدارات مركز التأصيل للدراسات والبحوث ١٤٣٦هـ، بعنوان: الثيوصوفيا، وهو دراسة تتبعت الفكر الباطني الحديث؛ لتجلية عقيدة الألوهية فيه.

٦. بحث: الدعوات الباطنية إلى السلام في العصر الحديث جذورها الفكرية، وتطبيقاتها الروحانية "دراسة عقدية نقدية"، رسالة ماجستير، للباحثة: أماني بنت محمد صالح بن سعيد برديسي، تناولت فيه الباحثة مفهوم السلام الباطني وأبرز التطبيقات الروحانية لفلسفة السلام الباطني المعاصر.

وهكذا فقد استفادت هذه الدراسة من تلكم الدراسات، وهي تتكامل معها لمواجهة التيار الباطني الروحاني العالمي.

**منهج البحث:**

سيراعى خلال هذا البحث المنهج الاستقرائي: باستقراء ما يتعلق بموضوع السلام في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر، من كتبهم الأصلية والمترجمة، بقدر ما يتسع له الوقت، ويعين الله عليه من الجهد، المنهج الوصفي: في بيان أنواع السلام في الفكر الروحاني، وتوضيح المسائل المتعلقة بذلك، المنهج النقدي: في بيان الوجوه المخالفة في السلام الروحاني للعقيدة الإسلامية.

**هيكل البحث:**

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وثلاثة مطالب وخاتمة.

المقدمة، وفيها: مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، ومنهج البحث.

التمهيد، وفيه: تعريف السلام في الإسلام، ومكانته فيها.

المطلب الأول: تعريف السلام في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر.

المطلب الثاني: أنواع السلام في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر.

المطلب الثالث: موقف الإسلام من السلام الروحاني.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

**التمهيد: مفهوم السلام في الإسلام، ومكانته فيها**

يعد السلام من الأصول الركيزة والدعائم الثابتة التي تستقيم بها حياة الفرد والمجتمع، والسلام يعني: الصحة والعافية [١]، فهو "أن يسلم الإنسان من العاهة والأذى"[٢]، ويأتي السلام بمعنى الطمأنينة، وعدم اللجوء للحرب [٣]، فبالجملة يمكن تعريف السلام على أنه مصطلح يشير إلى حالة من السكون والطمأنينة والهدوء النفسي والانضباط السلوكي، عند الفرد، وينعكس بموجبه على العلاقات بين الأفراد والمجتمعات، فيعم الأمن والاستقرار الخاص والعام [٤].

وليس هناك ريب في كون الدين الإسلامي هو منبع السلام، والأمان، والإخاء، والتراحم، سواء على مستوى الفرد وعبوديته لربه وخالقه، أو على مستوى الجماعة مسلمين وغيرهم. فتحقيق السلام على مستوى الفرد يكون في توجه العبد إلى ربه السلام، فقد روى ثوبان ﷺ عن النبي ﷺ أنه كان يقول دبر كل صلاة: (اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت ذا الجلال والإكرام)[٥]، فالله تعالى هو السلام ومنه كل سلام وأمان، ومن ابتغى السلام في غيره خُذل، تقر بربوبيته

القلوب فتطمئن إليه، وتؤوي لقيوميته، فيحفظ عليها دينها ونفسها وسبيل رزقها ومعاشها ومعادها، كما أرشد الله تعالى الإنسان بالوحي المعصوم إلى دين قويم محكم، يرفع عنه كل ما من شأنه حصول القلق والشك من أسئلة الوجود الكبرى، فحصلت له الإجابات الشافية التي تعزز في فؤاده السلام باليقين والطمأنينة والسكينة، قال تعالى: ﴿يَهْدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾ [المائدة:١٦].

أما على مستوى الجماعة، فعزز الدين الإسلامي الأخوة الإيمانية، وقدمها على أخوة النسب، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات:١٠]، وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾ [التوبة:٧١]، وروى أبي موسى الأشعري ﷺ عن النبي' أنه قال:(المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا)[٦]، وعن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)[٧]، كما حفظ الإسلام حرمة المسلم، وحفظ له الضروريات الخمس، ونهى أن ينتهك المسلم حق أخيه المسلم، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تحاسدوا ولا تناجشوا، ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخواناً المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)[٨]، وعن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: سمعت الرسول ﷺ: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)[٩]. وأرشد الدين الإسلامي إلى نشر السلام كسلوك ومعنى في مواضع عديدة، فكان السلام هو أول ما دعا إليه النبي '، فعن عبد الله بن سلام قال: عندما قدم الرسول ﷺ إلى المدينة فقال: (يا أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا الأرحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام)[١٠]، والسلام من دواعي التآلف والتراحم بين المسلمين، فحث عليه الشارع وأمر بنشره على جميع من تقابلهم الصغير والكبير والعربي والأعجمي، فعن عبد الله بن عمرو ﷺ سأل رجلاً النبي ﷺ أيّ الإسلام خير؟ فقال: (قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف)[١١].

والإسلام دين سلام وأمان ليس على المسلمين فحسب، بل يشمل هذا السلام كل البشر من ذوي الأديان المخالفة، والكفار وفق الضوابط والأحكام الشرعية[١٢]، فالإسلام حرم الاعتداء على الكفار بغير وجه حق، والكافر المعتدي يصد المسلمين أذاه عنهم دون تجاوز الحد، فحذر الإسلام من الاندفاع في القتل والتشفي فيه، أو التمثيل بالجثث، أو قطع الرقاب، أو ذبح البشر؛ كما أنه منع قتل النساء والصبيان، والشيخ الكبير في السن، فكان الإسلام ذا منهج قويم في حال السلم والحرب، ومنع العدوان والظلم، قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ١٩٠﴾ [البقرة:١٩٠]، كما وجه المسلم أن يتمسك في قتاله بالقيم والأخلاق النبوية التي حث عليها أثناء قتال العدو، قال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُواْ فِي ٱبۡتِغَآءِ ٱلۡقَوۡمِۖ إِن تَكُونُواْ تَأۡلَمُونَ فَإِنَّهُمۡ يَأۡلَمُونَ كَمَا تَأۡلَمُونَۖ وَتَرۡجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرۡجُونَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ١٠٤﴾ [النساء:١٠٤]، ومن صور السلام مع المخالف أنه جعل نفس المعاهد والذمي والمستأمن معصومة ولا يجوز الاعتداء عليه، فعن عبد الله بن عمرو ﷺ عن النبي ﷺ: (من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما)[١٣]، وشرع ممن تجوز لهم الزكاة المؤلفة قلوبهم، ترغيباً لهم في الإسلام، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [التوبة:٦٠]، وهذه جميعها وغيرها مما لا يستوفى ذكره، صور بارزة في نشر السلام بين المسلم وغيره من أصحاب الديانات المختلفة، دون ميل القلب، أو اعتبارهم على حق أو إعانتهم على المسلمين. فمن أراد السلام من بني الإنسان فعليه بدين الإسلام الذي يحفظ له السلام النفسي والفكري والسلوكي، ويهدي قلبه إلى الطمأنينة الحقة قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ٨٢﴾[الأنعام:٨٢]. وقال تعالى: ﴿وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىٰ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلۡهُدَىٰٓ ٤٧﴾ [طه:٤٧].

## المطلب الأول: مفهوم السلام في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر

### أولاً مفهوم الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر:

تعرف الفلسفة بشكل عام على أنها: دراسة المبادئ الأولى وتفسير المعرفة تفسيراً عقلياً، وكانت تشمل العلوم جميعاً واقتصرت في هذا العصر على المنطق والأخلاق وعلم الجمال وما وراء الطبيعة.[١٤] ويختلف تعريف الفلسفة بحسب

المجال الفكري والثقافي الذي استعمل فيه هذا اللفظ، فالفلسفة المقصودة هنا هي: الفلسفة التي تهدف إلى دراسة قضايا الميتافيزيقيا وما وراء الطبيعة والاهتمام بالمسائل المتعلقة بالإله، والكون والروح، وتفسير أسباب الظواهر الطبيعية وحقيقة الموجودات وعلاقتها بالإنسان على وجه التحديد معتمدة على الرؤى البشرية دون الرجوع إلى الوحي. وتعد الروحانية مصطلح لكل ما هو قائم على إثبات الروح وسموها على الماديات، "حياة روحيَّة": حياة مرتبطة بما هو ذهني، بعيدة عن كل ما هو مادي وحسي، "الفلسفة الرُّوحيَّة": أي عكس الفلسفة المادية، وترمي إلى إثبات أن الروح تعلو وتسمو على المادة[١٥]، فالفلسفة الروحانية: هي اهتمام وتوجه متفرد بالأمور المتعلقة بالروح، وكل ما بدوره يفسر الطبيعة الكبرى للإنسان، والخلق والعالم، فالتوجه الروحاني غالباً يقوم بوضع نظريات ورؤى للأمور الغيبية وما وراء الطبيعة، ويؤكد على وجود قوى خفية، وكل النظريات والرؤى التي تسلم بها الروحانية لا تستند على كتب سماوية مقدسة أو براهين عقلية وإنما تستند بشكل رئيسي على التجربة الشخصية والمعرفة الكشفية الإشراقية فهي بحسب رؤية أصحابها طريق الإدراك الحدسي للحقيقة الروحانية[١٦]، فالروحانية الحديثة استكشاف روحي خارج المسار الديني التقليدي، والبحث الذاتي عن المعنى[١٧].

وبناء على ما سبق يمكن تعريف الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر على أنه[١٨]: منظومة فكرية فلسفية، باطنية[١٩]، غنوصية[٢٠]، إلحادية، تتناول قضايا الميتافيزيقيا والإلهيات من منظور غير شرعي، وتضم مجموعة من أصحاب الديانات والمذاهب المختلفة، يجتمعون على الاعتقاد أن المعرفة الروحانية هي الغاية المنشودة لجميع البشر، وهذه المعرفة التي يقصدونها يريدون بها التوصل إلى المعارف العليا والحقائق بنوعٍ من الكشف الداخلي الذاتي المباشر، وهي حالة على حسب قولهم يستطيع فيها الإنسان التحرر من تأثير الحسّ والعقل وتتكشف له فيها المغيبات وتتجلى له فيها الحقائق، وليس الوصول إلى هذه الحالة مقصوراً على أحد وإنما يمكن لأي إنسان تحصيلها والسمو إليها عن طريق طقوس تعبدية ورياضات روحية ومجاهدات، ويعتبر الروحانيون عقيدتهم أقدم ما في الوجود من عقائد وصلت مباشرة من المطلق[٢١] إلى الإنسان، كما يعتقدون أنها تختلف عن جميع العقائد في كونها نسبية ودائمة التدفق، كما يهدف الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر في ظاهر الأمر إلى خدمة الإنسان وإسعاد البشرية، وهو في الحقيقة يسعى إلى انسلاخ الإنسان من دينه وهدم الأديان السماوية على حد سواء، وهي تظهر تارة

تحت ستار التدين مع طعنها فيه، وتارة تركن إلى ادعاءها العلم الحديث مع بعدها عنه، متخذة في الوصول إلى أهدافها أساليب متعددة وطرق متنوعة.

**تعريف السلام في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر:**

يعد السلام الذي تشير إليه الفلسفة الروحانية في أدبياتها مقابلاً لمعنى (شانتي-Shanti)، وشانتي كلمة سنسكريتية تعني: "الراحة، الهدوء، التوقف عن العداء، اللامبالاة الكاملة، تسوية الخلافات، المصالحة، والسعادة"[٢٢]، وجميع هذه الكلمات هي أوصاف متعددة تعد الطريق الموصل إلى حالة السلام "شانتي"، وهي -بحسب هذه الفلسفة- النهاية التي تتكامل فيها جميع الطوائف البشرية بتناغم، وانسجام.

## المطلب الثاني: أنواع السلام في الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر

**السلام الفردي (الداخلي):**

السلام المنشود عند أرباب الفكر الروحاني يبدأ تحقيقه على المستوى الفردي، والذات البشرية، فهي الحالة التي يصل إليها الإنسان -على حسب اعتقادهم- عندما يلتفت لداخله المقدس، وتتحد لديه كل أحوال العقل، والفكر، والحواس، والعواطف، والغرائز؛ فيتلاشى كل ما يتعلق به الإنسان من رغبات مادية محسوسة، ويدرك الطبيعة الحقيقية الواحدة لنفسه، وتغيب لديه كل الثنائيات حتى الموت والحياة، ولا يعود هناك جسم وعقل وروح، بل الوعي بوحدة كاملة[٢٣]، يقول جوزيف مجدلاني: "السلام المقدس سلام الروح عندما يبلغ الإنسان مرتبة الألوهية، وسلام النفس عندما تعود فتتحد بالروح الكلية"[٢٤]، فحقيقة السلام الداخلي في الفكر الروحاني هو اتصال الإنسان بالمصدر المطلق الموجود في الكون كله[٢٥]، وعندها -بحسب هذه الفلسفة- ينعم الإنسان بالسكينة، والتخلص من الخوف والقلق والتوتر، يقول اكهارت تول: "تشعر بعمق الصفاء، السكون، الحضور المقدس، هذا هو انبعاث الذات، وهذا هو السلام الداخلي،الجيد الذي لانقيض له"[٢٦] لذلك ترجع أدبيات الفلسفة الروحانية وقوع الإنسان في الإيذاء النفسي وكذلك ما يجره إلى إيذاء الآخرين لضعفه الداخلي بسبب بعده عن الحقيقة الكلية والمصدر السامي، الأمر الذي أدى به إلى إلقاء نفسه بعيداً عن السلام والأمان والهدوء النفسي على حد اعتقادهم.

**السلام الجماعي (العالمي):**

تنادي أدبيات الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر بشكل كبير لمفهوم السلام العالمي، وتجعله الغاية التي يجب أن تسعى إليها الإنسانية جمعاء، ويمكن تلخيص

أبرز المبادئ التي تجعلها هذه الفلسفة وسائل مؤدية لهذا السلام لأربعة مسائل هي:

١. نسبية الحقيقة:

مما يبرز جلياً في فلسفة الفكر الروحاني المعاصر الاضطراب في المعاني وتناقض الحقائق، وهم لا يجدون في هذه القضية أمراً يسبب الإشكال، فالحقيقة في أدبيات هذا الفكر تبقى متأرجحة ونسبية، وتختلف باختلاف مرحلة التطور التي يصل إليها الفرد ويعيها، فما يكون صحيحًا بالنسبة لشخصٍ ما، قد يكون له قدر بسيط من الصحة في نظر شخص آخر، والحقائق التي يؤمن بها شخص ما تشكل قيمه الخاصة التي يتوصل إليها خلال تجربته الفردية، تقول آلس بيلي: "يجب على كل إنسان أن يتحقق بنفسه، ويجب عليه أن يكتشف ما بداخله، فمملكة الرب في الداخل، والحقائق التي تدرك بالوعي الفردي هي وحدها التي تحمل القيمة"[٢٧]، وبناء على ذلك المفهوم الفردي فإنه بالضرورة يستحيل في أدبيات هذه الفلسفة تصور الحقيقة المطلقة، ولا يصح لأحد أياً كان اعتقاده أن يعتقد أنه يمتلك الحق المطلق، فالإنسان نفسه قد يغير حقائقه خلال مراحل تطوره المختلفة، فضلاً عن تغير الحقائق بين البشر على وجه الإجمال، تقول جي زي نايت: " اعلم أنه لا يوجد لشيء حقيقة مطلقة، كل شيء مرهون باللحظة، وهناك المزيد القادم باستمرار"[٢٨]، وهذا ينطبق على جميع أسئلة الوجود الكبرى بما فيها الإله والموت والمصير، ولذلك تبقى الآراء والأقوال جميعها مقبولة، وتذوب جميع الطوائف والأديان في بوتقة الحقيقة التي هي في أصلها لديهم نسبية، وهذه النسبية بالنسبة لهم دافع مهم وبارز في تحقيق السلام العالمي، وتهميش واجب بالضرورة –على حسب اعتقادهم –للطوائف الدينية المختلفة، فضلاً على أنهم يعدون الاختلاف في الأديان مع التمسك بها يشكل خطرًا على المجتمعات البشرية وهي خلف الحروب والعداء بين البشر، يقول ديباك شوبرا: "إذا أظهرنا أنا وأنت أن السلام أكثر إرضاء من الحرب، سيتغير الوعي الكلي"[٢٩]، ويقول اكهارت تولي: "في ما عدا الحقائق الواضحة، يعد الاعتقاد بأني على حق وأنت على باطل خطرًا على العلاقات الاجتماعية، فضلاً عن التفاعل بين الأمم والقبائل والأديان"[٣٠]

٢. نسبية الخير والشر:

هي جزء من كل يتبع مبدأ " نسبية الحقيقة"، وبه تجعل فلسفة الفكر الروحاني جميع السلوكيات والأخلاقيات والتعاملات البشرية في دوامة النسبية، فلا توجد ضوابط أو قوانين تحدد الفضيلة والرذيلة، وبالتالي لا يوجد خير محض ولا

شر محض، فما ترى أنت فيه الخير قد يراه شخص آخر سلوك يحمل بعض الشر، وهكذا تذوب جميع البشرية في حياة بهيمية عوجاء تسود فيها الرذيلة تحت مسمى النسبية والسلام العالمي.

والنسبية في السلوك والأخلاقيات البشرية تنتهي بلا شك إلى حياة ينتهك فيها كل فرد حرمة الآخر، فقد جعلت هذه الفلسفة النسبية معيار يسعى من خلاله الإنسان لإشباع رغباته الفردية، وضابطها هي مبادئه الخاصة، التي تجعل من هذه السلوكيات الصالح والفاسد على حد نظرته هو لها، وبذلك يتخطى حقوق الآخرين، وحرماتهم ومصالحهم، وتتسم بالأنانية المحضة، والتفكير في دائرة الذات فقط، تقول جي زي نايت: " عندما تتعرف على الحقيقة التي تكمن في داخلك، تخرج من محدوديتك وتصل إلى ألوهيتك، فحينما يقبل الآخرون أن تحكمهم القوانين والأخلاق والمثل، ستكون أنت كائناً حراً لا تتبع أي حقيقة سوى حقيقة نفسك"[٣١]، ولذلك فإن الأخلاق والتعاملات والعلاقات لا تشكل قيمة عالية لدى أدبيات هذا الفكر.

٣. التعددية الثقافية:

تعد التعددية الثقافية أيضاً مساراً ومسلكاً تُشيّد له أدبيات الفكر الروحاني، فالثقافات الدينية المختلفة، والممارسات التعبدية المتنوعة، يتوجه بها الإنسان إلى مصدر واحد(الكلي)، فلا بأس من التعايش بين جميع الطوائف جنباً إلى جنب، ويحترم كل فرد هوية الآخر وثقافته التي يخلص إليها في تجربته الروحية، فتتبنى البشرية على حسب اعتقادهم تحت مبدأ التعددية، التسامح مع الآخرين، وتحترم التعايش السلمي المثمر، والتفاعل فيما بين الفئات المختلفة في ظل احتفاظ كل فئة بهويّاتها الثقافية، وقيمها وممارساتها، بدون صراع، أو إنكار فئة لأخرى، مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ ثقافة كل شخص وتوجهاته الفكرية والدينية ليست سبيلاً يعتد به على أنه يملك الحق، وكذلك ليست طريقاً يعد من خلاله أن الآخر على باطل، فالحق في هذه الفلسفة نسبي ومتغير بتغير الزمان والمكان، يقول ديفيد سبانغلر[٣٢]: " الحق لا يحمل كل شيء في ذاته، وإنما يحمل ما هو حق أو صادق في ذلك الزمان والمكان، دون الحاجة إلى الحكم بالصحة أو بالخطأ المطلق على الشخص أو المبدأ "[٣٣]

٤. الإخاء الإنساني ووحدة الأديان:

تدعم أدبيات الفكر الروحاني مبدأ السلام المطلق من خلال فكرة الإخاء الإنساني فهي تقرر أن الأرواح الإنسانية واحدة بالضرورة، وهي متماثلة في

طبيعتها على الإطلاق، يقول سالمون لا نكري: "في كل الكائنات نبصر قاعدة وعمق ما يمكننا أن نسميه الأخوَّة، ذلك التكافل الكوني الشامل الذي يؤلِّف الوحدة المبطنة للوجود، لسنا جميعاً إخوة فحسب، بل من العبث أن نتوهم وجود ما هو خارج أو منفصل عنَّا أصلاً – حتى الحشرة وأصغر الحيوانات–، فكيف بالحري إنساناً، أياً كان؟! "[٣٤]، لذلك كان الهدف الرئيسي للفكر الروحاني بعد تقرير مبدأ الأخوة الإنسانية، التوفيق بين جميع الأديان والطوائف والأمم تحت نظام بشري مشترك، وبالتالي فلا نزاع قائم بين الأديان المختلفة، تقول بلافاتسكي: "هذا كان هدف أمونيوس، الذي سعى إلى حث الوثنيين والمسيحيين، واليهود وعبدة الأصنام، ليضعوا جانبًا نزاعهم وفتنهم، متذكرين فقط أنهم كانوا جميعًا، امتلاك نفس الحقيقة تحت ثياب مختلفة، وكانوا جميعًا أبناء أم مشتركة، هذا هو هدف الثيوصوفيا بالمثل"[٣٥]، ويقول اكهارت تول: "عندما أنقل عن يسوع أو بوذا أو من تعاليم أخرى، فليست غايتي المقارنة أبداً، وإنما لأشد انتباهك إلى حقيقة الجوهر الذي كان دائماً وأبداً واحداً في التعاليم الدينية"[٣٦]، وبما أنه جميع الأديان مشتركة في مصدرها فلا وجود للحروب والعداء، ويظهر الحب لجميع البشر بمختلف عقائدهم وسلوكياتهم، وتمحى مظاهر الطائفية في جميع البلدان، تقول بلافاتسكي: "من واجب جميع الثيوصوفيين الترويج بكل الطرق العملية، وفي جميع البلدان، لنشر التعليم غير الطائفي"[٣٧].

وكخطوة عالمية بعد محو فكرة الاختلاف بين الأديان، توجه أدبيات الفلسفة الروحانية جميع الفئات البشرية إلى دين الروحانية العالمي، المتقيد بتجربة الإنسان الفردية، واتصاله بالوعي الكلي، ولهذا يدعو أوشو إلى استكشاف الحقيقة عن طريق التجربة الروحية الفردية، معتبراً الأديان أشكالاً لا قيمة لها مقابل الحقيقة الباطنية، يقول: "التجربة ستحولك كليًا، بحيث أنك لن تحتاج إلى الذهاب إلى الكنيسة، فالوجود كله سيصبح كنيستك، لن تحتاج إلى قراءة الكتاب المقدس، فأغاني الطيور، وعبير الزهور، وصوت جريان الأنهار، ستمنحك كل الأناجيل التي تحتاجها، وستكون حية، لن تكون كلمات ميتة مطبوعة في كتاب، ستكون حية كما أنك حي، وإذا بدأ قلبك بالرقص مع الحياة التي تحيط بك، فما الداعي لأن تكون مسيحيًّا؟ ما الداعي لأن تكون محمديًّا؟ هذه للناس النيام، الذين لم يتذوقوا طعم شيء من الحياة،هذه مجرد ألعاب تعطى للأطفال ليلعبوا بها، حتى يظلوا مرتبطين ومشغولين، أديانكم ليست للناضجين، إنها طفولية"[٣٨]، وعلى هذا يمكننا أن نقول إن الفكر

الروحاني بمجمله يعد وجهاً دينياً قادماً للبشرية، ففي كونه لا يشتمل على مظاهر أخلاقية ثابتة أو قيم وحقائق ميتافيزيقية مطلقة، فهو بحد تعبير المناصرين لها يصح عليه أن يعد ديناً للإنسانية جمعاء(٣٩)، تقول بلافاتسكي: "تشير كل العبادات القديمة إلى وجود ثيوصوفيا واحدة سابقة لها، المفتاح الذي يجب فتحه"، فكان الهدف الأسمى لهذه الفلسفة –على حد زعمهم– هو: إنشاء بلد للسلام العالمي، يعزز فيه الوعي بالوحدة بين جميع الأديان، وتقلص القومية الضيقة التي في اعتقادهم تفصل البشرية عن الإخاء الإنساني، ويعد الوعي هو– المحرك الرئيسي للإنسان يتطور فيه بحسب تجربته الفردية، وتبنى عليه مبادئه وقيمه وسلوكياته، وبما أن الوعي الكلي –بحسب هذه الفلسفة–هي الحالة الأساسية للقانون الطبيعي، وهي مجال كل الاحتمالات، كان الهدف الوحيد لبلد السلام العالمي الذي تسعى له هذه الفلسفة هو: إحياء الوعي، وخلق وقت للعائلة العالمية يكون خاليًا من النضال والمعاناة، والذي يكون فيه كل فرد مستنيرًا، ويعمل تلقائيًا وفقًا مع كل قوانين الطبيعة(٤٠).

وخلاصة القول: فإن ما يحتويه الفكر الفلسفي الروحاني تجاه فكرة الدين لا يخرج عن كونه المحاولات والتجارب التي يقوم بها الإنسان للعودة مجدداً إلى عالم الحقائق أو الحكمة الإلهية أو السامي الكلي الذي انفصلت عنه روحه، وعليه فإن كل الأديان ما هي إلا خبرات وتجارب إنسانية مختلفة تسعى جميعها إلى نفس المقصد ألا وهو العودة إلى الأصل، وتعاليم الأنبياء والمصلحين والفلاسفة هي في حقيقتها متساوية ويستطيع الجميع الوصول إلى مرتبتهم والاتصال بعالم الربوبية، فالإنسان إله ذاته وملك نفسه، وهذه –بحسب هذه الفلسفة– هي الغاية العظمى التي إذا آمن بها كل فرد، سعى للاستنارة والتطور في درجات الوعي، وساهم بشكل إيجابي في بناء السلام العالمي، فكل إنسان له دينه الخاص ولا يمتلك أحد الحق دون سواه، يقول مهدي موسوي(٤١): "إن طبق عملياً الرياضات الروحية التي تعلمها من خيرة خلق الله، فقد أمسى منفتحاً على العالم، ولا يحمل في قلبه بغضاً لأحد، وليس له أعداء في كل أرجاء الأرض"(٤٢).

## المطلب الثالث

## موقف الإسلام من مفهوم السلام في الفلسفة الروحانية المعاصرة

مفهوم السلام على النحو الذي يدعو إليه الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر باطل بلا شك، فالسلام الروحاني، ينزع من المؤمن عقيدته بألوهية ربه وخالقه، وهو مرتبط بمبدأ الاتصال بالكلي، المتفرع من عقيدة وحدة الوجود الكفرية، التي

تخلص إلى إقصاء الوجود كله في حقيقة واحدة هي بالنسبة لهذه الفلسفة الإله وكل ما سواها لا يتعدى كونه مظاهر وتجليات تعبر عنه وتجسده، فكل شيء هو الواحد والواحد هو كل شيء، ويترتب على ذلك:

١. إنكار وجود خالق مباينٌ عن خلقه مستقل بذاته[٤٣]، فالإنسان جزء من الإله، فاض عنه، وله إمكانية العودة والاتحاد به، يقول جوزيف مجدلاني: "حين يعي الإنسان الإله الكامن في أعماقه يسعى ليتحد به، ويصبح واحداً وإياه. آنذاك ستتلاشى الازدواجية في الوحدة الأبدية"[٤٤].

٢. منازعة الإنسان لمقام الربوبية، وإمكانية وصوله لمرتبة الألوهية، ويعد السلام الداخلي في هذه الفلسفة طريقاً للوصول إلى الاستنارة ومرحلة الكمال الإنساني المطلق، أو الإنسان المتأله، وهذا بلا ريب كفر صريح بالله تعالى.

والسلام الجماعي العالمي الذي ينادون بشعاراته: ما هو إلا طريق للبهيمية والانسلاخ من القيم والمبادئ الإنسانية والأخلاقية، فضلاً عن كونه إسقاط صريح لعقيدة الولاء والبراء، قال تعالى:﴿يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۬ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾ [المائدة:٨٠-٨١]، فقد "دلت الآية على أن الإيمان ينفي اتخاذ الكفار أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب، ودل ذلك على أن من اتخذهم أولياء، ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه"[٤٥]. فتحقيق التوحيد يقتضي من المسلم "أن لا يحب إلا لله ولا يبغض إلا لله ولا يعادي إلا لله وأن يحب ما يحبه الله ويبغض ما أبغضه ويأمر بما أمر الله به وينهى عما نهى الله عنه"[٤٦]، وعليه أن يوالي المؤمنين موالاة خالصة لا بغض فيها لإيمانهم، ويبغض الكافر بغضاً خالصاً لكفرهم، ومن كان من المؤمنين فيه إيمان وفيه فجور أعطي من الموالاة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره[٤٧]، وقد كان النبي ﷺ يبايع أصحابه على تحقيق الولاء والبراء، لأهمية شأنها وجليل مكانتها في عقيدة المسلم، فعن جرير ﷺ قال:(أتيت النبي ﷺ وهو يبايع فقلت يا رسول الله ابسط يدك حتى أبايعك واشترط علي فأنت أعلم قال أبايعك على أن تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المسلمين وتفارق المشركين)[٤٨].

**الخاتمة:**

تم هذا البحث الموجز بفضل الله تعالى، وهو بحث عُني بإيضاح مفهوم

السلام في الفكر الروحاني المعاصر، وموقف الإسلام منه، وبيان خطره على عقيدة المسلم الحق. وأرجو من الله العلي القدير، أن يكون هذا البحث مساهمًا في الذب عن جناب التوحيد، وكشف حقيقة السلام الروحاني، وقد خلص البحث إلى عدداً من النتائج، وهي:

١. ترتكز الفلسفة الروحانية على إبطال عقيدة التوحيد وتقرير عقيدة وحدة الوجود.

٢. الاعتقاد بألوهية الإنسان لذاته.

٣. تسعى الفلسفة الروحانية إلى إبقاء الإنسان روحانياً دون دين يلتزم به، وتعُدّ التمسك بالأديان هو المانع الذي يبعد الإنسان عن حقيقته.

٤. رؤية الفكر الفلسفي الروحاني المعاصر بشكل عام تدور حول التطلع والسعي لعصر الإنسان أو عصر الدلو الذي بحد زعمهم تتحقق فيه الاستنارة العالمية، كما تلغى فيه الهوية الدينية، وتنسلخ البشرية من عقائدها وأخلاقها تحت مسمى المحبة والسلام والأخوة الإنسانية.

وفي ختام هذا البحث أوصي الباحثين بالتصدي لهذا التيار المنحرف، الذي أخذ بالزحف على البلاد الإسلامية، وانتشرت تطبيقاته تحت أسماء مختلفة، تدليساً للباطل ورغبة بالتدرج في انسلاخ المؤمن من عقيدته الإسلامية وهويته.

والحمد لله رب العلمين.

**هوامش البحث:**

---

(١) انظر: أحمد بن فارس الرازي،١٣٩٩هـ معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ج٣، ص ٩٠.

(٢) محمد بن مكرم ابن منظور، ١٤١٤هـ، لسان العرب، دار صادر، ١٤١٤ هـ بيروت، ط٣، ج١٢، ص٢٨٩.

(٣) انظر: محمد بن الحسن الأزدي، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، بيروت: دار العلم للملايين، ج٢، ص٨٥٨.

(٤) انظر: أماني برديسي، ١٤٤٢، الدعوات الباطنة إلى السلام في العصر الحديث، رسالة ماجستير، جامعة جدة، ص١٩.

(٥) صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته ح(٥٩١)

(٦) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ح(٢٥٨٥)

(٧) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ح(٢٥٨٦)

(٨) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه ومالهـ ح(٢٥٦٤)

(٩) صحيح البخاري كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويدهـ ح(١٠)

(١٠) سنن ابن ماجه كتاب الأطعمة، باب إطعام الطعام، ح(١٣٣٤) قال الشيخ الألباني: صحيح. انظر: الألباني، صحيح وضعيف سنن ابن ماجة، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية – المجاني – من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، ج٣، ص٣٣٤.

(١١) صحيح البخاري كتاب الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام، ح(١٢)

(١٢) الكفار باعتبار أحكام الشريعة فيهم ثلاثة أصناف: ذميّ، ومعاهد، ومحارب. فالذمي هو: الذي التزم دفع الجزية ورضي بالإقامة تحت سلطان المسلمين آمناً على نفسه وماله وسائر حرماته. والثاني المُعاهد وهو: الذي كان بينه وبين المسلمين عهد، سواء كان في دار الإسلام أم في بلادهـ فهذا أيضاً معصوم الدم والمال لا يجوز الاعتداء عليه في نفسه ولا مالهـ ولا بغش ولا سرقة، ولا أي لون من ألوان العدوان. والثالث هو: المحارب للمسلمين، وهذا حلال الدم والمال يجب على المسلمين إذا استطاعوا أن يحاربوه ويجاهدوه؛ لأنه عدو للإسلام وأهله من جميع الوجوهـ قال سبحانه وتعالى: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون} [الممتحنة:٨-٩]. فإذا قاتل المسلمون أعداءهم المحاربين فإنه لا يجوز لهم قتل نسائهم ولا صبيانهم، ولا من ليس من أهل القتال كالشيخ الفاني، فدين الإسلام يحرم الظلم والعدوان إلا على من اعتدى وظلم، قال تعالى: {الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين} [البقرة:١٩٤]. انظر: د.عبد الرحمن البراك، ٢٠٠٦، حكم الاعتداء على غير المسلمين، متاح على الرابط: https://cutt.us/zvquB

(١٣) صحيح البخاري أبواب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم،ح(٣١٦٦)

(١٤) د.أحمد مختار، ١٤٢٩ هـ معجم اللغة العربية المعاصرة،عالم الكتب، ط١، ج٣، ص١٧٤٠

(١٥) عبد الغني أبو العزم، معجم الغني، موقع معاجم صخر، ص١٣٦٢٤- ١٣٦٢٧

(١٦) انظر: عبد العزيز آل بورشيد، ٢٠٢٠م، كيف تبدأ في علوم الروحانيات، مركز الدكتور عبد العزيز آلبورشيد، متاح على الإنترنت: https://cutt.us/VRM3q

(١٧) David Tacey, ٢٠٠٤, The Spirituality Revolution, England, p١٤

(١٨) انظر: د.علي العبيدي، ١٤٣٠، الموسوعة الشاملة لمذهب الروحية الحديثة، كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، ج٢، ص١٧، وانظر: د.فوز كردي، ١٤٣٦، حركة العصر الجديد، الجمعية العلمية السعودية للدراسات الفكرية، ط:٢، ص١٣-١٤.

(١٩) الباطنية الروحانية: هي الفلسفات التي تستغني عن أي مصدر خارجي لتحصيل المعرفة وتحصيلها الباطني عن طريق الفيض والإشراق. انظر: د.فوز كردي، ١٤٣٦، حركة العصر الجديد، الجمعية العلمية السعودية للدراسات الفكرية، ط:٢، ص١١-١٤.

(٢٠) الغنوصية الروحانية: هي تعبير عن عملية البحث الداخلي المقدس الموصل من خلاله مباشرة إلى المعارف العليا والحقائق الكلية وتحقيق الخلاص الذاتي، والاستغناء بالكلية عن الوحي الخارجي، والتقليل من شأن الاجتهاد العقلي وتغييب دوره. انظر: د. هيفاء الرشيد، ١٤٣٦، حركة العصر الجديد، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة، ط٢، ص١٠١-١٠٢، وانظر: د.فوز كردي، ١٤٣٦، حركة العصر الجديد، الجمعية العلمية السعودية للدراسات الفكرية، ط:٢، ص١٣-١٤.

(٢١) المطلق: المطلق الذي يؤمن به أصحاب الفكر الروحاني يعدونه أصلاً انبثقت منه كل الأشياء ويسمونه بعدة مترادفات منها: "الكلي" و"الطاو" و"الطاقة الكونية" و"القوة العظمى" وغير ذلك.

انظر: د. فوز كردي، ١٤٣٦، حركة العصر الجديد، الجمعية العلمية السعودية للدراسات الفكرية، ط:٢، ص٢٢-٢٣.

(٢٢) انظر: أماني برديسي، ١٤٤١، الدعوات الباطنية إلى السلام في العصر الحديث، رسالة ماجستير، جامعة جدة، ص٢٢.

(٢٣) انظر: جوزيف مجدلاني،٢٠١٠، كتاب الإنسان، منشورات أصدقاء المعرفة البيضاء، دار خيال، بيروت،ط٧، ص١٣٠

(٢٤) المرجع السابق، ص١٣١

(٢٥) ترتكز الروحانية في نظرتها للإله على مفهوم المطلق الكلي الذي فاض عنه كل شيء، وهو مبدأ يتفرع من عقيدة وحدة الوجود الكفرية، التي تخلص إلى إقصاء الوجود كله في حقيقة واحدة هي بالنسبة لهذه الفلسفة الإله وكل ما سواها لا يتعدى كونه مظاهر وتجليات تعبر عنه وتجسده ويترتب على ذلك إنكار وجود خالق مباين عن خلقه مستقل بذاته انظر: د. فوز كردي، ١٤٣٦، حركة العصر الجديد، الجمعية العلميةً السعودية، ط:٢، ص٢٢-٢٣.

(٢٦) Eckhart Tolle, ٢٠٠٤, The power of now, New World Library USA,١٤٨

(٢٧) تعني بذلك القيمة والمعنى الذي يتوصل إليه الإنسان بوعيه خلال مراحل تطوره هي الحقيقة بالنسبة له ووفقاً لتجربته. انظر: Alice Bailey, ٢٠١٠, Initiation, Clissic Books International, USA, p٢٩

(٢٨) J.Z.Knaight, ١٩٩٩, ٢٠٠١, ٢٠٠٤ , RAMTHA THE WHITE BOOK , A Division of JZK, Inc. Washington, p ٢٦٢

(٢٩) eepak Chopra, ٢٠٠٥, The Wey Of Peace, Three Rivers Press, USA, P٦

(٣٠) اكهارت تول، ٢٠١٨،الأرض الجديدة، ترجمة: سامر أبو هواش، دار خيال، بيروت، ص٤٥

(٣١) J.Z.Knaight, ١٩٩٩, ٢٠٠١, ٢٠٠٤ , RAMTHA THE WHITE BOOK , A Division of JZK, Inc. Washington, p١٦٠

(٣٢) ديفيد سبانغلر: أمريكي من مواليد ١٩٤٥م، يعد من أبرز المتحدثين عن حركة العصر الجديد وله دور بارز في الفلسفة الروحانية،كما له عدة مؤلفات في الروحانية، انظر: David https://cutt.us/wumTASpangler, Wikipedia, Available online:

(٣٣) David Spangler, ١٩٩١, Reimagination of the world: A Critique of the New Age, Science, and Popular Culture, Bear & company Publishing, P٨٤

(٣٤) سلمون لانكري، الثيوصوفيا، متاح على موقع معابر: https://cutt.us/١QahM

(٣٥) Blavatsky,١٨٨٩,The Key To Theosophy , THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED,P٨.

(٣٦) Eckhart Tolle, ٢٠٠٤, The power of now, New World Library USA,P١٠.

(٣٧) Blavatsky,١٨٨٩,The Key To Theosophy , THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED,P٤٣-٤٤

(٣٨) Osho: There Are No Devils, Osho International Channel, Available on YouTube: https://cutt.us/ZzzGB

(٣٩) سلمون لانكري، الثيوصوفيا، متاح على موقع معابر: https://cutt.us/١QahM

(٤٠) انظر: موقع مركز مهاريشي للتنوير، متاح على الإنترنت:
http: //maharishitm. net/tm/about/default. html

[٤١] مهدي موسوي: كاتب روحاني، أسس مركز إشراقات للنشاطات الإنسانية في العراق سنة ٢٠٠٤. يقيم في الإمارات، له عدة مؤلفات في الفلسفة الروحانية منها: الرقص مع الحياة، والإنسان النوراني، مثل طير حر وغيرها.

[٤٢] مهدي الموسوي، ٢٠١٧، مثل طير حر، دار ملهمون، الكويت، ص٤٣

[٤٣] تقول بلافاتسكي مؤسسة جمعية الثيوصوفيا للفكر الروحاني: "أن أصل كل الطبيعة الموضوعية والفرعية، وكل شيء آخر في الكون، كان مرئياً وغير مرئي، كان وسيظل دائماً جوهراً مطلقاً، تعود منه جميع النجوم، والتي يعود كل شييء إليها، ويقول واين داير إن-* الأحدية باعتبارها المكان الذي أتينا منه تعني تنحية كل أفكار الانفصال عن أي شيء وعن أي مكان انظر: Blavatsky,١٨٨٩,The Key To Theosophy , THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED,٤٣،وانظر:واين داير،٢٠١٦،النقلة، ترجمة:محمد ياسر حسكي ومنال الخطيب،دار الخيال،بيروت،ص٢١

[٤٤] المرجع السابق، ص٢٦

[٤٥] ابن تيمية، ١٤١٦،كتاب الإيمان،تحقيق:محمد الألباني،المكتب الإسلامي،الأردن،عمان،ص١٨

[٤٦] ابن تيمية، ١٤١٦، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد، المدينة،ج٨، ص٣٣٧.

[٤٧] ابن تيمية، ١٤١٦، مجموع الفتاوى، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، ج٢٨، ص٢٢٨.

[٤٨] سنن النسائي كتاب البيعة، باب البيعة على فراق المشرك، ح(٤١٧٧) قال الشيخ الألباني: صحيح، انظر: الألباني، صحيح وضعيف سنن النسائي، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية – المجاني– من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية،ج٩، ص٢٤٩.

## قائمة المراجع العربية والأجنبية:


١. الرازي، أحمد بن فارس، ١٣٩٩هـ معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ج٣

٢. الألباني، محمد ناصر الدين:

- ١٤١٤، تخريج العقيدة الطحاوية، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢.
- صحيح وضعيف سنن أبي داود، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية– المجاني– من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، قام بإعادة فهرسته وتنسيقه: أحمد عبد الله عضو في ملتقى أهل الحديث.

٣. الأندلسي، ابن حزم، ٢٠١٠م،الفصل في الملل والأهواء والنحل، مكتبة الخانجي، القاهرة، ج١.

٤. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، ١٤٢٢هـ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى.

٥. البراك، عبد الرحمن بن ناصر، ١٤٢٩، شرح العقيدة الطحاوية، إعداد: عبد الرحمن بن صالح السديس، دار التدمرية، ط:٢.

٦. الحراني، تقي الدين أبو العباس ابن تيمية:

- ١٤١٥هـ بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، تحقيق: موسى الدويش، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط:٣
- ١٤١٦هـ كتاب الإيمان، تحقيق: محمد الألباني، المكتب الإسلامي، الأردن_عمان.

- ١٤١٦هـ مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، ج٨، ج٢٨.

٧. الخطيب، محمد، ١٤٠٦هـ الحركات الباطنية في العالم الإسلامي عقائدها وحكم الإسلام فيها، دار عالم الكتب، ط:٢.

٨. الرشيد، هيفاء بنت ناصر:

- ١٤٣٦هـ حركة العصر الجديد، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة، ط٢.
- ١٤٣٦هـ المنهج التأويلي في التعامل مع النص "الروحانية الحديثة أنموذجاً"، بحث مقدم للمشاركة في مؤتمر النص الشرعي القضايا والمنهج، جامعة القصيم.
- ١٤٣٧هـ التطبيقات المعاصرة لفلسفة الاستشفاء الشرقية،مركز التأصيل للدراسات والبحوث،جدة.

٩. الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد، ١٩٦٨م، الملل والنحل، ت: عبد العزيز الوكيل، مؤسسة الحلبي، ج١، ج٢، وتحقيق: أمير مهنا، وعلي فاعور، دار المعرفة، ط٩.

١٠. السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي،

١١. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر، ١٤٢٢، جامع البيان عن تأويل آي القرآن(تفسير الطبري)، تحقيق: د.عبد الله التركي، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ج ١٤.

١٢. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري، ١٤١٤هـ متن الطحاوية، شرح وتعليق الألباني،المكتب الإسلامي، بيروت، ط:٢.

١٣. العبيدي، علي بن سعيد، ١٤٣٠هـ الموسوعة الشاملة لمذهب الروحية الحديثة، كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، ج٢

١٤. العكبري، عبيد الله ابن بطة، ١٤١٥هـ الإبانة الكبرى، تحقيق: د.عثمان الأثيوبي، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، ج٣.

١٥. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل، ١٣٧٩م، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة– بيروت، ج١٢

١٦. العلوي، هادي، ١٩٩٥م، كتاب التاو، دار الكنوز الأدبية، ط:١.

١٧. الغزالي، أبو حامد، ١٤٢٦هـ فضائح الباطنية، مراجعة: محمد قطب، المكتبة العصرية.

١٨. الفوزان، صالح بن فوزان، التعليقات المختصرة على متن العقيدة الطحاوية، دار العاصمة.

١٩. الفيروز آبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، ١٤٢٦ هـ القاموس المحيط، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط:٨ .

٢٠. المقدسي، ابن رسلان، ١٤٣٧هـ شرح سنن أبي داود، تحقيق: عدد من الباحثين، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، مصر، ج١٨.

٢١. القزويني،أبو عبد الله محمد بن يزيد،١٤٣٠هـ سنن ابن ماجه تحقيق: شعيب الأرنؤوط– عادل مرشد–محمَّد كامل قره بللي–عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط١.

٢٢. القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون، ١٤٠٧هـ مسند الشهاب، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٢

٢٣. الكاشاني،عبد الرزاق،١٤١٣هـ تحقيق عبد العال شاهين،اصطلاحات الصوفية، دار المنار،القاهرة.

٢٤. المرزوقي/تيزيني، د.أبو يعرب/ود.طيب، ١٤٢٢هـ آفاق فلسفة عربية معاصرة، دار الفكر المعاصر_بيروت، دار الفكر_دمشق.

٢٥.الموسوي، مهدي:
- ٢٠١٧م، مثل طير حر، دار ملهمون، الكويت.
- ٢٠١٨، الإنسان النوراني، دار مدارك للنشر، الإمارات، ط٦.

٢٦.النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٢٧.اليوسف، عبد الرحمن بن عبد الخالق، الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة، مكتبة ابن تيمية، الكويت، ط:٢.
٢٨.ابن منظور، ١٤١٤ هـ لسان العرب، دار صادر – بيروت، ط٣، ج٦
٢٩.أوشو:
- ٢٠١١م، تأملات قبل النوم، ترجمة صفوان حيدر، دار خيال، بيروت.
- ٢٠١٤م، الموسيقى الإلهية صوت الصمت، ترجمة جلال أبو رايد، دار رسلان، دمشق.
- أهل الطريق محادثات عن التصوف، ترجمة: محمد حسكي، دار خيال، بيروت.

٣٠.أوشاوا، جورج:
- ٢٠٠٥م، المبدأ الفريد للفلسفة والعلم في الشرق الأقصى، ترجمة: عبد الله عكاري، دار الخيال، لبنان–بيروت.
- ٢٠١٥م،نظام الكون والمفهوم اللولبي للإنسان،ترجمة:صفوان حيدر،دار الخيال،لبنان،بيروت.

٣١.بدوي، عبد الرحمن، ١٩٨٤، الموسوعة الفلسفية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط١، ج١.
٣٢.برديسي، أماني بنت محمد، ١٤٤١هـ الدعوات الباطنية إلى السلام في العصر الحديث، رسالة ماجستير، جامعة جدة.
٣٣.بيرن، روندا، ٢٠٠٨، كتاب السر، إصدار مكتبة جرير، الطبعة الأولى.
٣٤.تشوبرا، ديباك:
- الحلول الروحية، دار العلم للملايين، لبنان، بيروت.
- ٢٠١٨م، أنت الكون اكتشف ذاتك الكونية وأعرف أهميتها ترجمة: محمد حسكي ولينا الزيبق، تدقيق: منال الخطيب، دار الخيال، بيروت، ط:١.
- ٢٠١٨م، القوانين الروحية السبعة لليوغا، دار خيال، بيروت، ط٢.

٣٥.تول، ايكهارت، ١٤٣٠هـ أرض جديدة كيف تكتشف مغزى حياتك، تحقيق، سامر أبو هواش، هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث، ط:١.
٣٦.حنا، كامي، ٢٠١٧م، نعمة المعرفة، شمس للنشر والإعلام، القاهرة، ط:١.
٣٧.خوجة، د.لطف اللهـ ١٤٣٠هـ الإنسان الكامل في الفكر الصوفي، دار الفضيلة، السعودية.
٣٨.داير، واين، ٢٠١٦م،النقلة، ترجمة: محمد ياسر حسكي ومنال الخطيب، دار الخيال، بيروت.
٣٩.ديورانت، ول دايريل،٢٠١٢م،قصة الحضارة،ترجمة: د.زكي نجيب محمود، دار الجيل، بيروت، ج١.
٤٠.شلبي، أحمد، أديان الهند الكبرى، مكتبة النهضة المصرية، ط١١
٤١.صليبا، جميل، ١٩٨٢م، المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ج٢.
٤٢.عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، ١٤٢٣هـ تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق.
٤٣.عمر،أحمد مختار عبد الحميد عمر،١٤٢٩هـ معجم اللغة العربية المعاصرة،عالم الكتب،ط١،ج١.

٤٤.عجيبة، د.أحمد، ٢٠٠٤م، دراسات في الأديان الوثنية القديمة، دار الآفاق العربية،مصر،ط١.
٤٥.عنتابي، مريم ماجد، ١٤٣٦هـ الثيوصوفيا، مركز تأصيل للدراسات والبحوث، جدة.
٤٦.غلاب، د.محمد، ١٩٣٨م، الفلسفة الشرقية، أقلام عربية للنشر والتوزيع.
٤٧.كردي، فوز عبد اللطيف:
- ١٤٢٩هـ أصول الإيمان بالغيب وآثارهـ دار القاسم للنشر والتوزيع، الرياض، ط١.
- ١٤٣٥، المذاهب الفلسفية الإلحادية الروحية وتطبيقاتها المعاصرة، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة.
- ١٤٣٦هـ أثر الفلسفة الشرقية والعقائد الوثنية في برامج التدريب والاستشفاء المعاصرة، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، جدة، ط١
- ١٤٣٦هـ المؤثرات الغيبية في النفس الإنسانية بين الدين والفلسفة، مركز التأصيل للدراسات والنشر، جدة.
- ١٤٣٦هـ حركة العصر الجديد، الجمعية العلمية السعودية للدراسات الفكرية، ط:٢.

٤٨.كافاتوس/تشوبرا، ميناس و ديباك، ٢٠١٨م، أنت الكون اكتشف ذاتك الكونية وأعرف أهميتها، ترجمة: محمد حسكي ولينا الزيبق، دار الخيال، بيروت، ط: ١.
٤٩.كولر، جون، ١٩٧٨م، الفكر الشرقي القديم، ترجمة: كامل يوسف حسين، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.
٥٠.محمود، زكي نجيب، الموسوعة الفلسفية المختصرة، دار القلم، بيروت.
٥١.مجدلاني، جوزيف:
- ١٠١٠م، كتاب الإنسان، دار خيال، بيروت، ط٧.
- محاضرات في الإيزوتيريك، دار خيال، بيروت، ج١،٢،٣،٤،٥،٦،٧،٨
- الإيزوتريك وأهميتها في حياة الإنسان، منشورات أصدقاء المعرفة البيضاء، بيروت، ط١
- حوار في الإيزوتيريك، أصدقاء المعرفة البيضاء، بيروت–لبنان، ط:٤.
- تعرف إلى نفسك وإلى ذاتك، منشورات أصدقاء المعرفة البيضاء، بيروت، ط١
- رسول عصر الدلو، أصدقاء المعرفة البيضاء، بيروت–لبنان، ط١.

٥٢.مقدسي، الأب صبري، ٢٠٠٧، الموجز في المذاهب والأديان، مكتب الأستاذ" سركيس اغاجان"، مكتبة المديرية العامة للثقافة والفنون، أربيل، ج١،
٥٣.مجمع اللغة العربية،١٤٠٣–١٩٨٣،المعجم الفلسفي،الهيئة العامة لشؤون المطابع، القاهرة.
٥٤.موسوعة الفلسفة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط:١،ج٢.
٥٥.الموسوعة العربية العالمية، ١٤١٩هـ مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر، ط:٢، ج:٨.
٥٦.هاوكنز، ديفيد، السماح بالرحيل، ترجمة: أرجوان سليمان، دار خيال، بيروت.
٥٧.هاي، لويز:
- ٢٠٠٨، الحياة انعكاسات على رحلة حياتك، دار الفاروق للاستثمارات الثقافية، مصر.
- ٢٠١٩م، اختر أفضل مافي داخلك الآن، ترجمة: سدرة قرحالي، دار خيال، بيروت.
- يمكنك شفاء حياتك، ترجمة: رمزي صالحهـ دار خيال، بيروت.

**قائمة المراجع الأجنبية:**

١. Annie Besant,١٩١٢, Popular Lectures on Theosophy, ٢nd Edition ,India: The Theosophist Office.
٢. Alice Bailey, ٢٠١٠, Initiation Human and Solar, Clissic Books International, USA.
٣. Bla vatsky:
- ١٨٨٨, collected writings, Theosophical Publishing House, USA, vol.٩

- ١٨٨٩,The Key To Theosophy , THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED.
- ٢٠١٩, The Secret Doctrine, Londo , THE THEOSOPHICAL PUBLISHING COMPANY, LIMITED, Theosophical University Press, Vol.١,٢,٣.
٤. Benjamin Crème, ٢٠٠٨, The Awakening of Humanity, Share International Foundation, London, ١st Edition.
٥. Daniel Reid, ١٩٩٤, The complete book of Chinese health and healing: Guarding the three treasures. Boston, Massachusetts: Shambhala Publications, Inc.
٦. David Tacey, ٢٠٠٤, The Spirituality Revolution, England
٧. David Spangler, ١٩٩١, Reimagination of the world: A Critique of the New Age, Science, and Popular Culture, Bear & company Publishing.
٨. Deepak Chopra:
- ٢٠٠٥, The Wey Of Peace, Three Rivers Press, USA.
- ٢٠٠٦, Life After Death: The Burdon of Proof, Three Rivers Press, newYork.
- ٢٠٠٩, Reinventing Body Resurrecting Soul: How To Create a New You, Three Rivers Press, New York.
٩. Eckhart Tolle, ٢٠٠٤, The power of now, New World Library USA.
١٠. Geoffrey Farthing, Published in the late ١٩٠٠'s, Deity, Cosmos and Man, ٢٨.
١١. j.Z.Knight: ١٩٩٩, ٢٠٠١, ٢٠٠٤ , RAMTHA THE WHITE BOOK , A Division of JZK, Inc. Washington. ٢٠٠١, A master's reflection on the history of humanity_ Ramtha, Jzk, Washington,٢٠٠٥, RAMTHA A BEGINNER'S GUIDE TO CREATING REALITY , United States of America.
١٢. Mersene Elon Sloan, ١٩٢٢, Demonosophy Unmasked in Modern Theosophy, ٢nd edition of abridged text.
١٣. Oskar Seyffert, Revised and Edited, by Henry Nettleship and J. E. Sandys, ١٨٩٥, A Dictionary of Classical Antiquities, Mythology, Religion, Literature and Art, Swan Sonnenschein And Company, Third Edition.
١٤. Powis Hoult, ١٩١٠, A Dictionary of Some Theosophical Terms, The Theoso- phical Publishing Society, London
١٥. Shailer Mathews and Gerald Birney Smith, ١٩٢١, A Dictionary of Religion and Ethics, The Macmillan company, New York.
١٦. Stephen Schuhmacher & Gert Woerner, ١٩٨٩, The Encyclopedia of Eastern Philosophy and Religion, Boston, Shambhala
١٧. translated by: david Hinton, ٢٠٠٤, Tao te ching , Washington DC
١٨. Thomas A. Forsthoefel, Cynthia Ann Humes, Gurus in America, NewYork State University, ٢٠٠٥.
١٩. William Reese,١٩٩٦, Dictionary of Philosophy and Religion , New Jersey: Humanities Press.

# موقف الجصاص من القراءات القرآنية في كتابه أحكام القرآن عرضا ودراسة

د. محمد محمود السواعدة*

سلم البحث في ١٤٤٣/٦/٧هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤٣/٧/١٥هـ

**ملخص البحث:**

يُعدُّ كتاب أحكام القرآن للجصاص مصدراً أساسياً من مصادر دراسات أحكام القرآن وفقهه، كما أن مؤلفه عالم ضليع وموسوعي، وذو باعٍ طويل في امتلاك زمام العلوم المعينة على الاستدلال للفروع، ومنها علم القراءات، ومن هنا جاءت فكرة هذه الدراسة الموسومة بـــ(موقف الجصاص من القراءات القرآنية في كتابه "أحكام القرآن" عرضاً ودراسةً) لتكشف عن موقفه مما يتعلق بالقراءات القرآنية: منهجاً وتوجيهاً، وقبولاً ورفضاً، واختياراً وترجيحاً، وصحةً وشذوذاً، واستدلالاً واستنباطاً، بأسلوب علمي معتمد على الوصف والتحليل، وقد تم التوصل إلى أهم النتائج المستفادة من هذه الدراسة، ومنها: أن الإمام الجصاص لم يهدف من استشهاده بالقراءات إلى تصنيف مادة مستقلة فيها، وإنما أراد استقصاء معاني الآيات والترجيح بين الآراء التي عرض لها، وقد جاء ذكر القراءات تابعاً لهذا الهدف. ويعدّ كتاب أحكام القرآن للجصاص من أجلِّ كتب أحكام القرآن، فقد اشتمل على نفائس من عيون المسائل والعلوم، وجملة من روائع أمهات الفنون، وأوجه محررة من الآراء والترجيحات الحسان، ومنها القراءات القرآنية.

**كلمات مفتاحية:** الجصاص؛ القراءات القرآنية؛ آيات الأحكام

**Abstract:**

The book of the provisions of the Quran (Ahkam al Quran) of al-Jassas is a basic source of the study of the provisions of the Qur'an. Its author is a well-versed and He is one of the famous scientists and is considered an encyclopedia in his knowledge. He has a long tradition in possessing the science of the sciences to infer the branches.Hence, this study is marked by (the position of Jassas from the Qoranic readings in his book "the provisions of the Qoran Dispaly and study) to reveal his position regarding the Qoranic readings: approach, direction, acceptance and rejection, choice and success, right and anomaly, and reasoning and reasoning. The most important results of this study were reached in an analytical descriptive manner.

**Keywords**: aljasasi; alqira'at alquraaniatu; ayat al'ahkam

* الأستاذ المشارك في تخصص: التفسير وعلوم القرآن، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة العلوم الإسلامية العالمية– الأردن.

**المقدمة:**

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على أفصح الناس لساناً، وأوضحهم بياناً سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، وبعد: فقد شاء الله لكتابه الخاتم أن يكون آية الدهور، ومعجزة العصور، وسِفْر السعادة، وقانون العدالة، فهيأ له جهابذة ذوي مراس، وهبهم هممًا لا تفتر، وعزائم لا تكلّ، أثاروا دفائنه، وأظهروا دقائقه، وغاصوا في أثباجه، وفهموا أسراره وأحكامه، فأثمرت جهودهم بدورًا زاهرة، وحدائق غنّاء وارفة، ما زال الخلف يتفيئون ظلالها، وينعمون بثمارها دون نفاد.

وإن كتاب أحكام القرآن للإمام الجصاص ليبلغ من هذه التركة مكانا رفيعًا، وشأوًا عظيمًا، فهو من أفضل ما رأته عين في باب أحكام القرآن، عدا عن أنه تاج مؤلفات مصنفه، وخلاصة أنظاره وآرائه. فمع أن الجصاص قد هدف من تصنيف كتابه هذا إلى بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بآيات الأحكام في القرآن الكريم، إلا أنه قد أودع فيه جملة من اللطائف النفيسة، والنكات العزيزة، والفوائد القيمة في شتى فنون الشريعة، من فقه وأصوله، وحديث وعلومه، ومنطق وأبوابه، ولغة وفروعها، فضلاً عن الشواهد المحررة من عيون كلام العرب وأمثالهم، ومن أسرار القرآن وهداياته، ووجوه القراءات وتوجيهاتها، وغيرها من المضامين التي زخر بها مصنفه في مواضع كثيرة منه، والتي تنبئ عن علم واسع، وقدرة استدلال قوية، وعارضة أحوذية، فكان هذا الملحظ حاملاً لي على خدمته، وملهباً لحماسي كي أقبل على درسه من جهة القراءات، فهي الأسباب الأهم التي حدت بي كي أخوض غمار هذه الدراسة، فتمثلتها في هذه الوريقات على سبيل الاختصار لا الإسهاب، والتمثيل لا الحصر.

**أهمية الدراسة:**

تعود أهمية هذه الدراسة ما لكتاب آيات الأحكام ذاته من مكانة، إذ لا يخفى ما حازه من رتبة في بابه، حتى عُدّ الأول بلا منازع على نطاق أحكام القرآن، فقد اشتمل على نفائس من المسائل والعلوم، ومنها القراءات القرآنية[1]، فضلاً عما يتمتع به مؤلفة من مكانة علمية؛ شهدت بها الأجيال من بعده على طول تاريخ الإسلام، ولا ينسى في هذا المشهد أن الجصاص أحد تلاميذ اللغوي البارع أبي علي الفارسي[2]. وأبرز رواد مجلسه، ولا يخفى ما للفارسي من مكانة في علم القراءة، فهو صاحب كتاب (الحجة في علل القراءات السبع) الذي شرح به كتاب شيخه ابن

مجاهد[٣] (كتاب السبعة في القراءات) صاحب الشهرة، الذي عمّ ذكره الآفاق[٤].

**مشكلة الدراسة.**

بالنظر إلى أهمية الكتاب ومكانة المؤلف من جهة، وتعرضه لمسائل القراءات، على نحو يجعل الناظر فيه يشعر بمتخصص حاذق، وقارئ ماهر من جهة أخرى، فقد احتاج ذلك إلى بيان موقف الجصاص من القراءات، والاعتناء بمنهجه في طرحه لوجوهها وطريقة استدلاله بها، وهو أمر ستعالجه هذه الدراسة التي أتت لتجيب عن السؤال الأهم في إطار الموضوع ألا وهو: ما موقف الإمام الجصاص من القراءات القرآنية في كتابه أحكام القرآن؟

**أهداف الدراسة.**

تسعى هذه الدراسة لتحقيق الأهداف الآتية:

١- التعريف بالإمام الجصاص وكتابه أحكام القرآن.

٢- تجلية منهج الجصاص حيال القراءات في كتابه أحكام القرآن.

٣- إبراز موقف الجصاص من القراءات الشاذة في كتابه أحكام القرآن.

٤- توضيح موقف الجصاص من الحكم على القراءة في كتابه أحكام القرآن.

**الدراسات السابقة:**

لا تعدو هذه الدراسة أن تكون لبنة واحدة في بناء شامخ، أرست قواعده جهود العلماء على طول تاريخ الإسلام، وشيدت بنيانه عنايتهم بعلم القراءات بعامة، وخدمتهم لكتاب أحكام القرآن للجصاص بخاصة، ومع ما للكتاب ومؤلَّفه من شهرة وندى، وجهد مشهود قصُرَت دونه همم جهابذة الفنون، حتى طبق ظله ما تحت أديم السماء، واشتغل بآرائه طلبة العلم: دراسةً، ونقداً، وتحليلاً، ومقارنةً، وتخريج آثار، وغيرها.. إلا أنه لم يبدُ أمام ناظرَيَّ ما يشير إلى تناول أحدهم لموقف المؤلف من مسألة القراءات القرآنية بشكل مستقل، يسلط الضوء على تفاصيل الموضوع من كل جانب، بيد أن هناك من تناوله بوجه ما كما يأتي:

- هناك بحث بعنوان: **(أثر القراءات الشاذة في التفسير من خلال كتاب أحكام القرآن للجصاص)** للباحث يحيى شطناوي، منشور في المجلد ٤٤ لعام ٢٠١٧م في مجلة دراسات/الجامعة الأردنية، اعتنى فيه الباحث ببيان ما يتعلق بأثر الرواية الشاذة في معاني القرآن الكريم عند المفسرين عامة، ممثلاً بنماذج متصلة بذلك من كتاب الجصاص، وهو أمر متباين مع ما هدفت إليه هذه الدراسة من بيان موقفه من القراءات كلها، كما أن دراستي لم تفد من هذه الدراسة لا شكلاً ولا مضموناً؛ وذلك

لاختلاف هدف كل منهما.

– كتاب: **(الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير)** تأليف صفوت مصطفى خليلوفيتش، وكما يظهر من عنوان هذا الكتاب، فقد تركز جهده –فيما يربو على ٦٣٠ صفحة– حول ما يتعلق بمنهج الجصاص في مسائل التفسير، لكنه عرّج بإشارة عابرة – إلى القراءات عند الجصاص ذاكراً: غرضه من تعرضه للقراءات، وتجدد الفائدة من تنوع القراءات، وحمل القراءات بعضها على بعض، وتثبته من تواتر القراءات، واختلاف الحكم باختلاف القراءة، وهي جزء يسير من مسائل متضمنة في الدراسة الحالية، لكن من زاوية مختلفة من حيث الحجم والوسيلة والهدف.

**منهج الدراسة:**

تعتمد هذه الدراسة المنهجين: الوصفي والتحليلي؛ وذلك بتتبع مسائل القراءات في كتاب أحكام القرآن للإمام الجصاص، وتحليل مادتها والوقوف عند مفاصلها وقفة متأنية بما يسمح به المقام، وقد قمت بما يلي:

١–اعتماد الرسم العثماني في ضبط الآيات.

٢–تخريج الأحاديث النبوية.

٣–عزو الأقوال إلى أصحابها.

**محددات الدراسة:**

تتناول هذه الدراسة جانب القراءات من خلال كتاب أحكام القرآن للإمام الجصاص فحسب.

**خطة الدراسة:**

هذا، وقد اقتضت ضرورة الترتيب أن تتألف الدراسة عدا المقدمة وعناصرها من تمهيد ومبحثين وخاتمة كالآتي:

- تمهيد يشتمل على مدخل حول القراءات وتعريف بكتاب أحكام القرآن ومؤلفه.
- المبحث الأول: الملامح العامة لموقف الجصاص من القراءات.
- المبحث الثاني: موقف الجصاص من شذوذ القراءات والاختيار بينها وفوائدها.
- الخاتمة، وفيها النتائج والتوصيات.

وقد حاولت جهدي مراعاة أسس القواعد المعتبرة في الدراسات القرآنية من صياغة العناوين، والعزو والدقة قدر الإمكان، مؤملًا أن يكون هذا العمل إضافة نافعة، وخدمة مفيدة لهذا السجل القيم من جهة القراءات، ولا أدعي الكمال، فقد أبى

الله التمام لكتاب سوى كتابه المحكم، يسر الله وأعان على إتمام المقصود، ونشر علوم الدين، وهو الموفق إلى الخير، والهادي إلى سواء السبيل.

**تمهيد: الكتاب والمؤلف والقراءات.**

## المحور الأول: القراءات القرآنية

### أولاً: القراءات لغة واصطلاحاً

فهي لغة: جمع قراءة، وهي مصدر للفعل «قرأ» يُقال: قرأ فُلانٌ يقرأ قراءة، وكلّ ما جمعته فقد قرأته، ولذلك أطلقت القراءة من باب تسمية الشيء ببعضه(٥).

أما في الاصطلاح فقد عرفها عبد الفتاح القاضي أنها "علم يعرف به كيفية النطق بالكلمات القرآنية، وطرق أدائها اتفاقا واختلافا، مع عزو كل وجه إلى ناقله"(٦).

ولصحة القراءة شروط ثلاثة:

١- التَّواتر: وهو ما رواه جمع عن جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم(٧)

٢- موافقة أحد المصاحف العثمانيّة ولو احتمالاً(٨).

٣- موافقة وجه من وجوه اللغة العربية(٩).

فإذا فُقد شرط منها لم تقبل القراءة وسميت شاذة.

واجتهاد القراء واختيارهم لم يكن في وضع القراءات كما يتوهم، وإنما في اختيار الرواية، وفرق بين الاجتهاد في اختيار الرواية والاجتهاد في وضع القراءة(١٠).

وهذا ما أكده ابن الجزري بقوله: "فلذلك أضيفت إليه القراءة دون غيره من القراء، وهذه الإضافة إضافة اختيار ولزوم، لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد "(١١).

ومن المفيد –هنا– التنبيه على أن اختلاف القراء في القراءات ليس كاختلاف الفقهاء في الأحكام، قال ابن الجزري: "اخْتِلَافَ الْقُرَّاءِ كُلٌّ حَقٌّ وَصَوَابٌ نَزَلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَهُوَ كَلَامُهُ لَا شَكَّ فِيهِ، وَاخْتِلَافُ الْفُقَهَاءِ اخْتِلَافٌ اجْتِهَادِيٌّ، وَالْحَقُّ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فِيهِ وَاحِدٌ، فَكُلُّ مَذْهَبٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْآخَرِ صَوَابٌ يَحْتَمِلُ الْخَطَأَ، وَكُلُّ قِرَاءَةٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأُخْرَى حَقٌّ وَصَوَابٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ نَقْطَعُ بِذَلِكَ وَنُؤْمِنُ بِهِ"(١٢).

### ثانياً: القراءة الشاذة:

الشاذ لغة: المنفرد، وهو ما نَدَرَ عن الجُمْهورِ،(١٣) فالشذوذ يدل على

الانفراد والندرة[١٤] والتفرق والخروج على القاعدة والأصول، فكل شئ منفرد فهو شاذ[١٥].

واصطلاحاً هي القراءة التي فقدت ركناً أو أكثر من أركان القراءة المقبولة[١٦] التي تقدم ذكرها قبل قليل من صحة السند، وموافقة الرسم والعربية، أو أحدها.

## المحور الثاني: المؤلف والكتاب

**أولاً: المؤلف:**

هو أَحْمد بن عَليّ أَبُو بكر الرَّازِيّ الإِمَام الْمَلقب بالجصاص، نسبة إلى عمله بالجص، إمام الحنفية في عصره، ومن المجتهدين المبرزين في المذهب، تفقه على أبى سهل الزجاج، وعلى أبى الحسن الكرخي، وغيرهما، وتفقه عليه كثيرون منهم: أَبُو بكر أَحْمد بن مُوسَى الْخَوَارزْمِيّ وَأَبُو عبد الله مُحَمَّد بن يحيى بن مهْدي الْفَقِيه الْجرْجَانِيّ شيخ الْقَدُورِيّ وَأَبُو الْفرج أَحْمد بن مُحَمَّد بن عمر الْمَعْرُوف بِابْن الْمسلمَة وَأَبُو جَعْفَر مُحَمَّد بن أَحْمد النَّسَفِيّ[١].

تنقل بين بغداد التي ولد فيها سنة خمس وثلاثمائة هجرية، والأهواز ونيسابور. له العديد من المصنفات، منها: كتاب أحكام القرآن، وشرح مختصر الكرخي، وشرح مختصر الطحاوي، والفصول في الأصول، وكلها مطبوع وغيرها. اتصف بمحامد الأخلاق، وأهمها الزهد، فقد دُعي لولاية الْقَضَاء أكثر من مرة فامتنع.

توفّي يَوْم الْأَحَد سَابِع ذِي الْحجَّة، سنة سبعين وَثَلَاث مائَة، عَن خمس وَسِتِّينَ سنة، رَحمَه الله تَعَالَى، وَصلى عَلَيْهِ أَبُو بكر الْخَوَارزْمِيّ صَاحبه، حَكَاهُ الْخَطِيب[١٧].

**ثانياً: كتاب أحكام القرآن:**

كتاب أحكام القرآن للإمام أبي بكر الجصاص سفر نفيس وسابق في بابه، أودعه كنوزاً لا يستغني عنها فقيه، إذ تتجلى قيمته في الفوائد الكثيرة التي ضمنها في هذا الكتاب. وقد قدم له بقول: "قَدْ قَدَّمْنَا فِي صَدْرِ هَذَا الْكِتَابِ مُقَدِّمَةً تَشْتَمِلُ عَلَى ذِكْرِ جُمَلٍ مِمَّا لَا يَسَعُ جَهْلُهُ مِنْ أُصُولِ التَّوْحِيدِ، وَتَوْطِئَةً لِمَا يُحْتَاجُ إلَيْهِ مِنْ مَعْرِفَةِ طُرُقِ اسْتِنْبَاطِ مَعَانِي الْقُرْآنِ، وَاسْتِخْرَاجِ دَلَائِلِهِ وَأَحْكَامِ أَلْفَاظِهِ، وَمَا تَتَصَرَّفُ عَلَيْهِ أَنْحَاءُ كَلَامِ الْعَرَبِ وَالْأَسْمَاءُ اللُّغَوِيَّةُ وَالْعِبَارَاتُ الشَّرْعِيَّةُ، إذْ كَانَ أَوْلَى الْعُلُومِ بِالتَّقْدِيمِ مَعْرِفَةَ تَوْحِيدِ اللَّهِ وَتَنْزِيهِهِ عَنْ شِبْهِ خَلْقِهِ، وَعَمَّا نَحَلَهُ الْمُفْتَرُونَ مِنْ ظُلْمِ عَبِيدِهِ،

وَالْآنَ حَتَّى انْتَهَى بِنَا الْقَوْلُ إِلَى ذِكْرِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ وَدَلَائِلِهِ، وَاللَّهَ نَسْأَلُ التَّوْفِيقَ لِمَا يُقَرِّبُنَا إِلَيْهِ وَيُزَلِّفُنَا لديه، إنه ولى ذلك والقادر عليه"(١٨).

طاف الجصاص في كتابه أحكام القرآن بأكثر سور القرآن، واهتم بعلوم متنوعة عرضت له فيه، وإن كان جلّها يتعلق بالأحكام، فتراه كثيرًا ما يستطرد في ذكر مسائل الفقه وما فيها من خلاف بين الأئمة إلى حد قد يخرج عن حدود فقه الآية، فهو أشبه بطريقة الفقه المقارن في تناول المذاهب الفقهية، مع عدم إغفال جوانب العقيدة والأخلاق والحضارة والتاريخ أحياناً.

وقد جمع فيه مسائل وجعلها ضمن عناوين وأبواب حسب ترتيب سور المصحف، داعماً ذلك بالأدلة، لكنه بالغ في الاحتجاج لمذهب أبي حنفية رحمه الله، في تأويل دلالات بعض الآيات لتناسب مذهبه على وجه أشبه بالتعصب، حمله على رمي مخالفيه بأشد العبارات.

وأياً ما يكون، فهذا الكتاب موسوعي ولا غرو؛ فتأخر زمن تأليف هذا الكتاب عن سائر تآليف الإمام أكسبه خبرة واسعة، كما أن تنوع مصادره، وتعدد روافده التي اعتمدها، ساعدت في إخراجه بهذه الصورة الفسيحة، لذا فهو تاج أعماله، كما أنه من أجلّ كتب التفسير الفقهي عند الحنفية(١٩).

## المبحث الأول
## الملامح العامة لموقف الجصاص من القراءات

يتلخص الاتجاه العام عند الجصاص في تناول القراءات القرآنية في كتابه أحكام القرآن بملامح غالبة وليست حدية، فأول ما يطالعنا فيه من هذا الجانب اهتمامه البالغ في توجيهها، والاحتجاج لها، وبيان معانيها؛ بغية توضيح الاستدلال بها على حكم شرعي، كما أنه يهتم كثيراً في استحضار أوجه القراءات القرآنية التي تنصر مذهب أبي حنيفة رحمه الله، ويسترسل في بيان الحكم المستنبط من تعدد الروايات، ويلاحظ أنه حين يذكر القراءات لا يعزوها لأصحابها القراء غالبا، بل ينسبها بقوله قرئ في صيغة المبني لغير المعلوم، ولعل الصفحات القليلة الآتية تسعف المطالع بتصور جامع لموقفه من القراءات القرآنية، وطريقته في التعامل معها.

### المطلب الأول: يذكر القراءة دون نسبتها إلى من قرأ بها.

وهذا هو المنهج الغالب في تعامل الجصاص مع القراءات، إذ ينسبها بلفظ (قرئ) المبني لغير المعلوم كما يلي:

– فعند قوله تعالى:﴿ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ ﴾ [المائدة: ٢] ، قال: "قُرِئَ بِفَتْحِ النُّونِ وَسُكُونِهَا، فَمَنْ فَتَحَ النُّونَ جَعَلَهُ مَصْدَرًا مِنْ قَوْلِك شَنِئْته أَشْنَأُهُ شَنَآنًا، والشنآن البغض، فكأنه قال ولا يجرمنكم بُغْضُ قَوْمٍ، وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ قَالَا عَدَاوَةُ قَوْمٍ"(٢٠). وَمَنْ قَرَأَ بِسُكُونِ النُّونِ فَمَعْنَاهُ بغيضُ قَوْمٍ، أو مبغض قوم.

– وقوله تعالى: ﴿ أَوۡ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ ﴾ [المائدة: ٩٥]، فَإِنَّهُ قُرِئَ كَفَّارَةُ بِالْإِضَافَةِ، وَقُرِئَ بِالتَّنْوِينِ بِلَا إضَافَةٍ(٢١).

– وقوله تعالى: ﴿ بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ ﴿٨٩﴾ ﴾ [المائدة: ٨٩] ، "وَقَدْ قُرِئَ قَوْله تعالى بِما عَقَّدْتُمُ على ثلاثة أوجه: عقدتم بالتشديد قد قرأه جماعة وعقدتم خفيفة وعاقدتم"

– وقوله تعالى: ﴿ مُسۡتَكۡبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرٗا تَهۡجُرُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾ [المؤمنون: ٦٧]، "قُرِئَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْجِيمِ، وَقُرِئَ بِضَمِّ التاء وكسر الجيم"(٢٢).

وقد يأتي بما يفهم عزوها دون قوله (قرئ) مع عدم ذكره من قرأ بها – أيضاً– ولكن على نحو أقل من قوله قرئ، فنجده مثلاً عند قوله تعالى: ﴿ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾[ الحجرات:٦] يقول "قِرَاءَةَ هَذِهِ الآية على وجهين: فتثبتوا من التثبت وفتبينوا...الخ "(٢٣).

ففيما تقدم من نماذج يعمد الجصاص إلى ذكر القراءة موضع الاستشهاد، ولا يشير إلى من قرأ بها مكتفيا بقوله (قرئ) أو بما يدل على القراءة، وهو منحى غالب له، بل يكاد ينبو عن الحصر لكثرته، إذ هو سمة عامة لمواطن استشهاده بالقراءات.

## المطلب الثاني: توجيه القراءة

لقد جاء علم توجيه القراءة، أو الاحتجاج لها خدمة للمعنى، ويرجع اختلاف العلماء في توجيه القراءة إلى الاختلاف في القراءة نفسها، والصبغة الغالبة على عمل الجصاص –هنا– التوجيه من جهة اللغة والأثر كما يلي:

أ– فمن التوجيه اللغوي قوله:

قال تعالى: ﴿ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴿٢٩﴾ ﴾ [النساء: ٢٩] "وَقَدْ قُرِئَ قَوْلُهُ: إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجارَةً عَنْ تراض بِالنَّصْبِ وَالرَّفْعِ، فَمَنْ قَرَأَهَا بِالنَّصْبِ كَانَ تَقْدِيرُهُ: إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْأَمْوَالُ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ، فتكون التجارة الْوَاقِعَةُ عَنْ تَرَاضٍ مُسْتَثْنَاةً مِنْ النَّهْيِ عَنْ أَكْلِ الْمَالِ، إذْ كَانَ أَكْلُ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ قَدْ يَكُونُ مِنْ جِهَةِ التِّجَارَةِ، وَمِنْ غَيْرِ جِهَةِ التِّجَارَةِ، فَاسْتَثْنَى التِّجَارَةَ مِنْ الْجُمْلَةِ، وَبَيَّنَ أَنَّهَا لَيْسَتْ أَكْلَ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ، وَمَنْ قَرَأَهَا بِالرَّفْعِ كَانَ تَقْدِيرُهُ إِلَّا أَنْ تَقَعَ تِجَارَةٌ" (٢٤).

- وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [البقرة: ١٠٢]، قَدْ قُرِئَ بِنَصْبِ اللَّامِ وَخَفْضِهَا، فَمَنْ قَرَأَهَا بِنَصْبِهَا جَعَلَهُمَا مِنْ الْمَلَائِكَةِ، وَمَنْ قَرَأَهَا بِخَفْضِهَا جَعَلَهُمَا مِنْ غَيْرِ الْمَلَائِكَةِ[٢٥]. وهو يقصد هنا لام الملكين.

ب- ومن التوجيه الأثري قوله:

- قال تعالى:﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ﴾[آل عمران: ١٦١] نقل قول ابن عباس وسعيد ابن جُبَيْرٍ فِي قَوْله تَعَالَى (يُغَلَّ) بِرَفْعِ الْيَاءِ إنَّ مَعْنَاهُ: يُخَوَّنُ فَيُنْسَبُ إلَى الْخِيَانَةِ، وَقَالَ نَزَلَتْ فِي قَطِيفَةٍ حَمْرَاءَ فُقِدَتْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَعَلَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ[٢٦].

- وقوله تعالى: ﴿ قَدْ كُذِبُوا۟ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا ﴾[ يوسف: ١١٠] "حيث أورد في توجيهها عدة روايات منها ما رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٍ وَالضَّحَّاكِ قَالُوا ظَنَّ الْأُمَمُ أَنَّ الرُّسُلَ كَذَبُوهُمْ فِيمَا أَخْبَرُوهُمْ بِهِ مِنْ نصر الله تعالى لهم وإهلاك أَعْدَائِهِمْ[٢٧].

ففيما تقدم من أمثلة صورة غالبة لعمل الجصاص في توجيهه للقراءة، حيث يعتمد كثيراً على منحيين مهمين في سبيل ذلك، هما: المنحى اللغوي، والأثري، كما يظهر منهما قدرة المؤلف على استحضار أوجه المعاني المتعددة لاختلاف القراءة، بالإضافة إلى إيلائه الواضح لبيان ما يؤيد مذهبه الفقهي، ذلك ان التوجيه مدخل فسيح لتقرير المعاني، ولتكييف المسألة والاستدلال لها حسب الوجه المراد.

## المطلب الثالث: يورد القراءات انتصارا للمذهب

من أهم معالم كتاب الجصاص أنه يعتني بالمعاني اللغوية وأوجه القراءة المختلفة، ويتوسع بإيرادها بغية الوصول إلى تقرير الأحكام الفقهية المؤيدة لمذهب الإمام أبي حنيفة رحمهما الله تعالى، ويستعين بدلالة تنوع القراءة للرد على المخالفين، ففيما يتعلق بهذا المقصد مما يخص القراءات القرآنية نراه يستطرد في توجيهها ويحكم عليها، ويطيل الاستدلال بمعانيها، ويجمع بين صحيحها وضعيفها، كالآتي:

- فعند قَوْلُهُ تعالى: ﴿ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، نجده يقول "إذَا قُرِئَ بِالتَّخْفِيفِ فَمَعْنَاهَا انْقِطَاعُ الدَّمِ، وَقَالُوا وقد قُرِئَ حَتَّى يَطْهُرْنَ بِالتَّشْدِيدِ، وَهُوَ يَحْتَمِلُ مَا يَحْتَمِلُهُ قَوْلُهُ حَتَّى يَطْهُرْنَ بِالتَّخْفِيفِ، فَيُرَادُ بِهِ انْقِطَاعُ الدَّمِ، إذْ جَائِزٌ أَنْ يُقَالَ طَهُرَتْ الْمَرْأَةُ وَتَطَهَّرَتْ إذَا انْقَطَعَ دَمُهَا، فَإِذَن لَا دَلِيلَ لِلشَّافِعِيِّ فِي الْآيَةِ عَلَى الْحَدِّ الَّذِي ذَكَرْنَا عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِهِ، وَلَا عَلَى نَفْيِ قَوْلِ مُخَالِفِيهِ، وَأَمَّا عَلَى مَذْهَبِنَا فَإِنَّ الْآيَةَ مُسْتَعْمَلَةٌ عَلَى

مَا احْتَمَلَتْ مِنْ التَّأْوِيلِ عَلَى حَقِيقَتِهَا فِي الْحَالَتَيْنِ اللَّتَيْنِ يُمْكِنُ اسْتِعْمَالُهُمَا، فَنَقُولُ إنَّ قَوْلَهُ يَطْهُرْنَ إذَا قُرِئَ بِالتَّخْفِيفِ فَهُوَ مُسْتَعْمَلٌ عَلَى حَقِيقَتِهِ فِيمَنْ كَانَتْ أَيَّامُهَا عَشْرًا فَيَجُوزُ لِلزَّوْجِ اسْتِبَاحَةُ وطئها بمضى العشر، وقوله يطهرن بالتشديد فَإِذَا تَطَهَّرْنَ، مُسْتَعْمَلَانِ فِي الْغُسْلِ إذَا كَانَتْ أَيَّامُهَا دُونَ الْعَشْرِ، وَلَمْ يَمْضِ وَقْتُ الصَّلَاةِ لِقِيَامِ الدَّلَالَةِ على أن مضى وقت الصلاة يبيح وطئها"[٢٨].

وخلاصة هذه المسالة أن قوله تعالى (حتى يطّهّرن) بالتشديد معناه حتى يغتسلن، وبالتخفيف معناه حتى ينقطع الدم عنهن، وكلا القراءتين يجب العمل بهما، فذهب أبو حنيفة –رَحِمَهُ اللَّهُ– إلى أن له أن يقربها في أكثر الحيض بعد انقطاع الدم[٢٩]، وهو ما جعل الجصاص يستقصي ما يتعلق بها من قراءات وأوجه لغوية؛ بغية الاستدلال والانتصار لمذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله.

- وقوله تعالى:﴿ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾[النساء: ٤٣]، "قَدْ قُرِئَتْ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَوْ لامستم النساء، ولمستم، فمن قرأ أو لامستم فظاهره الجماع لا غير؛ لِأَنَّ الْمُفَاعَلَةَ لَا تَكُونُ إلَّا مِنْ اثْنَيْنِ، إلَّا فِي أَشْيَاءَ نَادِرَةٍ كَقَوْلِهِمْ: قَاتَلَهُ اللَّهُ وجازاه وَعَافَاهُ اللَّهُ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَهِيَ أَحْرُفٌ مَعْدُودَةٌ لَا يُقَاسُ عَلَيْهَا أَغْيَارُهَا، وَالْأَصْلُ فِي الْمُفَاعَلَةِ أَنَّهَا بَيْنَ اثْنَيْنِ كَقَوْلِهِمْ: قَاتَلَهُ وَضَارَبَهُ وَسَالَمَهُ وَصَالَحَهُ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ حَقِيقَةَ اللَّفْظِ فَالْوَاجِبُ حَمْلُهُ عَلَى الْجِمَاعِ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُمَا جَمِيعًا، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّك لَا تَقُولُ لَامَسْتُ الرَّجُلَ وَلَامَسْت الثَّوْبَ إذَا مَسِسْته بِيَدِك لِانْفِرَادِك بِالْفِعْلِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ أَوْ لامستُمُ بِمَعْنَى أَوْ جَامَعْتُمْ النِّسَاءَ، فَيَكُونُ حَقِيقَتُهُ الْجِمَاعَ، وَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ وَكَانَتْ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ [أو لمستم] يحتمل اللمس وَيَحْتَمِلُ الْجِمَاعَ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مَحْمُولًا عَلَى مَا لَا يَحْتَمِلُ إلَّا مَعْنًى وَاحِدًا؛ لِأَنَّ مَا لَا يَحْتَمِلُ إلَّا مَعْنًى وَاحِدًا فَهُوَ الْمُحْكَمُ، وَمَا يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ فَهُوَ الْمُتَشَابِهُ، وقد أمرنا الله تعالى بحمل الْمُتَشَابِهِ عَلَى الْمُحْكَمِ وَرَدِّهِ إلَيْهِ بِقَوْلِهِ:﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾ ﴾ [آل عمران: ٧]، فَلَمَّا جُعِلَ الْمُحْكَمُ أُمًّا لِلْمُتَشَابِهِ فَقَدْ أَمَرَنَا بِحَمْلِهِ عَلَيْهِ، وَذَمَّ مُتَّبِعَ الْمُتَشَابِهِ بِاقْتِصَارِهِ عَلَى حُكْمِهِ بِنَفْسِهِ دُونَ رَدِّهِ إلَى غَيْرِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ ﴾ [آل عمران: ٧]، فَثَبَتَ بِذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ [أَوْ لَمَسْتُمْ] لَمَّا كَانَ مُحْتَمِلًا لِلْمَعْنَيَيْنِ كَانَ مُتَشَابِهًا، وَقَوْلُهُ: أَوْ لامَسْتُمْ لَمَّا كَانَ مَقْصُورًا فِي مَفْهُومِ اللِّسَانِ عَلَى مَعْنًى وَاحِدٍ كَانَ مُحْكَمًا[٣٠].

وقصارى ما يقال في هذه المسألة إن الحنفية قد حملوا معنى الملامسة على الجماع، لا على مسّ البشرة، وذهبوا إلى أن لمس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقاً، وحمل الشافعية معنى الملامسة على مسّ البشرة، فعدوه ناقضاً للوضوء، لذا فالمصنف يستقصي ما ورد فيها من روايات، ويفصل معانيها من كلام العرب واصطلاحات الأصوليين، مستدلا من كل ذلك على ما يؤيد مذهب الإمام أبي حنيفة –رحمه الله– وهو الذي يرى أن الملامسة واللمس هو الجماع وليس مسّ البشرة(٣١).

ففيما تقدم نلحظ اهتمام الجصاص بالقراءة، قاصداً من كل ذلك تقرير مذهب أبي حنيفة، فعرض للقراءتين: اللمس والملامسة، وادعى أن قراءة اللمس تُحمل على الملامسة، بحجة أن أولاهما تفيد الاحتمال، وهو نوع من المتشابه الذي أمرنا أن نرده للمحكم الذي لا يحتمل إلا وجهاً واحداً، وهو –هنا– لفظ الملامسة التي تعني الجماع، وهكذا نجد الجصاص ذا عارضة قوية في محاولة إبطال رأي المخالفين، وتفنيد قول الخصوم، وبخاصة المذهب الشافعي الذي أولاه نصيبا وافيا من الردود.

## المبحث الثاني
## موقف الجصاص من شذوذ القراءات والاختيار بينها وبعض فوائد القراءات

وردت مسائل القراءات في كتاب الجصاص متباينة قلة وكثرة، فعلى حين تردد بعضها كثيراً حتى أصبح يشبه المنهج الذي يسبر عليه في تعامله مع القراءات –كما تقدم في المبحث السابق– فقد جاء بعضها الآخر فرداً مقتصراً فيه على موضع واحد، أو على أكثر من موضع لكنها قليلة، فنجده أحياناً يرجح بينها ويختار، وربما رد ما ورد من أحكام دلت عليها قراءات شاذة أحياناً أخر، وقد يسند القراءة ويعزوها لمن قرأ بها سواء صحيحة كانت أم شاذة، وقد يقتصر على ذكر قراءة دون غيرها، أو يسكت عن بعضها لسبب اقتضاه المقام ودعا إليه السياق، يصنع ذلك كله ببراعة متخصص واسع الاطلاع بالقراءة ووجوهها، وإليك جانباً منها.

### المطلب الأول: موقفه من الروايات الشاذة

ظاهرة عناية الجصاص –رحمه الله– بالقراءات القرآنية صحيحها وشاذها، واستدعاء شواهدها عند الحاجة إليها، ينم عن علم واسع واطلاع عميق في فروعها، وتخصص دقيق في مادتها، فقد استشهد رحمه الله بطائفة كبيرة منها،

فعلى صعيد الشاذ منها هناك مواضع استشهاد متعددة تطوف الدراسة بجانب منها في هذه الفروع:

## الفرع الأول: استشهاد المؤلف بالروايات الشاذة

تضمن كتاب أحكام القرآن كثيراً من القراءات الشاذة التي غالباً ما يذكرها لبيان حكم شرعي أو تقريروجه فقهي، فنجده يذكر القراءة من الرواية الشاذة ما دام أنها تؤيد حكماً أو تزيد في معنى، وهذه أمثلة من ذلك:

- قال في عرض الكلام حول قوله تعالى:﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾[المائدة: ٣٨] "قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا، وَرَوَى ابْنُ عَوْفٍ عَنْ إبْرَاهِيمَ فِي قِرَاءَتِنَا فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ لَمْ تَخْتَلِفْ الْأُمَّةُ فِي أَنَّ الْيَدَ الْمَقْطُوعَةَ بِأَوَّلِ سَرِقَةٍ هِيَ الْيَمِينُ"[٣٢]، فكانت الفائدة من ذكر هذه الرواية الشاذة هو التأكيد على أمر متفق عليه، ألا وهو قطع اليد اليمين.

- وقال تعالى: ﴿ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ﴾[الأحزاب: ٦]، قال:"وَفِي بَعْضِ الْقِرَاءَاتِ وَهُوَ أَبٌ لَهُمْ"[٣٣]

- وقال: "وَقَرَأَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ وَعَطَاءٌ ﴿ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ ﴾[ البقرة: ٢٨٢ ]، بِكَسْرِ الرَّاءِ وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَمُجَاهِدٌ (لَا يُضَارَّ) بِفَتْحِ الراء فكانت إحدى القراءتين نَهْيًا لِصَاحِبِ الْحَقِّ عَنْ مُضَارَّةِ الْكَاتِبِ وَالشَّهِيدِ، وَالْقِرَاءَةُ الْأُخْرَى فِيهَا نَهْيُ الْكَاتِبِ وَالشَّهِيدِ عَنْ مُضَارَّةِ صَاحِبِ الْحَقِّ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ مُسْتَعْمَلٌ، فَصَاحِبُ الْحَقِّ مَنْهِيٌّ عَنْ مُضَارَّةِ الْكَاتِبِ وَالشَّهِيدِ بِأَنْ يَشْغَلَهُمَا عَنْ حَوَائِجِهِمَا وَيُلِحَّ عَلَيْهِمَا فِي الِاشْتِغَالِ"[٣٤].

- وقال تعالى: ﴿ يُورَثُ كَلَٰلَةً ﴾[النساء: ١٢]، قال: "كَلَالَةٌ مَصْدَرٌ مِنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ أَيْ تَعَطَّفَ النَّسَبُ عَلَيْهِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَنْ قَرَأَهَا يُورِثُ بِالْكَسْرِ أَرَادَ مَنْ لَيْسَ بِوَلَدٍ وَلَا وَالِدٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَالَّذِي قَرَأَهُ بِالْكَسْرِ الْحَسَنُ وَأَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ"[٣٥]، فقد نسبها الجصاص إلى الْحَسَن وَأَبي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيّ، وهو في الغالب لا ينسبها.

- ومنه ايضاً قوله: ﴿ فَٱذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ ﴾ [الحج: ٣٦] "وَمَنْ قَرَأَ صَوَافِنَ[٣٦] قِيَامٌ مَعْقُولَةٌ، وَرَوَى الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَرَأَهَا صَوَافِنَ قَالَ مَعْقُولَةٌ، يَقُولُ بِسْمِ الله والله أكبر، وروى الأعمش عن أبي الضُّحَى قَالَ سَمِعْت ابْنَ عَبَّاسٍ وَسُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ صَوَافَّ قَالَ قِيَامًا مَعْقُولَةً، وَرَوَى جُوَيْبِرٌ عَنْ الضَّحَّاكِ قَالَ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يقرأها صوافن، وصوافن أن يعقل أحدى يديها فتقوم

عَلَى ثَلَاثٍ، وَرَوَى قَتَادَةُ عَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَرَأَهَا صَوَافِي قَالَ خَالِصَةٌ مِنْ الشِّرْكِ، وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهَا تنحر مستقبلة القبلة، قال أبو بكر حصلت قِرَاءَةُ السَّلَفِ لِذَلِكَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْحَاءٍ أَحَدُهَا صواف بمعنى مصطفة قياما، وصوافي معنى خالصة لله تعالى، وصوافن بِمَعْنَى مُعَقَّلَةً فِي قِيَامِهَا[٣٧].

ففيما تقدم من أمثلة نلاحظ بعضا من سمات منهج الجصاص في استشهاده بالروايات الشاذة، فالهدف الأصيل من ذكر القراءات عنده هو بيان الحكم الشرعي وتأييد مذهبه، وقد يجمع بين الصحيح والشاذ في مكان واحد، وقد يقتصر على أحدهما، وأحياناً نجد الجصاص يذكر الرواية الشاذة وينسبها إلى من قرأ بها لكن دون بيان أنها شاذة.

**الفرع الثاني: رفضه القراءة الشاذة إذا خالفت وجها شرعيا.**

عند الكلام على قوله تعالى: ﴿فَمَا ٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِهِۦ مِنۡهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةٗ﴾[النساء: ٢٤]، رد الجصاص ثبوت رواية أبيّ رضي الله عنه بقوله: "وَأَمَّا احْتِجَاجُ مَنْ احْتَجَّ فِيهَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ، وَأَنَّ فِي قِرَاءَةِ أُبَيٍّ (إلَى أَجَلٍ مُسَمًّى) فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ إثْبَاتُ الْأَجَلِ فِي التِّلَاوَةِ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ، فَالْأَجَلُ إذَنْ غَيْرُ ثَابِتٍ فِي الْقُرْآنِ، وَلَوْ كَانَ فِيهِ ذِكْرُ الْأَجَلِ لَمَا دَلَّ أَيْضًا عَلَى مُتْعَةِ النِّسَاءِ؛ لِأَنَّ الْأَجَلَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا عَلَى الْمَهْرِ فَيَكُونُ تَقْدِيرُهُ: فَمَا دَخَلْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ بِمَهْرٍ إلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَآتُوهُنَّ مُهُورَهُنَّ عِنْدَ حُلُولِ الْأَجَلِ[٣٨].

وتتلخص المسألة في أن نكاح المتعة كان في صدر الإسلام كما هو معلوم، ثم نهى عنه النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم كما صح ذلك عن عليّ رضي الله عنه قال: «نهى النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم عن نكاح المتعة، وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر[٣٩]»، لكن جوّز بعض الناس نكاح المتعة مستندين إلى ما نسب لأبيّ من زيادة **(إلَى أَجَلٍ مُسَمًّى)** فردّ الجصاص استدلالهم؛ لأنها لم تثبت قرآناً أصلاً.

**الفرع الثالث: يجمع بين الصحيح والشاذ في موضع واحد.**

- ففي عرض تعليقه على قوله تعالى: ﴿إِذۡ تَلَقَّوۡنَهُۥ بِأَلۡسِنَتِكُمۡ﴾[النور: ١٥] يقول: "قُرِئَ تَلَقَّوْنَهُ بِالتَّشْدِيدِ، قَالَ مُجَاهِدٌ يَرْوِيهِ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ لِيُشِيعَهُ، وَعَنْ عَائِشَةَ: تَلِقُونَهُ مِنْ وَلِقَ الْكَذِبِ، وَهُوَ الِاسْتِمْرَارُ عَلَيْهِ، وَمِنْهُ وَلَقَ فُلَانٌ فِي السَّيْرِ، إذَا اسْتَمَرَّ عَلَيْهِ[٤٠].

- وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ﴾[البقرة: ١٠٢]، قَدْ

قُرِئَ بِنَصْبِ اللَّامِ وَخَفْضِهَا، فَمَنْ قَرَأَهَا بِنَصْبِهَا جَعَلَهُمَا مِنْ الْمَلَائِكَةِ، وَمَنْ قَرَأَهَا بِخَفْضِهَا جَعَلَهُمَا مِنْ غَيْرِ الْمَلَائِكَةِ[٤١]. وأمثلة ذلك متكررة في الكتاب.

فالمصنف نجده هنا يجمع بين الروايات الصحيحة والشاذة في الاستشهاد، وهذا الملحظ يوشك أن يكون صبغة عامة لكل من عرض أو استشهد بالقراءات من الأقدمين، وإذ يذكره الباحث فهو على سبيل وصف أمر واقع فحسب، لا أن فيه مطعناً أو مثلباً فيه.

## المطلب الثاني: يحكم على القراءات ويختار بينها

تعدّ مسألة عدم النص على صحة القراءة أو شذوذها، ومسألة الاختيار بينها مظهر متكرر في دراسات السابقين، لكنها لم ترد عند الجصاص إلا قليلاً أو نادرًا كما سيظهر من الآتي:

**أولاً: الحكم على القراءات**

ورد في مواضع قليلة أن الجصاص ينصّ على صحة القراءة المتواترة، وهو أمر لا إشكال فيه، بيد أنه قد يحكم على قراءة شاذة بما يفيد صحتها، وهو أمر اشتهر عند السابقين، ولعلهم كان لهم اطلاع على الوجه الذي شُذِّذَتْ بسببه قراءة ما، فركبوا وجهاً صالحاً فيها من طريق صحيح، كابن جزي في تصحيحه رواية ابن محيصن مثلاً [٤٣]،

وإليك مثالاً لكل منهما:

أولاً: في سياق حديث الجصاص حول قوله تعالى:﴿ وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ﴿٣٧﴾ ﴾[آل عمران: ٣٧]، قال: "إذَا قُرِئَ بِالتَّخْفِيفِ كَانَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ تَضَمَّنَ مُؤْنَتَهَا، كَمَا رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوله: (أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ..)[٤٤]، يَعْنِي بِهِ مَنْ يَضْمَنُ مُؤْنَةَ الْيَتِيمِ، وَإِذَا قُرِئَ بِالتَّثْقِيلِ كَانَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَفَّلَهُ إيَّاهَا وَضَمَّنَهُ مُؤْنَتَهَا وَأَمَرَهُ بِالْقِيَامِ بِهَا". ثم حكم على كل من القراءتين بالصحة فقال: "وَالْقِرَاءَتَانِ صَحِيحَتَانِ بِأَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى كَفَّلَهُ إيَّاهَا فَتَكَفَّلَ بِهَا"[٤٥]، هذا هو الموضع الأول، وهو أنه قد يبين وينص على أن القراءتين صحيحتان، وهو من القليل كما تقدم.

ثانياً: عرض للفظ الملكين في قوله تعالى: وما أنزل على الملكين.. وذكر أن فيه قراءتين، وعقب على ذلك بقوله: "قَدْ قُرِئَ بِنَصْبِ اللَّامِ وَخَفْضِهَا؛ فَمَنْ قَرَأَهَا بِنَصْبِهَا جَعَلَهُمَا مِنْ الْمَلَائِكَةِ، وَمَنْ قَرَأَهَا بِخَفْضِهَا جَعَلَهُمَا مِنْ غَيْرِ الْمَلَائِكَةِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ الضَّحَّاكِ أَنَّهُمَا كَانَا عِلْجَيْنِ مِنْ أَهْلِ بَابِلَ، وَالْقِرَاءَتَانِ صَحِيحَتَانِ غَيْرُ

مُتَنَافِيَتَيْنِ..."[٤٦]. ومعلوم أن رواية كسر اللام ليست بصحيحة، وقد عدها ابن جني في جملة الشواذ حين قال: "قراءة الحسن وابن عباس والضحاك بن مزاحم وعبد الرحمن بن أَبزَى: وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلِكَيْنِ بكسر اللام"[٤٦].

ومراد الجصاص بالصحة –هنا– من جهة الاستدلال بها على المعنى، ومما يرجح ذلك –أيضاً– قوله: "غير متنافيتين" يعني لا تضاد بينهما في المعنى.

**ثانياً: الاختيار بين القراءات:**

يحسن ابتداءً الإشارة إلى أن اختلاف القراءات القرآنية وتعددها يعود إلى قوله ﷺ [إِنَّ هَذَا القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ][٤٨]، ومن تدبر عبارات المتقدمين يرى أنهم عندما اختاروا بعض القراءات، أو رجحوا بعضها الآخر لم يقصدوا رد شيء منها، وإنما أرادوا وزنه بميزان اللغويين وضوابطهم، وتوضيح حال اللفظ المعني باعتباره لفظاً عربياً بعيداً عن الحكم على ثبوت قرآنيتها، إذ كان جُلّ همهم سلامته من ناحية قياسه بمذاهب النحويين ليس إلا، ومن اختيارات الجصاص ما يلي:

- عند قوله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾[النساء: ٩٥] ، قال: "وَقَدْ قُرِئَ (غَيْرُ) بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ، فَالرَّفْعُ عَلَى أَنَّهَا نَعْتٌ لِلْقَاعِدِيْنِ، وَالنَّصْبُ عَلَى الْحَالِ، وَيُقَالُ إِنَّ الاخْتِيَارَ فِيهَا الرَّفْعُ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ أَغْلَبُ عَلَى (غَيْرِ) مِنْ مَعْنَى الاسْتِثْنَاءِ، وَإِنْ كَانَ كلاهما جائزًا[٤٩].

- وفي قوله تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [ النساء:٩٤] ، قال: "قرئ بالياء وَالنُّونِ، وَقِيلَ إِنَّ الاخْتِيَارَ التَّبَيُّنَ؛ لِأَنَّ التَّثَبُّتَ إِنَّمَا هُوَ لِلتَّبَيُّنِ، وَالتَّثَبُّتُ إِنَّمَا هُوَ سَبَبٌ لَهُ"[٥٠]،

فالجصاص –هنا– نراه يقدم بعض القراءات على بعض على سبيل الاختيار.

## المطلب الثالث: من فوائد اختلاف القراءة

**أولاً: إفادة الإعجاز:**

قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء: ٨٢]، ذكر الجصاص أَنَّ الاخْتِلَافَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: اخْتِلَافُ تَنَاقُضٍ؛ بِأَنْ يَدْعُوَ أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ إِلَى فَسَادِ الْآخَرِ، وَاخْتِلَافُ تَفَاوُتٍ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ بَعْضُهُ بَلِيغًا وَبَعْضُهُ مَرْذُولًا سَاقِطًا، وَهَذَانِ الضَّرْبَانِ مِنْ الاخْتِلَافِ مَنْفِيَّانِ عَنْ الْقُرْآنِ، وَهُوَ إِحْدَى دَلَالَاتِ إِعْجَازِهِ، أما الثَّالِثُ فسماه "اخْتِلَافُ التلاؤم، وهو أَنْ يَكُونَ الْجَمِيعُ مُتَلَائِمًا فِي الْحُسْنِ، كَاخْتِلَافِ وُجُوهِ الْقِرَاءَاتِ"[٥١].

فنجد المؤلف هنا يرى أن اختلاف القراءات اختلاف محمود غير متناقض

ولا متفاوت، لذا كان هذا الاختلاف أحد دلائل إعجاز القرآن الكريم، وهي لفتة عزيزة منه –رحمه الله– تستحق أن تأخذ مكانها في سلسلة تاريخ فكرة الإعجاز، مع أنها جاءت في سياق الكلام عن أحكام القرآن، لا عن مباحث إعجازه.

**ثانياً: إفادة معاني جديدة:**

في معرض كلام المصنف عن لفظ (عقدتم الأيمان) أطال في المقارنة بين معنييه حال التشديد والتخفيف؛ بغية بيان اختلاف المعاني وتعدد الفوائد من هذا الاختلاف، أجتزئ منها قوله: "وَأَيْضًا فَإِنَّ فِي قِرَاءَةِ التَّشْدِيدِ إفَادَةَ حُكْمٍ لَيْسَ فِي غَيْرِهِ، وَهُوَ أَنَّهُ مَتَى أَعَادَ الْيَمِينَ عَلَى وَجْهِ التَّكْرَارِ أَنَّهُ لَا تَلْزَمُهُ إلَّا كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ، ... فَإِنْ قِيلَ: قَوْلُهُ بِما عَقَدْتُمُ بِالتَّخْفِيفِ يفيد إيجاب الكفارة باليمين الواحدة، قِيلَ لَهُ: الْقِرَاءَتَانِ وَالتَّكْرَارُ جَمِيعًا مُسْتَعْمَلَتَانِ عَلَى مَا وَصَفْنَا، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا فَائِدَةٌ مُجَدَّدَةٌ"(٥٢).

وهذه إجابة مفيدة، وعبارة عزيزة، تنم عن قوة نظره، وسعة علمه رحمه الله، إذ فوائد اختلاف اللفظ الواحد مما يخفى إدراكه في الغالب، ولا يقتحم سره إلا ذو نظر ثاقب.

**وخلاصة الأمر:**

أن للجصاص في كتابه هذا –الذي يعدّ من أعظم مؤلفاته وأنفعها– مواقف متباينةً من القراءات القرآنية، فهو يستشهد بها ويعتمد عليها في الاحتجاج الفقهي، سواء أكانت صحيحة أم شاذة، كما أنه يوجهها ويحتج لها من المأثور وكلام العرب، وقد يرجح بين قراءة وقراءة من جهة إفادة الحكم أو التماشي مع القاعدة اللغوية، فهدف من استدلاله بها إلى بيان حكم شرعي، أو دفع إيهام حاصل، أو تقرير وجه متنازع فيه، ومثل ذلك لا حرج فيه ولا تضييق، بل الأمر متسع وميسور.

**الخاتمة:**

يحسن في نهاية هذه الجولة الموجزة في أفياء هذا السفر المبجل أن تلمّ الدراسة بالنتائج والتوصيات على النحو الآتي:

**أولاً: النتائج.**

١–لم يهدف الإمام الجصاص من استشهاده بالقراءات إلى تصنيف مادة مستقلة فيها، وإنما أراد استقصاء معاني الآيات والترجيح بين الآراء التي عرض لها، وجاء ذكر القراءات تابعاً لهذا الهدف.

٢- يعدّ كتاب أحكام القرآن للجصاص من أجلِّ كتب أحكام القرآن، فقد اشتمل على نفائس من عيون المسائل والعلوم، وجملة من روائع أمهات الفنون، وأوجه محررة من الآراء والترجيحات الحسان، ومنها القراءات القرآنية.

٣- للإمام الجصاص مكانة علمية؛ شهدت بها الأجيال منذ عصره وإلى اليوم، ولا ينسى في هذا المشهد أن الجصاص أحد تلاميذ اللغوي البارع أبي علي الفارسي وأبرز رواد مجلسه، ولا يخفى ما للفارسي من مكانة في علم القراءة، فهو صاحب كتاب (الحجة في علل القراءات السبع) الذي شرح به كتاب شيخه ابن مجاهد (كتاب السبعة في القراءات) الذي عمّ ذكره الآفاق.

٤-يتسم أسلوب المؤلف في استشهاده بالقراءات بشي من روح التعصب المذهبي، حيث يطوع معانيها لتؤيد مذهب الحنفية، ويجعلها غير صالحة للاستشهاد بها من جانب مخالفيه.

**ثانياً: التوصيات.**

- القرآن الكريم بقراءاته الصحيحة وحتى الشاذة أكثر ضبطاً وأماناً في تقديم القاعدة اللغوية للنشء، على أن تتبع وتُدعم بكلام العرب وأشعارهم، وليس العكس، لذا أقترِح تضمين هذا المنحى في المناهج الدراسية، ولدى الخطط، على أن يؤمن بها المخططون لها أولاً.

- في ثنايا تركة السابقين كنوز ثمينة، تحتاج إلى من يثير نقعها، وينقّيها مما علق بها، وبخاصة في مجال إزالة الإشكالات ومواجهة الشبهات حول القراءات القرآنية، فأقترح على الباحثين جلاء ما اندرس من آثارها أو كاد.

- إن موقفنا من كتب السابقين التي تضمنت جوانب من القراءات القرآنية، ينبغي ألا يبقى متمحوراً حول التبرير والتسويغ أو عدمهما، أو تقديم مدرسة بصرية على كوفية أو العكس، بقدر ما يدفعنا إلى تقديم القرآن الكريم بقراءاته كلها على كل نص، وعدم مساواة أي نص به.

هذا، وبالله التوفيق، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

**الهوامش:**

١)لذا لم يكن كلام الشيخ الذهبي دقيقاً حين عرف به قائلاً: "وهو يعرض لسور القرآن كلها، ولكنه لا يتكلم إلا عن الآيات التي لها تعلق بالأحكام فقط"، التفسير والمفسرون، الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (المتوفى: ١٣٩٨هـ) الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة، ٣٢٤/٢.

٢)أبو علي الحسن بن أحمد الفارسي النحوي؛ من أكابر أئمة النحويين؛ فضله كثير من النحويين

على أبي العباس المبرد، ت ٣٠٧هـ. :نزهة الألباء في طبقات الأدباء عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ) تحقيق: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

٣)أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي الحافظ الأستاذ البغدادي، شيخ الصنعة وشيخ القراء في عصره، والمقدم منهم على جميع أهل زمانه، ت ٣٢٤هـ

٤)انظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، ٤/ ١٥١.

٥)الرازي، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (المتوفى: ٦٦٦هـ)،مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، ٢٤٩. وانظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، ٣٠/٤ . وانظر: لسان العرب، ابن منظور، تحقيق : عبد الله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، دار النشر : دار المعارف، القاهرة، ١/ ٢٢٨.

٦)القاضي، عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد (المتوفى: ١٤٠٣هـ) البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدُّرة – القراءاتُ الشاذةُ وتوجيهها من لغة العرب، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، ٧/١.

٧)الزُّرْقاني، محمد عبد العظيم (المتوفى: ١٣٦٧هـ)، مناهل العرفان في علوم القرآن، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الطبعة الثالثة.

٨)ابن الجزري النشر، (٩/١)

٩)لمزيد من التفصيل راجع: النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف(المتوفى:٨٣٣هـ) تحقيق: علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠هـ) المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية]، ٩ وما بعدها.

١٠)الفضلي، عبد الهادي، القراءات القرآنية تاريخ وتعريف، دار القلم– بيروت، ط ٢– ١٩٨٠، مزيده و منقحه، ١٠٦.

١١) ابن الجزري النشر، (٥٢/١)

١٢) المرجع السابق، ١ / ٥٢

١٣)الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (المتوفى: ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، ٣٣٤/١، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م

١٤)ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب، ط٣– ١٤٠٣هـ، ٩٦/١.

١٥) ابن منظور، لسان العرب، ٥ /٢٨–٢٩.

١٦)السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن، الإتقان في علوم القرآن،، بيروت، دار الندوة الجديدة، د.ت، ١ /١٢٩.

١٧)القرشي، عبد القادر بن محمد بن نصر الله أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى:

٧٧٥هـ)الجواهر المضية في طبقات الحنفية، الناشر: مير محمد كتب خانه – كراتشي ٨٥/١.

١٨) الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي المتوفى: ٣٧٠هـ، أحكام القرآن،، تحقيق: محمد صادق القمحاوي – عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، دار إحياء التراث العربي – بيروت، تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ، ٥/١.

١٩) انظر: الذهبي، التفسير والمفسرون، ٢/٣٢٧،

٢٠) أحكام القرآن للجصاص،٢٩٦/٣.

٢١) المرجع السابق، ١٤٠/٤

٢٢) المرجع السابق،،٩٤/٥

٢٣) المرجع السابق، ٢٤٤/٢.

٢٤) المرجع السابق، ٢٧٨/٥

٢٥) المرجع السابق، ١٣٢/٣

٢٦)المرجع السابق، ٣٣١/٢. والرواية في أسباب النزول إسنادها ضعيف، ولها شواهد، انظر أسباب نزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) ١٢٦، المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح – الدمام، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م.

٢٧) الجصاص، أحكام القرآن، ٣٩٦/٤

٢٨) المرجع السابق، ٣٧/٢.

٢٩) انظر للتوسع: البناية شرح الهداية، ٣٣٧/١ فما بعدها، بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ) دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م

٣٠) الجصاص، أحكام القرآن، ٨/٤.

٣١) انظر للتوسع: البناية شرح الهداية، العينى الحنفي ٣٠٦/١ وما بعدها.

٣٢) الجصاص، أحكام القرآن، ٦٢/٤. وهي قراءة ابن مسعود، انظر: الاتقان في علوم القرآن للسيوطي، ٥٣٣/٢.

٣٣) المرجع السابق، ٩٠/٥. وهى قراءة عبد اللّه، انظر: الموسوعة القرآنية، إبراهيم الإبيارى، مؤسسة سجل العرب، سنة الطبع : ١٤٠٥ ق، ٢٣٧٣/١.

٣٤) المرجع السابق، ٢٥٧/٢

٣٥) المرجع السابق، ٢٠/٣

٣٦) قال في المحتسب: قراءة ابن مسعود وابن عمر وابن عباس وإبراهيم وأبي جعفر محمد بن علي والأعمش، واختلف عنهما، وعطاء بن أبي رباح والضحاك والكلبي: صَوَافِنَ، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، وزارة الأوقاف–المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الطبعة: ١٤٢٠هـ– ١٩٩٩م،٨١/٢.

٣٧) الجصاص، أحكام القرآن، ٨١/٥، ومن أراد الاستزادة فلينظر مثلاً ص ٣٥٠/٣ حيث يجمع بين الروايات الشاذة والصحيحة، ويحكم على القراءات، ويطيل الاستدلال لتأييد مذهبه.

٣٨) الجصاص، أحكام القرآن،، ٩٧/٣

٣٩) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، بَابُ نَدْبِ مَنْ رَأَى امْرَأَةً فَوَقَعَتْ فِي

نفسِهِ، إِلَى أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَارِيَتَهُ فَيُوَاقِعَهَا، رقم: ١٤٠٧. ورواه البخاري وغيره بألفاظ قريبة.

٤٠) الجصاص، أحكام القرآن،، ١٦٢/٥. وقال خلاد بن يزيد الباهلى: قلت ليحيى بن عبد الله بن أبى مليكة: إن نافعا حدثنى عن أبيك عن عائشة– رضى الله عنها– أنها كانت تقرأ تَلَقَّوْنَهُ [النور: ١٥] وتقول: إنما هو ولق الكذب، فقال يحيى: ما يضرك ألا تكون سمعته من عائشة، نافع ثقة على أبى، وأبى ثقة على عائشة، وما يسرنى أنى قرأتها هكذا ولي كذا وكذا. قلت: ولم وأنت تزعم أنها قالت؟ قال: لأنه غير قراءة الناس، ونحن لو وجدنا رجلا يقرأ بما ليس بين اللوحين ما كان بيننا وبينه إلا التوبة أو نضرب عنقه، نجيء به عن الأئمة عن النبى صلى الله عليه وسلم عن جبريل عن الله عز وجل وتقولون أنتم: حدثنا فلان الأعرج عن فلان الأعمى، ما أدرى ماذا؟ وقال هارون: ذكرت ذلك لأبى عمرو– يعنى القراءة المعزوة إلى عائشة– فقال: قد سمعت قبل أن تولد، ولكنا لا نأخذ به. انظر: شرح طيبة النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن محمد، أبو القاسم، محب الدين النُوَيْري (المتوفى: ٨٥٧هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، تقديم وتحقيق: الدكتور مجدي محمد سرور سعد باسلوم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م، ١٢٣/١.

٤١) الجصاص، أحكام القرآن، ٦٨/١

٤٢) المرجع السابق، ٦٢/٤. وهي قراءة ابن مسعود، انظر: الاتقان في علوم القرآن للسيوطي، ٥٣٣/٢.

٤٣)التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ) ١٦/١. المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٦ هـ.

٤٤) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَفِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحُنَيْنِيُّ، وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَقَالَ: يُخْطِئُ، وَضَعَّفَهُ الْجُمْهُورُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ وُثِّقُوا. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهَيثَمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة،عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، رقم: ١٣٥١٩، ١٦٢/١.

٤٥)الجصاص، أحكام القرآن، ٢٩٢/٢

٤٦)ابن جني، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات، ١٠٠/١.

٤٧) الجصاص، أحكام القرآن، ٦٧/١.

٤٨)الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي،تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر،دار طوق النجاة(مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)،الطبعة:الأولى،١٤٢٢هـ،بَابٌ نَزَلَ الْقُرْآنُ على سبعة أحرف،١٨٤/٦،ح رقم:٤٩٩٢.

٤٩) الجصاص، أحكام القرآن، ٢٢٧/٣

٥٠) المرجع السابق، ٢٢٦/٣

٥١) المرجع السابق، ١٨٢/٣.

٥٢) المرجع السابق، ١١٤/٤.

**المراجع:**

١)الإبيارى، إبراهيم، الموسوعة القرآنية، موسسة سجل العرب، ١٤٠٥هـ.

٢)ابن الأثير، أبو السعادات الشيباني، النهاية في غريب الحديث والأثر، المكتبة العلمية –

بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي،
٣)الأفغاني، سعيد، في أصول النحو، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، دمشق، ١٩٩٤، ٢٩.
٤)البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي، صحيح الإمام البخاري،،تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .
٥)بن تغري بردي، يوسف بن عبد الله الظاهري الحنفي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.
٦)الجرجاويّ أبو بكر بن محمد الأزهري، شرح التصريح على التوضيح في النحو، دار الكتب العلمية –بيروت الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ– ٢٠٠٠م.
٧)ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، النشر في القراءات العشر، تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، د.ت.
٨)ابن جزي، محمد بن أحمد الكلبي، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٦ هـ.
٩)[1] الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي، أحكام القرآن،،تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ.
١٠)– ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب، ط٣– ١٤٠٣هـ.
١١)ابن جني، أبو الفتح عثمان، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، وزارة الأوقاف–المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الطبعة: ١٤٢٠هـ– ١٩٩٩م،٢/٨١.
١٢)الخطيب، محمد عجاج، لمحات في المكتبة والبحث والمصادر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: التاسعة عشر ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م.
١٣)الذهبي، محمد السيد حسين، التفسير والمفسرون، مكتبة وهبة، القاهرة، د.ت.
١٤)الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، .
١٥)الزُّرْقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الطبعة الثالثة.
١٦)السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن، الإتقان في علوم القرآن، دار الندوة الجديدة، بيروت، د.ت.
١٧)العينى، بدر الدين، البناية شرح الهداية، دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م، بيروت، لبنان،
١٨)الفضلي، عبد الهادي، القراءات القرآنية تاريخ وتعريف، دار القلم– بيروت، ط ٢– ١٩٨٠.
١٩)الفيروزآبادى، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م
٢٠)القاضي، عبد الفتاح، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، دار الكتاب العربي، بيروت.
٢١)القرشي، عبد القادر بن محمد بن نصر الله، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، مير محمد كتب خانه – كراتشي د. ت.
٢٢)القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح الإمام مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢٣)محيسن، محمد سالم، معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ، الناشر: دار الجيل – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م
٢٤)ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب،، تحقيق: عبد الله الكبير وآخرين، دار النشر : دار المعارف، القاهرة.
٢٥)النُّوَيْري، محمد بن محمد، شرح طيبة النشر في القراءات العشر، دار الكتب العلمية – بيروت، وتحقيق: مجدي باسلوم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.
٢٦)النيسابوري، أبو الحسن الواحدي، أسباب نزول القرآن، المحقق: عصام الحميدان، دار الإصلاح – الدمام، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م
٢٧)الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة،عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

# مشكل الحديث بين الأصوليين والمحدثين وآثاره الفقهية

د. صلاح بابكر الحاج عبد القادر*

سلم البحث في ١٤٤٣/٥/٢٢هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤٣/٦/٢٩هـ

**ملخص البحث:**

تعتبر دراسة مشكل الحدِّيث من الدراسات المهمة وذات الأثر في الفقه الإسلامي، ويرجع ذلك إلي دور السنة في بيان الأحكام وسنها، وقد اهتم علماء الحديث وأصول الفقه بدراسة مشكل الحديث، وقد بين البحث دورهم في بيان حقيقة المشكل من الأحاديث وأسبابه وأنواعه وطرق إزالته، وبين طرقهم ومناهجهم في ذلك، وأثبت بأنه لا يوجد إشكال أو تعارض حقيقي بين الأحاديث ولا بين الأحاديث والقواعد الأصولية من قياس ومقاصد الشريعة وسد الذرائع وعمل أهل المدينة والعقل وغيره من المصادر، وبين بأنه تعرض وإشكال ظاهري وفي نظر المجتهد لأسباب تعود إليه، وقد بذل علماء الحديث وأصول الفقه مجهودا مقدرا في بيان الإشكال، وردوا بذلك علي من وصف السنة بالتناقض وأحكام الشريعة بالتنافر.

**Research Summary:**

The study of talk of important studies problem and having impact in Islamic jurisprudence, is due to the role of the Year in a statement Terms and her age, was interested in modern scholars and jurisprudence study modern problem, and between research their roles in a statement the fact that the problem of the conversations, its causes, types and ways to remove it, and between their ways and curricula in it, and proved that there is no forms or real conflict between conversations or between conversations fundamentalism and rules of measurement and purposes of the law and plug loopholes and the work of the people of the city and the mind and other sources, and between that exposure forms a virtual In the view of industrious reasons come back to him, has made scientists Modern jurisprudence effort estimated in a statement problematic, and responded that the description of the year and contradictory provisions of the law Baltnavr

## المقدمة:

الحمد لله الذي خلق الإنسان ومن عليه بالعقل ليميز بين الحق والباطل، والهدى والضلال، وأصلي وأسلم على من بعثه الله هاديا ومبشرًا ونذيرًا وداعيًا إلى الحق بإذنه وسراجًا منيرًا، نبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه، أما بعد، فإن علم أصول الفقه هو الطريق الموصل لمعرفة أحكام الله تعالى من كتابه وسنة رسوله

* عضو هيئة التدريس بقسم الشريعة،كلية الشريعة والأنظمة،جامعة الطائف،المملكة العربية السعودية.

ﷺ، وبه يتمكن المجتهد من النظر في أصول الشريعة، ومقاصدها وتأصيل، وتقعيد الحكم في النوازل لتتحقق للإنسان سعادة الدارين، ولا سبيل إلى اقتباس هذا العلم وتلقي النور والهدى إلا بالرجوع إلى مشكاة النبوة التي قامت الأدلة على عصمة صاحبها الذي بين بأقواله وأفعاله أحكام الشرع فكانت السنة النبوية ثروة علمية ضخمة لا نظير لها ساعدت في بيان الأحكام الشرعية وسنها، وفي وضع قواعد الشريعة أصولية وفقهية، وقد وقع إشكال في المعاني والأحكام التي أفادتها بعض الأحاديث نتيجة لتعارض بعض الأحاديث مع بعضها أو مع بعض الآيات القرآنية، أو مع بعض قواعد الأحكام ومقاصد الشريعة والعقل، ويرجع ذلك إلى الاختلاف في الرواية أو فهم مدلول بعض الأحاديث، وقد أورث ذلك شيئًا من الإشكال والخفاء في معرفة بعض الأحكام. وقد بذل علماء أصول الفقه والحديث مجهودًا مقدرة لإزالة الإشكال، وذلك ببيان الأسباب التي أدت إليه، وكيفية دفعها، وأثبتوا بأنه لا يوجد تعارض حقيقي بين الأحاديث، ولا تصادم بينها وبين بعض القواعد الشرعية والعقل بل تتسق مع بعضها ومع قواعد الشريعة والعقل، وردوا بذلك على من وصف السنة بالتناقض وأحكام الشريعة بالتنافر.

وقد تعددت مناهج العلماء، واختلفت مصطلحاتهم في بيان ذلك، وهذا ما سيوضحه البحث.

**أهمية البحث:**

- تتمثل أهمية هذا البحث في تناوله للسنة النبوية (المصدر الثاني) للتشريع الإسلامي وبعض مصادر التشريع الإسلامي الأخرى.
- جمع البحث بين علم أصول الفقه وعلم الحديث، وبين الصلة والعلاقة بينهما.
- يوضح البحث دور علم أصول الفقه وعلم الحديث في بيان الأحكام وإزالة الغموض والإشكال الظاهري بين أدلة الشريعة وأحكامها
- ساهم الإشكال في اتساع دائرة التشريع الإسلامي، وقد اجتهد العلماء في إزالته فنالوا الأجر والثواب واختلفوا فتعددت الأحكام واتسعت دائرة التشريع.

**هدف البحث:**

- الرد على من ادعى تناقض الأحاديث النبوية وتعارضها مع الأدلة الشرعية.
- إثبات اتساق وتوافق الأحاديث مع بعضها وعدم تصادمها مع قواعد الشرع والعقل.

– بيان دور علماء أصول الفقه والحديث في إزالة الإشكال الظاهري الواقع بين بعض الأحاديث وعدم مخالفتها لقواعد الشريعة والعقل.

– بيان طرق ومناهج علماء أصول الفقه والحديث في إزالة الإشكال.

## المبحث الأول
## حقيقة المشكل

**أولاً: الشكل في اللغة:**[١]

المشكل اسم فاعل من أشكل يتشكل، قال ابن فارس: الشين والكاف واللام، معظم بابه المماثلة، تقول: هذا شكل هذا، أي مثله، ومن ذلك يقال: أمر مشكل كما يقال أمر مشتبه، أي: هذا شابه هذا وهذا دخل في شكل هذا[٢]. وأشكل الأمر على إذا اختلط وأشكلت على الأخبار تماثلت والتبثت ولم تتضح، فمن معاينة عند العرب الالتباس والاختلاط، وعليه فإن المعنى اللغوي للمشكل يدور حول الاختلاط والالتباس، والاشتباه والمماثلة، وهذا بالطبع يؤدي إلى عدم الوضوح والخفاء.

**ثانيًا: المشكل عند الأصوليين:**

المشكل اصطلاح خاص بالحنفية، وهو اسم لما يشتبه المراد منه بدخوله في أشكال على وجه لا يعرف المراد إلا بدليل يتميز به بين سائر الأشكال[٣].

وعرف أيضًا بأنه اسم لما خفي المراد منه بنفس اللفظ لدخوله في أشكاله وأمثاله أو لغموض في المعني أو لاستعارة بديعة بحيث لا يدرك المراد منه إلا بقرينه تميزه عن غيره، وذلك عن طريق البحث والتأمل[٤].

فالمشكل هو نوع من أنواع الخفي أي غير واضح الدلالة، الذي من أنواعه الخفي بعارض والمشكل والمجمل والمتشابه، وتتفاوت هذه الأقسام في درجة الخفاء فأقلها خفاء الخفي بعارض وأشدها المتشابه، ووجه الحصر في هذه الأقسام أن الخفاء إما أن يكون راجعًا لعارض غير اللفظ، فذلك الخفي بعارض، وهو ما اشتبه معناه، وخفي المراد منه بعارض من غير الصيغة لا ينال إلا بالطلب[٥] ومثاله لفظ الطرار –النشال– فهل هو سارق تطبق عليه أحكام السرقة، ففي دخوله في اسم السارق خفاء نظرًا لاختصاصه بهذا الاسم فجعل دخوله في حكم السارق خفاء.

أما إن كان الخفاء راجعًا لنفس اللفظ فإن أمكن إدراك المراد منه بالعقل، أو القرينة فذلك هو المشكل وأن أمكن إدراكه بالنقل فقط فهو المجمل وهو عندهم –الحنفية– اللفظ الذي خفي معناه ولا يدرك المراد منه إلا ببيان من الشارع لعدم

وجود القرائن التي تدل على المراد منه[٦]، فالمجمل يدرك معناه بالشرع فقط، أما من لا يمكن إدراكه أصلاً لا بعقل ولا بنقل فهو المتشابه، ومثال المجمل قوله ﷺ: (لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره)[٧]. فيحتمل عودة الضمير في (في جداره) إلى (أحدكم) ويحتمل عودته إلى (الجار)، لذلك اختلف العلماء في حكم وضع الخشب في جدار الجار، ومن أمثلته أيضا قوله ﷺ: (لا ينكح المحرم ولا يُنكح)[٨] فلفظ النكاح مشترك بين العقد والوطء، ومثال المتشابه الحروف المقطعة في فواتح بعض السور. ويلاحظ أن الجمهور قسموا غير واضح الدلالة أي الخفي إلى مجمل ومتشابه والمجمل عندهم هو (ما لم تتضح دلالته)[٩].

ويمكن تعريفه بأنه: ما لم تتضح دلالته ويحتاج إلى معين. والمبين له قد يكون المجتهد وقد يكون المجمل نفسه أي الشرع، ويلاحظ أن الجمهور خالفوا الحنفية لأن المجمل عند الحنفية لا يمكن إدراك معناه إلا عن طريق المجمل نفسه ولا يمكن إدراكه عن طريق الاجتهاد فهو أشبه بالمتشابه حيث لا يمكن إدراك معناه، وهو مما استأثر الله تعالى بعلمه، ونخلص مما تقدم أن الحفي، والمشكل، والمجمل عند الحنفية يعادل المجمل عند الجمهور إلا أن المجمل عند الحنفية أقرب للمتشابه لأنه لا يدرك بالاجتهاد بل يعلم معناه عن طريق الشرع. ويلاحظ أن علماء أصول الفقه ذكروا الخفاء الناتج عن اللفظ في مبحث دلالات الألفاظ والخفاء والإشكال الناتج عن التعارض في مبحث التعارض والترجيح ولم يحصروا الدارسة في الأحاديث فقط. كما هو الحال عند المحدثين بل توسعوا في ذلك.

**ثالثًا: المشكل عند المحدثين:**

لم يذكر المتقدمون من علماء الحديث تعريفًا اصطلاحيًا واضحًا لمشكل الحديث إلا ما أشار إليه الطحاوي في مقدمة كتابه (مشكل الآثار) إلى وجود المشكل في نصوص الحديث وإشكال فهمه على كثير من الناس. فقال (وإني نظرت في الآثار المروية عنه ﷺ بالأسانيد المقبولة، التي نقلها ذووا التثبت فيها والأمانة عليها، وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها، والعلم بما فيها عن أكثر الناس، فمال قلبي إلى تأملها، وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها، ومن استخراج الأحكام التي فيها، ومن نفي الإحالات عنها)[١٠] فما أشار إليه الطحاوي لعله نبه العلماء إلى تناول المشكل بالدراسة والتأليف ومن ثم جاء بيانه وتعريفه في الاصطلاح وسنوضح ذلك فيما يلي:

**التعريف الأول:** عرفه النووي بقوله: (هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرًا فيوقف بينهما، أو يرجح أحدهما)[١١].

وكما نري فإن النووي حصر التعريف المشكل في التعارض بين الأحاديث في الظاهر أي في نظر المجتهد، وعليه فإن المشكل عنده هو المتعارض من الأحاديث. ومدلول قول الخطيب البغدادي يدل على أن مشكل الحديث هو المتعارض منها حيث قال في (باب القول في تعارض الأخبار وما يصح التعارض فيه وما لا يصح)[١٢].

**التعريف الثاني:** عرفه د. أسامة عبد الله الخياط بأنه (أحاديث مروية عن رسول الله ﷺ بأسانيد مقبولة يوهم ظاهريًا معاني مستحيلة أو معارضة لقواعد شرعية ثابتا)[١٣].

أفاد التعريف أن المشكل من الأحاديث يكون بسبب تعارض الحديث مع قواعد الشريعة أو، لإفادته معنا مستحيلاً عقلاً، وحسب ما أفاده التعريف فإن التعارض يكون في نظر المجتهد لأنه لا يمكن للحديث الصحيح أن يعارض قواعد الشرع بل نجده يحققها ويتمشى معها، كذلك ما تفيده الأحاديث يتوافق مع العقل السليم ولا يعارضه، فالتعارف إذا يكون راجعا لنظر المجتهد.

**التعريف الثالث:** عرفه نور الدين عتر بأنه (ما تعارض مع القواعد فأوهم معنى باطلاً أو تعارض مع نص شرعي آخر) [١٤].

وهذا التعريف كسابقه أفاد أن سبب الإشكال قد يكون لتعارض الحديث مع قواعد الشريعة، واختلف عنه في أنه بين أن من أسباب الإشكال تعارض الحديث لنص آخر سواء كان حديثا أو آية، ولم يبين أن من أسباب الإشكال إيهام الحديث لمعني مستحيل كالتعريف السابق.

وهنالك تعريفات أخرى استفاد أصحابها من الإمام الطحاوي، وتأثروا به، وأضافوا إليها بعض الضوابط منهم الأستاذ عبد الله المنصور حيث عرفه بأنه (الآثار المروية عن رسول الله ﷺ بالأسانيد المقبولة وجاء ما يناقضها في الظاهر من آية أو حديث أو غير ذلك، مما هو ظاهر ومعتبر أو فيها ألفاظ أو معان لا تعلم عند كثير من الناس)[١٥] كذلك تأثر الدكتور سعد الجهني بما ذكره الطحاوي حيث قال (فمن الممكن استخلاص تعريف للمشكل من خلال نص الطحاوي هذا بأنه: الحديث المروي عن رسول الله ﷺ بسند مقبول وفي ظاهره تعارض يقتضي معنى

مستحيلاً عقلاً أو شرعًا يحتاج في دفعه إلى نظر وتأمل) [١٦].

من خلال التعريفات المتقدمة للمشكل يمكن تعريفه عند المحدثين بأنه (الحديث المروي عن رسول الله ﷺ بسند مقبول خفي معناه وأوهم لمعارضته لنص آخر من آية أو حديث أو قاعدة شرعية أو إفادة معني غير معقول)، تناول هذا التعريف الأسباب التي توهم في المعنى، وتؤدي إلى الإشكال في فهم مدلول الحديث، مثل تعارضه مع آية أو حديث آخر، أو قاعدة شرعية، أو عدم إدراك معناه لسبب يرجع إلى فهم الناظر لا لكونه مستحيلاً، لأن المستحيل لا يكلف به، كما هو رأي جمهور العلماء، ويسمي بعض المحدثين مشكل الحديث بمختلف الحديث، قال نور الدين عتر (مختلف الحديث ربما سماه المحدثون مشكل الحديث)[١٧]، فمختلف الحديث أو مشكله عندهم معاني مترادفة، وبعضهم فرق بينهما، ونوضح ذلك في المسائل القادمة.

**رابعا: الفرق بين مختلف الحديث، ومشكل الحديث.**

**مختلف الحديث لغةً:**

المختلِف والمختلَف بكسر اللام وفتحها، فعلى الأول يكون اسم فاعل، وعلى الثاني يكون اسم مفعول، وهو من اختلف الأمران إذا لم يتفقا، وكل ما لم يتساو فقد تخالف واختلف[١٨].

**مختلف الحديث في الاصطلاح:**

من ضبط كلمة (مختلف) على وزن اسم فاعل (مُختلِف) بكسر اللام، عرفه بأنه: الحديث الذي عارضه –ظاهراً– مثله[١٩]، ومن ضبطها بفتح اللام (مُختلَف) على أنه مصدر ميمي قال في تعريفه:أَنْ يأْتي حديثان مُتَضادَّان في المعنى ظاهراً.[٢٠]

يتضح من خلال تعريف كل من المشكل والمختلف أن بينهما علاقة وشبهاً، وبناءً عليه يحسن التنبيه على ما بينهما من الفرق، وذلك على النحو التالي:

– أن مختلف الحديث يعني: التعارض الظاهري بين حديثين أو أكثر كما تقدم، فإذا لم يوجد هذا التعارض فإنه لا يتحقق معنى مختلف الحديث. بينما مشكل الحديث يشمل حالات كثيرة تختلف فيما بينها بحسب سبب الإشكال فقد يكون سبب الإشكال تعارضاً ظاهرياً بين حديثين أو أكثر، وهو ما يعرف (مختلف الحديث) وقد يكون سببه غموضاً في دلالة لفظ الحديث على معناه لسبب في اللفظ ذاته، بحيث لابد من

قرينة خارجية. تزيل خفاءه، كأن يكون لفظاً مشتركاً بين عدة معانٍ، فلا يفهم أيها المقصود من اللفظ إلا بقرينة خارجية تعيِّنه. وقد يكون سبب الإشكال تعارضاً ظاهرياً بين آية وحديث وقد يكون سببه معارضة الحديث للإجماع أو القياس وقد يكون سببه مناقضة الحديث للعقل.

– أن العمل في مختلف الحديث لإزالة التعارض بين الحديثين لابد أن يكون جارياً على القواعد التي رسمها أهل العلم عند وجود التعارض فيحاول المجتهد التوفيق بين الأحاديث المختلفة بالجمع إن أمكن، فإن تعذر فالنسخ إن تحقق الناسخ، فإن تعذر فالترجيح، بينما العمل في مشكل الحديث يكون بدفع التعارض حسب القواعد التي وضعها العلماء وبالتأمل والنظر في المعاني التي يحتملها اللفظ وضبطها، ثم الاجتهاد في البحث عن القرائن التي يمكن بواسطتها معرفة المراد وإزالة الإشكال والخفاء. من خلال هذا التفريق بين مشكل الحديث ومختلف الحديث يتبين لنا أن مشكل الحديث أعم من مختلف الحديث، فكل مختلف مشكل، وليس كل مشكل مختلفاً، فبينهما عموم وخصوص مطلق، وهذا التفريق هو ما رجحه بعض الباحثين المعاصرين الذين تناولوا هذا النوع من علوم الحديث، وذهب آخرون إلى عدم التفريق، وأنهما شيء واحد، كما تدل التعريفات المتقدمة، فمختلف الحديث يدخل في مشكل الحديث.

**خامسًا: حقيقة مشكل الحديث بين الأصوليين والمحدثين:**

إذا تمعنا النظر في تعريف مشكل الحديث عند المحدثين نجد أن الإشكال إما لغموض المعنى الذي دله عليه الحديث بسبب فهم دلالة لفظه على معناه، أو لكونه لفظاً مشتركاً يدل على عدة معان فلا يفهم أيهما المقصود من اللفظ إلا بقرينه تعينه، وقد يكون سبب الغموض والإشكال معارضة الحديث لحديث آخر أو للقياس أو لسد الذريعة أو غير ذلك من الأدلة فنتيجة لذلك نشأ الإشكال. أما الإشكال والغموض عند الأصوليين فأما يكون راجعا لدلالة اللفظ علي معناه، وهذا يعرف عندهم بخفي الدلالة أو غير واضح الدلالة من الألفاظ، وهو إما مجمل أو متشابه عند الجمهور، أما عند الحنفية فقد يكون خفي بعارض أو مشكل أو مجمل أو متشابه، فاختلفت تقسيماتهم واصطلاحاتهم، وهذا يكون في لفظ الأحاديث والآيات فهو مرتبط باللفظ، ويحتاج إلى اجتهاد لإزالة الإشكال والخفاء إلا المتشابه فلا يدرك معناه، وقد يكون الغموض والإشكال عندهم بسبب تعارض الأدلة، فالتعارض

يؤدي إلى الإشكال والخفاء فيحتاج إلى الدفع حتى يتضح المعنى والحكم، فعلماء أصول الفقه تناولوا المشكل عند المحدثين من خلال مباحث دلالة الألفاظ والتعارض ولكنهم لم يطلقوا عليه مصطلح المشكل، فتناولوا الغموض والإشكال في الأحاديث وغيرها وتعرضوا للمتشابه بالدراسة فكانت دراستهم أشمل وأوسع للغموض والأشكال.

## المبحث الثاني
## أقسام المشكل

الأشكال في الأحاديث أما أن يكون راجعًا لذات لفظ الحديث، وإما يكون راجعًا لعارض غير لفظ الحديث، فلفظ الحديث ومدلوله يكون واضحًا إلا أنه عرض له عارض خارجي، أدى إلى إشكال في معني الحديث ومدلوله.

**أولا: الإشكال الراجع لذات الحديث.**

يتمثل الإشكال الراجع لذات الحديث في الآتي:

أ- **لفظ الحديث:** الإشكال الراجع لذات الحديث إما يكون لوجود لفظ غير واضح الدلالة في الحديث، وقد تكون دلالة الحديث على معناه واضحة إلا أن في انطباق معناه على بعض أفراده إشكال وخفاء يحتاج إلى شيء من النظر والتأمل لإزالة هذا الإشكال والخفاء، ومثال ذلك قوله ﷺ: (لا يرث القاتل)[٢١]. فلفظ القاتل عام يشمل القاتل عمدًا أو خطأ، وغير ذلك، ودلالته على القاتل عمدًا ظاهرة، ولكن في انطباق معناه على القتل خطأ أو القتل بالتسبب بالمشاركة أو التحريض أو المعاونة أيا كانت شيء من الإشكال والخفاء. وقد أدى ذلك إلى الاختلاف في حكم ميراث القتل بالتسبب والتحريض وهل يوجب القصاص أم لا، فقد ذهب المالكية والحنفية إلى أنه لا يمنع الإرث، وذهب الشافعية إلى أنه يمنع الإرث[٢٢].

ومن الإشكال الراجع للفظ الحديث قوله ﷺ: (لا ينكح المحرم ولا ينكح)[٢٣]، فلفظ النكاح مشترك بين العقد والوطء، فإن حمل على الوطء استفيد منه معنى واحد وهو أن المحرم لا يطأ ولا يوطئ إذا كان امرأة، وإن حمل على العقد استفيد منه معينات بينهما قد مشترك، وهو أن المحرم لا يعقد لنفسه ولا يعقد لغيره، فمتعلق العقد متعدد لأن المحرم إما متزوج أو مزوج فسبب الأشكال في الحديث أدى إلى الاختلاف(٢٤) في حكم نكاح المحرم فذهب الجمهور وهم المالكية والشافعية والحنابلة(٢٥) إلى أن نكاح المحرم لا يصح سواء كان زوجًا أو زوجة أو

وليًا لعقد نكاح واستدلوا بالحديث السابق وذهب ابن عباس والحنفية إلى صحة نكاح المحرم وإن كان الزوجان محرمين للحديث المروي عن ابن عباس بأن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم([٢٦]). ومن الإشكال الراجع لذات الحديث ﷺ: "لا يمنع أحدكم جاره أن يفرز خشبة في جداره"([٢٧]) فيحتمل عودة الضمير في "جداره" إلى أحدكم ويحتمل عودته إلى الجار. وقد أدى هذا الإشكال إلى اختلاف الفقهاء في الحكم، فذهب مالك والشافعي في القديم وأحمد([٢٨]) إلى أن للجار أن يضع الجذوع على جدار جاره فإن امتنع المالك أجبر على ذلك وذهب الشافعي في الجديد وأبو حنيفة([٢٩]) إلى أنه ليس له وضع خشبة إلا بإذن مالكه لقوله ﷺ: "لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه"([٣٠]) كذلك وقع خلاف بسبب الإشكال الوارد في الخبر الذي يفيد بأنه ﷺ جمع في السفر، فيحتمل السفر الطويل ويحتمل السفر القصير، وما روى عنه ﷺ أنه صلى في داخل الكعبة فهل كانت صلاته فرضًا أم نفلاً وقع خلاف بسبب الإشكال الوارد في الحديث.

**ب- غموض المعنى:** قد يكون الإشكال للغموض في مدلول الحديث، فعن أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة " لا يدخل النار إن شاء الله، من أصحاب الشجرة أحد، الذين بايعوا تحتها" قالت بلى يا رسول الله فانتهرها، فقالت ﷺ: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ (سورة مريم:٧١)، فقال النبي ﷺ: "قد قال تعالى: ﴿ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيًا﴾ (سورة مريم:٧٢)"([٣١]). ومن ذلك ما ورد عن عائشة ﷺ أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة فقال: (من هذه؟ قالت فلانة -تذكر من صلاتها- قال: (مه) عليكم بما تطيقون، فهو والله لا يمل حتى تملوا)([٣٢])، فالإشكال فيه هو نسبة الملل إلى الله تعالى. وقد اختلف العلماء في إزالة هذا الإشكال فمنهم من حمل اللفظ على وجه المقابلة اللفظية مجاز كما في قوله تعالى: ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾ (سورة الشورى: ٤٠)، وقيل عبر بذلك من باب تسمية الشيء باسم سببه، وقيل لا يقطع عنكم فضله حتى تلموا سؤاله فتزهدوا في الرغبة إليه، وقيل معناه لا يمل الله إذا مللتم، وهو مستعمل في كلام العرب: يقولون لا أفعل كذا حتى يبيض الفار أو حتى يشيب الغراب([٣٣])

**ج- وهم وخطأ الراوي:** من الإشكال الراجع لذات الحديث الوهم والغلط الذي يقع من بعض الرواة، فقد يروي أحدهم حديثًا مرفوعًا للنبي ﷺ، ويكون الوهم في متن الحديث، فيأتي بلفظ لم يقله النبي ﷺ أو يختصر في الحديث، وقد يكون الوهم في

الإسناد فيروي حديثًا مرفوعًا للنبي ﷺ وهو في الحقيقة ليس من كلام النبي ﷺ فيأتي الإشكال في مدلول الحديث، ويكاد أن يكون ذلك الأكثر وقوعًا في الإشكال، ومن ذلك حديث ابن عمر "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه"(٣٤)، فقالت عائشة رضي الله عنها "لم يكذب يرحمه الله ولكنه وهم وإنما قال في رجل يهودي إن الميت يعذب وأهله يبكون عليه"(٣٥). فيعذب لكفره وأهله يبكون لفراقه. وقد أدى ذلك إلى وقوع الخلاف في حكم تعذيب الميت ببكاء أهله.

ومن وهم الراوي ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ تزوج ميمونة رضي الله عنها وهو محرم(٣٦)، فخالف حديث(٣٧) ميمونة صاحبة القصة وحديث أبي رافع(٣٨) السفير بينهما، لذلك رجح عامة أهل العلم أن ابن عباس أوهم في هذا الحديث وظن أن النبي ﷺ تزوجها وهو محرم(٣٩).

من الألفاظ التي نسبها الراوي عن طريق الوهم والغلط إلى الرسول ﷺ القصة المشهورة عن موسى بن ثابت الذهبي فقد روى أن النبي ﷺ قال: "من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار" فعندما دخل موسى بن ثابت على شريك هو يحدث تلاميذه سكت شريك بعد أن نظر في وجه موسى بن ثابت ثم قال: "من كثرت صلاته بالليل حسن وجه بالنهار"، فظن موسى بن ثابت بأن ذلك حديث فحدث به ورواه عن الرسول ﷺ (٤٠)

**د- اختصار الحديث:** من الإشكال الراجع لذات الحديث اختصار بعض الرواة للحديث فقد يسأل الرسول ﷺ عن حادثة، فيجيب، فكان بعض الرواة يروي السؤال والجواب بتمامه، وكان البعض الآخر يروي ذلك مختصرًا من غير استقصاء للسؤال والجواب، فإذا روى هذا الخبر بعد حين يظن الناظر أن بينهما تعارضًا، والأمر ليس كذلك وإنما هو ورود الخبر مرة تامًا وأخرى مختصرًا وقد بين الشافعي هذا بقوله: (يسأل أي الرسول ﷺ عن الشيء فيجيب على قدر المسألة ويؤدي المخبر عنه الخبر مستقصي الخبر مختصرًا. فيأتي ببعض معناه دون بعض)(٤١). ومثال ذلك ما وقع من الاختلاف في ألفاظ التشهد في الصلاة، بين التشهد الوارد في حديث ابن مسعود رضي الله عنه والتشهد الوارد في حديث ابن عباس رضي الله عنهما، والتشهد الوارد في حديث أبي موسى رضوان الله عليهم أجمعين.

**ثانيا: الإشكال الراجع لعارض غير لفظ الحديث:**

الأشكال الراجع لعارض غير نص الحديث يرجع إلى عدم توافق معنى

الحديث ومدلوله مع نص آخر من آية أو حديث أو قاعدة شرعية أو العقل فالحديث واضح الدلالة في معناه، إلا أنه مشكل لتعارضه وعدم اتساقه مع غيره من آية أو حديث أو قاعدة شرعية أو العقل أو الحس.

**أ- إشكال الحديث مع الآية:**

من أمثلة الإشكال الواقع والراجع إلى تعارض الحديث مع الآية، تعارض دلالات الألفاظ بين الحديث والآية، كمل في قوله: تعالى: ﴿وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف﴾ (سورة البقرة: ٣٣٣). وحديث الذي سأل النبي ﷺ عن أحق الناس بصحبته، وأجابه "أمك، أمك، أمك، ثم أبوك[٤٢]". فالآية تدل بالإشارة إلى أولوية الأب في حق النفقة من مال الابن إذا كان فقيرًا، لذا قال المالكية بأولوية الأب، بينما ذهب الجمهور إلى تقديم الأم على الأب عملاً بظاهر الحديث[٤٣]. ومن ذلك تعارض قوله تعالى: ﴿وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة﴾ (سورة النساء:٢٣)، مع الأحاديث[٤٤]، التي تقيد عدد الرضعات، فذهب الحنفية والمالكية إلى أن مطلق الرضاع يحرم، وذهب غيرهم إلى تقييد العدد[٤٥]، ومن ذلك ما روى أنه ﷺ قال "صلة الرحم تزيد من العمر"[٤٦] مع قوله تباك وتعالي: ﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾ (سورة الأعراف ٣٤)، فكيف تزيد صلة الرحم في أجل لا يتأخر عنه ولا يتقدم ؟، قيل في إزلة الإشكال أن للمسلم عمران عمر محدد عند الله لا يعلمه غيره، وعمر مردد بين الزيادة والنقص عند ملك الموت، فالذي في علم الله لا يتقدم ولا يتأخر والذي في علم الملك فيه الزيادة والنقصان، وقيل الزيادة بقاء أثر وأصل الرحم في الدنيا طولا فلا يضمحل سريعا كما يضمحل أثر قاطع الرحم([٤٧]).

**ب- الإشكال الواقع بين حديث وحديث آخر:**

مثاله حديث جابر ﷺ "أنه أتي بجنازة ليصلي عليها الرسول ﷺ فقال: (هل عليه دين ؟،) قالوا، لا، فصلي عليه، ثم أتوتي بجنازة أخري فقال: (هل عليه دين ؟)، قالوا نعم، قال: (فصلوا علي صاحبكم)([٤٨])، مع حديث أبي هريرة: (أنا أولي بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه، ومن ترك مالا فلورثته)([٤٩])، قال بعض العلماء في الجمع والتوفيق بينهما لإزالة الإشكال الواقع بسبب التعارض أنه ﷺ ترك الصلاة على من كان عليه دين غير مباح، وقيل في من تداين عالمًا أن ذمته لا تفي بدينه، وقيل تركه للصلاة حتى يحض على

قضاء الدين. وقيل إن حديث أبي هريرة ناسخ لحديث جابر لأنه متأخر[٥٠]. ومن ذلك حديث البخاري "من بدل دينه فاقتلوه"[٥١]، يدل بمسلك الإيماء والتنبيه على أن علة القتل هنا هي تبديل الدين فيشمل الذكر والأنثى إضافة إلى أن لفظ "من" يشمل الذكر والأنثى لأنه يفيد العموم. وهذا الحديث يتعارض مع نهيه ﷺ[٥٢] عن قتل النساء والصبيان لذلك وقع خلاف بين الجمهور والحنفية في قتل النساء المرتدات نظرًا لهذا التعارض والإشكال[٥٣]. وحديث "أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل باطل"[٥٤] مع الحديث (الأيم أحق بنفسها)[٥٥]، فقد وقع خلاف بين الجمهور والحنفية في صحة زواج المرأة لنفسها بغير إذن وليها فقد أجازه الحنفية ذلك كما هو موضح في كتب الفقه[٥٦]، كذلك وقع الإشكال بين أحاديث التغليس[٥٧]، بصلاة الصبح مع أحاديث الإسفار[٥٨] به، مما أدى إلى الاختلاف في الحكم[٥٩]

**ج- إشكال الحديث مع الإجماع:**

ومثال الإشكال الناتج عن تعارض الحديث للإجماع حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: (كنت عند رسول الله ﷺ، وعنده ميمونة فأقبل ابن مكتوم، وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب، فقال النبي ﷺ: "احتجبا منه" فقلنا: يا رسول الله أليس أعمى؟، فقال: النبي ﷺ: "أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه"[٦٠]، فهذا الحديث معارض للإجماع، على أنه لا يحرم على النساء أن ينظرن إلى الرجل إذا استترن، وقد كن يخرجن في عهد رسول الله ﷺ إلى المسجد، ويصلينَّ مع الرجال، وقد وفق بعض العلماء بين الحديث والإجماع، على أنه خاص بزوجات الرسول ﷺ، وقيل: إن أمر الرسول ﷺ لهن بذلك لأن ابن أم مكتوم كان أعمى، فلعله كان منه شيء ينكشف ولا يشعر به[٦١].

**د- إشكال الحديث مع القياس:**

اختلف العلماء فيما إذا خالف خبر الواحد القياس، ذهب الشافعية والحنابلة وأهل الحديث إلي ترجيح وتقديم الخبر على القياس[٦٢]، وذهب الحنفية إلي أن خبر الواحد يقدم علي القياس إذا كان راويه فقيها أما إذا لم يكن فقيها فيقدم القياس عليه[٦٣]، وذهب المالكية إلي تقديم القياس علي الخبر مطلقا[٦٤]، ونفي ابن السمعاني أن يكون ذلك مذهب مالك وذهب الباقلاني إلي أنه لا يعمل بواحد منهما[٦٥]، ومثال إشكال الحديث مع القياس ما جاء من تحريم الميتة في كتاب الله – عز وجل- حيث قال: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ....﴾ (سورة، المائدة٣).

فالآية تنصُّ على أنَّ الميتة محرمة، والسَّمك الميِّت يقاس على الغنم الميِّت في تحريم أكله، إلاّ أنَّ هذا القياس يصطدم بقول النَّبيِّﷺ: "أُحِلّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا المَيْتَتَانُ فَالحُوتُ وَالجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانُ فَالكَبِدُ وَالطُّحَالُ"[٦٦]، فالحديث هنا يقدَّم على القياس، ويجب العمل به وترك القياس، لأن الخبر نص والقياس اجتهاد، ومن ذلك ما جاء في الحديث أنه جاء رجلان يختصمان إلي الرسولﷺ، فقال لعمرو بن العاص: (اقض بينهما)، قال: وأنت ها هنا يا رسول الله؟، قال: (نعم)، قال:على ما أقضي؟، قال: (إن اجتهدت فأصبت لك عشرة أجور، وإن اجتهدت فأخطأت فلك أجر واحد).[٦٧]

قال ابن قتيبة[٦٨]: (قالوا: وهذا الحكم لا يجوز علي الله تبارك وتعالي وذلك لأن الاجتهاد الذي يوافق الصواب من عمرو هو الاجتهاد الذي يوافق الخطأ وليس عليه أن يصيب، وإنما عليه أن يجتهد وليس يناله في موافقة الصواب من العمل والقصد والعناية واحتمال المشقة، إلا ما يناله مثله في موافقته الخطأ)، لأن الاجتهاد في حالة الخطأ وفي حالة الصواب واحد من حيث الجهد، فالقياس أن يكون الأجر متساوي.

**هـ- إشكال الحديث مع عمل أهل المدينة:**

يرى المالكيَّة أنَّ الحديث –خبر الواحد– يكون مرجوحا إن تعارض مع عمل أهل المدينة وهو محور النِّزاع مع غيرهم في هذه المسألة، لأنه يفيد العلم وخبر الواحد يفيد الظن ولا يقدم ظني على قطعي[٦٩]، ومن أمثلة هذا ما رواه مالك في الموطأ، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال: "المُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إلاّ بَيْعَ الخِيَارِ"[٧٠] قال مالك: وليس لهذا عندنا حدٌّ معروفٌ، ولا أمرٌ معمولٌ به فيه[٧١]، وهذه المقولة من الإمام مالك ولَّدت جدلاً كبيراً، وكلاماً كثيرا بين أصحابه وأتباعه حول مراده منها، وهل هذا ردٌّ منه للحديث أم لا ؟، ويجب معرفة موقع هذا الحديث من حيث القبول والرَّدِّ، لنرى هل يقوى على مواجهة عمل أهل المدينة؟.

قال ابن عبد البَرِّ: "وأجمع العلماء على أنَّ هذا الحديث ثابتٌ عن النَّبيِّ ﷺ وأنَّه من أثبت ما نقل الآحاد العدول، واختلفوا في القول به والعمل بما دلَّ عليه: فطائفةٌ استعملته وجعلته أصلاً من أُصول الدِّين في البُيوع، وطائفةٌ ردَّته، فاختلف الَّذين ردُّوه في تأويل ما ردُّوه به، وفي الوجوه الّتي بها دفعوا العمل به"[٧٢]، ويرجع

ذلك إلى أن عمل أهل المدينة بمنزلة الحديث المتواتر عند المالكية.

**و- إشكال الحديث مع سد الذرائع:**

لم يتطرق العلماء إلي رد خبر الواحد إذا خالف سد الذريعة نظرا لتوافق الأدلة الشرعية، وعند المالكية تقدم الذريعة علي خبر الواحد إذا كانت محققة، وقد إشارة إلي ذلك الإمام اللخمي المالكي (لم أر من تطرق منهم لرد خبر الواحد من أجل سد ذريعة ودرء مفسدة...إلي أن قال: وقياسا علي باقي معارضة الأصول يمكننا أن نقول بأن مدرك مالك في هذا الأمر هو كون الذريعة محققة معارضا لظنية خبر الواحد، وقد علم أنه لا يقدم ظني علي قطعي)[٧٣]، ومن أمثلة إشكال الحديث مع قاعدة سد الذريعة، ما رواه البُخاريُّ ومُسلمٌ وغيرهما عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: "كنَّا في غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رجلٌ من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاريُّ:يا للأنصار، وقال المهاجريُّ: يا للمهاجرين، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: "مَا بَال دَعْوَى جَاهِلِيّة"؟، قالوا: يا رسول الله، كَسَعَ رجلٌ من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال: "دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ"، فسمع ذلك عبد الله بن أُبيٍّ، فقال: فعلوها، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليُخرجنَّ الأعزّ منها الأذلَّ، فبلغ النَّبيَّ ﷺ فقام عمر، فقال: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال النَّبيُّ ﷺ: "دعه لا يتحدَّث النَّاس أنَّ محمداً يقتل أصحابه[٧٤]، فالرَّسول ﷺ أخذ بمبدأ سدِّ الذَّرائع فلم يقتل هذا المنافق، وهذا الحديث من أدلة القائلين بمشروعيَّة هذا المبدأ، إلاّ أنَّه ورد حديثٌ يخالف هذا الحديث، ويخالف مبدأ سدِّ الذَّرائع أيضاً، وهو ما رواه أحمد في المسند عن أبي بَكْرَة أنَّ نبيَّ الله ﷺ مرَّ برجل ساجدٍ وهو ينطلق إلى الصَّلاة، فقضى الصَّلاة ورجع عليه وهو ساجدٌ فقام النَّبيُّ ﷺ فقال: "مَنْ يَقْتُلُ هَذَا" ؟ فقام رجلٌ فحسر عن يديه فاخترط سيفه وهزَّه ثمَّ قال: يا نبيَّ الله، بأبي أنت وأُمي كيف أقتل رجلاً ساجداً يشهد أن لا اله إلاّ الله وأنَّ محمداً عبده ورسوله ثمَّ قال: مَنْ يَقْتُلُ هَذَا" ؟، فقام رجلٌ فقال: أنا فحسر عن ذراعيه واخترط سيفه وهزَّه حتَّى أرعدت يداه، فقال النَّبيُّ ﷺ:"وَالّذِي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ لَو قَتَلْتُمُوهُ لَكَانَ أوّل فِتْنَةٍ وآخِرَهَا"[٧٥]، فالإشكال واقعٌ، والتَّناقض حاصلٌ بين الأحاديث الَّتي تمنع قتل المنافقين سدَّاً للذَّرِيعة، وبين هذا الحديث الّذي يأمر فيه النَّبيُّ ﷺ بقتل هذا الرَّجل. أي بين الحديث وبين مبدأ سدِّ الذَّريعة من جهةٍ أُخرى، ويمكن إزالة التعارض بالقول بأنَّها حادثة واحدة في حقِّ رجلٍ واحدٍ -وهو ما يوحيه السِّياق- مما يجعلها في درجةٍ لا تقوى

على معارضة الأحاديث الصِّحاح، وعلي هذا المبدأ الواضح أو أن يُقال إنَّ المصلحة كانت تتغلَّب في عدم قتل المنافقين، أمَّا ذاك الرَّجل والّذي جاء وصفه بوصفٍ ينطبق على الخوارج فإنَّ ضرره يتعدَّى لغيره، بل لقد قامت فتنةٌ أُزهقت فيها أرواحٌ كثيرة، ويؤيِّد هذا ما جاء في نهاية رواية أبي يَعْلى: "لَوْ قُتِلَ اليَوْمَ مَا اخْتَلَفَ الرَّجُلانِ مِنْ أُمَّتِي"[٧٦]، فهو وأمثاله إذاً سبب الفُرقة والاختلاف.

**ز- أشكال الحديث مع مقاصد الشريعة:**

لا يتصور تعارض حديث صحيح مع مقاصد الشريعة فإذا حصل ذلك فإما يعود إلى عدم صحة الحديث أو عدم صحة المقصد المفترض فقد يتصور البعض مقصداً للشريعة والحقيقة أنه ليس كذلك، وإما أن يكون المقصد دقيقاً خفياً في دخوله ضمن المقصد العام، حتى يظن الناظر أنه غير داخل وهو داخل من وجه لم يتفطن له، أو يكون المقصد العام مقيداً بحديث آحاد فتستثنى حالة الحديث، وقد يخالف حديث مقاصد الشرع في الظاهر[٧٧]، ومثال ذلك ما رواه مُسلم عن أبي هُريرة ﷺ قال: أتى النَّبيَّ ﷺ رجلٌ أعمى فقال: يا رسول الله إنَّه ليس لي قائدٌ يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يُرخِّص له فيصلي في بيته، فرخَّص له، فلمَّا ولَّى دعاه فقال: "هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاةِ" ؟ فقال: نعم، قال: "فَأَجِبْ." [٧٨].

فالظَّاهر من هذا الحديث أنَّه يتعارض مع مقصد حفظ النَّفس، وهي مصلحةٌ مُعتبرةٌ إذ كيف لم يُرخِّص النَّبيُّ ﷺ لهذا الأعمى أن يصلي في بيته في حين أعذر الشَّارع أصنافاً من النَّاس بالتَّخلُّف عن الجماعة لأُمورٍ لا تصل من حيث ضررها على النَّفس أو على المال ما يبلغ بهذا الأعمى لو عرض له عارضٌ.

قال الخَطَّابيُّ: "أكثر أصحاب الشَّافعيِّ، تأوّلوا حديث ابن أُمِّ مَكْتُوم على أنَّه لا رخصة لك إن طلبت فضيلة الجماعة، وانك لا تحرز أجرها مع التخلف عنها بحال[٧٩]"، وقيل: معناه- أي الحديث-: لا أجد لك رخصةً تُحصِّل لك فضيلة الجماعة من غير حضورها.

**ح- إشكال الحديث مع العقل:**

الأصل في العقل السليم أنه لا يخالف الشرع، وقد يقع تعارض ظاهري بينهما، ومن أمثلة ذلك ما رواه البُخاري ومُسلمٌ عن أبي سعيدٍ الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "يُؤْتَى بِالمَوتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أمْلَحٍ فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا ؟، فَيَقُولُونَ: نَعَم، هَذَا المَوتُ -وَكُلُّهُمْ

قَدْ رَآهُ- ثُمَّ يُنَادِي يَا أَهْلَ النَّارِ فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ: فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَم هَذَا المَوْتُ، -وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآه- فيُذبح ثمَّ يقول: يَا أَهْلَ الجَنَّة خُلُودٌ فَلا مَوْتٌ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فلا مَوْتٌ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ وَهُمْ فِي غفلة وَهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ﴾ (مريم ٣٩)"[٨٠]

ففي هذا الحديث ما يدعو للتَّوقُّف والتَّأمُّل، حيث جاء فيه أنَّ الموت سيُذبح والمعروف أنَّ الموت عَرَضٌ من الأعراض، ولا يمكن رؤيته، أو حصره في مكانٍ، وقد أشكل الحديث، قال ابن العربي: إنَّه جاء بما يُناقض العقل، فإنَّ الموت عَرَضٌ، والعَرَض لا ينقلب جِسماً ولا نعقل فيه ذبحاً، ويرى بعض العلماء دفع الحديث بحجة أنَّه خبر آحادٍ وجاء بما يُناقض العقل كما حكي ابن العربي[٨١]. وبعض العلماء حمله على التَّمثيل والتَّخييل، لا الحقيقة، ومنهم من حملُ الذَّبح على الحقيقة.،

**ط- إشكال الحديث مع مسلمات العلوم والواقع:**

من أمثلة إشكال الخبر مع مسلمات العلوم والواقع الحديث الصَّحيح الذي أخرجه البُخاريُّ عن أبي ذرٍّ ﷺ قال: قال النَّبيُّ ﷺ له حين غربت الشَّمسُ: "تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ ؟، قلت: الله ورسوله أعلم، قال:" فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتّى تَسْجُدَ تَحْتَ العَرْشِ فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلا يُقْبَلُ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنَ فَلا يُؤْذَنُ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ العَزِيزِ العَلِيْمِ﴾ (سورة يس ٣٨")[٨٢]، فالحديث يعارض ما ثبت عليه العلم الحديث من أنَّ الشَّمس إنْ غربت في جهةٍ تطلع في جهةٍ أُخرى، وما اختفاؤها عنَّا إلاَّ ظهورٌ لها على غيرنا، فكيف نفهم الحديث إذاً ؟. ومن أمثلة هذا النَّوع ما رواه الشَّيخان عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ قال:" مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرُّهُ ذَلِكَ اليَومَ سُمٌّ وَلا سِحْر[٨٣]." قال المَازريُّ: "هذا مما لا يُعقل معناه في طريقة علم الطِّبِّ، ولو صحَّ أن يخرج لمنفعة التَّمر في وجهٍ من جهه الطِّبِّ، لم يُقدر على إظهار وجه الاقتصار على هذا العدد الّذي هو سبْعٌ، ولا على الاقتصار على هذا الجنس الّذي هو العجوة، ولعلَّ ذلك كان لأهل زمانه ﷺ خاصَّةً أو لأكثرهم، إذ لم يثبت عندي استمرار وقوع الشِّفاء بذلك في زمننا غالباً، وإنْ وُجد ذلك في الأكثر حُمل على أنَّه أراد وصف غالب الحال"[٨٤]. ونقل ابن حَجَرٍ عن القاضي عِياض أنَّه قال[٨٥]: تخصيصه ذلك بعجوة العالية وما بين لابتي

المدينة[٨٦] يرفع هذا الإشكال ويكون خُصوصاً لها. ومن أمثلة تعارض الحديث مع الواقع ما رواه البُخاريُّ[٨٧] عن أبي هريرة عن النَّبيِّ ﷺ قال: "لَو آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ اليَهُودِ لآمَنَ بِي اليَهُودُ"، والحال أنَّ الّذين آمنوا من اليهود أكثر من عشرةٍ، بل هم عشراتٌ عند التَّحقيق، ولقد استشكل هذا الحديث شُرَّاح الصَّحيح وغيرهم فقال الكِرْماني: [٨٨] "فإن قلت ما وجه صحَّة هذه المُلازمة وقد آمن من اليهود عشرةٌ وأكثر منها أضعافاً مضاعفةً، ولم يؤمن الجميع"؟ قلت: لو للمضي معناه لو آمن في الزَّمان الماضي كقبل قدوم النَّبيِّ ﷺ المدينة، أو عقب قدومه مثلاً عشرةٌ لتابعهم الكلُّ، لكن لم يؤمنوا حينئذٍ فلم يُتابعهم الكلُّ" وقال ابن حجر[٨٩] بعد حكايته قول الكِرماني دون أن يسميه: "والّذي يظهر أنَّهم الَّذين كانوا حينئذٍ رؤساء في اليهود، ومن عداهم كان تبعاً لهم، فلم يُسلم منهم إلاّ القليل".

وهذا الصَّنيع من الكِرماني، وابن حجر وغيرهما من العلماء الّذين التمسوا للحديث المحامل المختلفة إقرارٌ منهم بأنَّ ظاهر الحديث يتعارض مع الواقع الّذي يقضي بأنَّ الّذين أسلموا من اليهود أكثر من عشرةٍ.[٩٠]

## المبحث الثالث
## أسباب الإشكال وطرق دفعه

**أولاً: أسباب الإشكال:**

الإشكال الوارد في بعض الأحاديث له أسباب تؤدي إليه نوردها فيما يلي:

**السبب الأول: التعارض بين العام والخاص:**

قد يرد الحديث أحيانًا مرادًا به معني عامًا، ويرد آخر مرادًا به معنًي خاصًا، فيحسب الناظر فيها إشكالا وتعارضا وقد أشار إلى ذلك الشافعي بقوله: "فأما المختلفة التي لا دلالة على أيهما ناسخ ولا أيهما منسوخ، فكل أمره متفق صحيح لاختلاف فيه ورسول الله ﷺ عربي اللسان والدار فقد يقول عامًا يريد له العموم وعام يرد به الخاص... إلى أن قال، ويسن بلفظ مخرجه عام فيستدل على أنه لم يرد بما حرم ما أحل ما حرم....إلي أن قال: ولكل وهذا نظيرًا فيما كتبنا من جمل أحكام الله)(٩١)، ومثال ذلك حديث ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ "نهي عن المزابنة"(٩٢)، مع حديث زيد بن ثابت ﷺ أن رسول الله ﷺ "رخص في بيع العرايا بخرصها ثمرًا"(٩٣).

المزابنة هي بيع تمر النخل أي الرطب على رؤوس النخل بالتمر كيلاً،

فنهى عنها لما فيها من الغرر، والعرايا هي بيع الرطب في رؤوس النخل خرصًا بما يؤول إليه يابسًا بمثله من التمر كيلاً معلومًا أي لا جزافًا. والفرق بينهما أن بيع المزابنة تكون كمية الرطب الموجودة في النخلة مساوية للتمر على الأرض. وهنا مشكلة عدم المماثلة ذلك أن الرطب فيه ماء يجعله أكثر انتفاخاً من التمر الجاف فالمماثلة هنا منعدمة، أما العرايا، فيتم تقدير وحساب كم يمكن أن تكون كميته لو جف وأصبح تمرًا، وبيع هذه الكمية المقدرة الموجودة على الأرض، ورغم وجود الغرر فيها إلا أن الشارع رخص فيها للحاجة إليها(٩٤).

**السبب الثاني: السبب الثاني: تباين الأحوال:**

من أسباب الإشكال أن يرد النصان علي حالين مختلفين، ويفيدان حكمين متضادين، فيظن أن بينهما تعارضا([٩٥])، فقد يقول الرسول ﷺ قولاً أو يفعل فعلاً في حادثة معينة ثم يقول قولا أو يفعل آخر في أمر يتعلق مع سابقه في معنى ويختلف عنه في معنى آخر فيحفظ بعض الرواة ما قاله ﷺ أو فعله أولاً ويحفظ آخرون ما قاله ﷺ أو فعله ثانيًا فيظن المجتهد أن بينهما تعارضًا، ومثال ذلك ما رواه أبو هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس[٩٦]، وما حدث به ابن عمر ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: (لا يتحرى أحدكم بصلاته عند طلوع الشمس ولا عند غروبها)[٩٧] مع حديث أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: (من نسى صلاة فليصلي إذا ذكرها لا كفارة له إلا ذلك)[٩٨] فالحديثين السابقين يدلان على النهي عن الصلاة في أوقات الكراهة، في حين أن حديث أنس ﷺ دل على إباحة قضاء الصلاة الفائتة في أي وقت ومقتضى ذلك أن يباح قضاء الفرائض حتى في أوقات الكراهة، وهذا المعنى مخالف لعموم النهي الوارد في حديث أبي هريرة وحديث ابن عمر فكل منهما يحمل على حاله تخالف الأخرى فلا تعارض[٩٩]

**السبب الثالث: اختصار بعض الرواة الحديث:**

بعض الصحابة ﷺ يروى ما سمعه عن الرسول ﷺ كاملاً، يروي السؤال والجواب بتمامه، وبعض الرواة كان يروي ذلك مختصرًا من غير استقصاء للسؤال والجواب، فإذا روى الخبر بعد حين يظن الناظر أن بينهما تعارضًا، والأمر ليس كذلك وإنما هو ورد الخبر مرة تامًا وأخرى مختصرًا، وقد بين الشافعي هذا بقوله: (يسأل أي الرسول ﷺ "عن الشيء فيجيب على قدر المسألة ويؤدي المخبر عنه

الخبر مستقصي والخبر مختصرًا فيأتي ببعض معناه دون البعض"[١٠٠]. ومثال ذلك ما وقع من اختلاف في ألفاظ التشهد في الصلاة فيمكن الرجوع إلى ذلك في كتب الحديث والفقه.

**السبب الرابع: عدم العلم بالناسخ:**

من أسباب الإشكال والتعارض خفاء الناسخ والمنسوخ على بعض الرواة. فقد يحفظ البعض ما هو ناسخ فقط بينا يحفظ آخرون المنسوخ فقط، فإذا روى الخبر ظن بعض من تصله الروايات أن بينهما إشكال. والسبب في ذلك إنما هو عدم الاطلاع على الناسخ والمنسوخ([١٠١]).

قال الشافعي: "ويسن للسنة ثم ينسخها بسنته، ولم يدع أن يبين كلما نسخ من سنته بسنته ولكن ربما ذهب على الذي سمع من رسول الله ﷺ بعض علم الناسخ أو علم المنسوخ، فحفظ أحدهما دون الذي سمع من رسول الله ﷺ الآخر وليس يذهب ذلك على عامتهم حتى لا يكون فيهم موجودًا إذا طلب"[١٠٢]، ومثال ذلك حديث "إنما الماء من الماء"[١٠٣]، وحديث "إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل"، وفي رواية "إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل"[١٠٤]

**السبب الخامس: عدم علم بعض الرواة بسبب ورود الحديث.** [١٠٥]

من الأسباب التي تساعد في معرفة مدلول الحديث والمعاني والأحكام التي يتناولها الوقوف على سبب ومناسبة وروده، فعدم العلم بمناسبة ودون الحديث قد يؤدي إلى الاختلاف في مدلول الروايات، فقد يروي بعض الرواة الحديث ويكون عالمًا بسبب ومناسبة الحديث والبعض الآخر لا يعلم بها، ويروي الحديث دون ذكر المناسبة فيظن السامع أن بين الخبرين تعارضا وقد أشار الشافعي إلى ذلك بقوله: "ويحدث عنه الرجل الحديث قد أدرك جوابه ولم يدرك المسألة فيدله على حقيقة الجواب بمعرفته السبب الذي يخرج عليه الجواب"[١٠٦]، مثال ذلك حديث أبي سعيد الخدري ﷺ: (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبًا بناجز)"[١٠٧]، وحديث أبي هريرة ﷺ: (الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما)([١٠٨])، فقد عارضه حديث أسامة بن زيد ﷺ: (إنما الربا في النسيئة)([١٠٩])، فحديث أبي سعيد الخدرى ظاهر الدلالة في تحريم التفاضل في بيع النقد بالنقد بينما حديث أسامة قصر الربا علي ما كان نسيئة، وهذا ما قاله ابن عباس وخالف غيره ولكن رجع عنه.

**السبب السادس: مناقضة ومعارضة الحديث لغيره.**

من الأسباب التي تؤدي إلي الإشكال مناقضة الحديث أو معارضة لآية قرآنية أو القياس أو الإجماع أو قاعدة أصولية أو العقل، ومنها الاختلاف في فهم النصوص وقد تقدم توضيح ذلك.

**ثانيا: طرق دفع الإشكال:**

عند وقوع الإشكال بين الأحاديث أو غيرها من النصوص أو القواعد الأصولية هنالك مناهج لإزالته والتخلص منه، والإشكال قد يكون سببه تعارض بين حديثين أو لمخالفة الحديث للقواعد الأصولية أو العقل

**١- دفع الإشكال الذي سببه التعارض بين الأحاديث.**

اختلف منهج العلماء في دفع الإشكال الناتج عن تعارض الأحاديث، نوضحه فيما يلي:

**أولاً منهج الجمهور:**[١١٠]

سلك الجمهور المنهج الآتي في دفع التعارض:

١- **الجمع والتوفيق:** يبدأ المجتهد بالجمع والتوفيق بين النصين المتعارضين إن أمكن الجمع بينهما ولو من بعض الوجوه، لأن العمل بالدليلين أولى من إهمال أحدهما بالكلية، لكون الأصل في الدليل هو الإعمال لا الإهمال، وقد سلك المتقدمون مسلك الجمع لأنه لا تعارض حقيقة بين النصوص الصحيحة، وقد أثر عن بعضهم قوله: (لا أعرف حديثين صحيحين متضادين فمن كان عنده شيء من ذلك فليأتني به لأؤلف بينهما)[١١١].

٢- **النسخ:** إذا تعذر الجمع والتوفيق بين النصين المتعارضين يبحث المجتهد عن التاريخ فإذا علم تاريخهما يكون المتأخر ناسخا للمتقدم وبذلك ينتهي التعارض، ومثال ذلك ما روى أبي بن كعب ﷺ قال: قلت يا رسول الله إذا جامع أحدنا فأكسل؟[١١٢]، فقال رسول الله "ﷺ": (يغسل ما مس المرأة منه وليتوضأ ثم ليصل)[١١٣]. فإنه يدل على أنه لا غسل مع الإكسال وأن موجب الغسل الإنزال، لكن هذا الحديث كان في أول الإسلام ثم نسخ قالت عائشة ﷺ: (أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك ولا يغتسل وذلك قبل فتح مكة ثم اغتسل بعد ذلك وأمر الناس بالفعل)[١١٤]. فالصحابة.[١١٥] قدموا حديث عائشة بوجوب الغسل بالتقاء الختانين[١١٦] على خبر الماء من الماء.[١١٧]

**٣- التـــرجيح:** إذا تعذر الجمع والتوفيق بين النصين المتعارضين ولم يعلم المجتهد التاريخ حتى يكون المتأخر ناسخا للمتقدم كما تقدم فإن المجتهد يلجأ إلى التـــرجيح كما جاء في المستصفي (وإن عجزنا عن الجمع وعن معرفة المتقدم من المتـــأخر رجحنا وأخذنا بالأقوى)[١١٨].

**٤- تساقط النصين:** إذا لم يمكن الجمع بين النصين المتعارضين ولم يعرف التاريخ وتعذر الترجيح فإن أكثر العلماء ذهبوا إلى إسقاط النصين وتـــرك العمـــل بهمـــا والرجوع إلى البراءة الأصلية،ومنهم من ذهب إلى أن المجتهد يخير فـــي العمـــل بأيهما شاء ومنهم من توقف ومثال ذلك ما ورد من الآثار في حكم ســـؤر الحمـــار فروى عن ابن عمر أنه نجس ونهى عن الوضوء منه[١١٩]وروى عن ابن عباس أنه طاهر[١٢٠]. فلما تعارضت الأدلة تقرر إسقاطها وتقرير البراءة الأصلية. وقيـــل: إن الماء طاهر في الأصل فلا ينجس به من كان طاهر –على قول من قـــال بطهـــارة سؤر الحمار– ولكن لا يزول به الحدث للتعارض فوجب ضم التـــيمم إليـــه حتـــى يحصل التيقن بالطهارة المطلقة لأداء الصلاة[١٢١].

**ثانياً: منهج الحنفية في دفع التعارض[١٢٢]:**

سلك علماء الحنفية منهجاً مخالفاً لمنهج الجمهور في دفع التعـــارض بـــين النصين المتعارضين، فالمجتهد عندهم يسلك المراحل الآتية:

**أولاً:** النسخ إن علم التاريخ وإلا فالترجيح ثم الجمع، وإذا تعـــذر الجمـــع تقـــرر الأصول أي البراءة الأصلية.

**ثانيا:** دفع الإشكال الذي سببه مخالفة الحديث لآية أو قاعدة أو العقل.

إذا كان الإشكال سببه غير التعارض بين الأحاديث يكون دفعه بالتأمـــل والنظر في المعاني التي يحتملها اللفظ وضبطها، ثم الاجتهاد في البحث عن القرائن التي يمكن بواسطتها معرفة المراد([١٢٣])

مما تقدم يتبين لنا الفرق في دفع الإشكال الذي سببه التعارض وغيره.

**الخاتمة:**

بعد أن بينا حقيقة المشكل عند الأصوليين والمحدثين وأنواع الإشكال الواقع بين بعض الأحاديث، وبينها وبعض الآيات والأدلة الأخرى من قياس وعمل أهـــل المدينة وسد الذريعة والعقل، وبيان أسبابه وطرق دفعه نخلص إلى النتائج الآتية:

١-سلك علماء أصول الفقه وعلماء الحديث عدة مناهج وطرق لدفع الإشكال.

٢-أنه لا يوجد تعارض حقيقي بين بعض الأحاديث النبوية ولا بين بعضها وبعض الأدلة الشرعية الأخرى من قرآن وقياس وعمل أهل المدينة وسد الذريعة.

٣-أن الإشكال الواقع بين بضع الأحاديث وبينها وبين بعض الأدلة الأخرى، لا يقدح في ثبات وصحة الأدلة الشرعية من سنة وغيرها.

٤-أن أسباب الإشكال منها ما يرجع لغموض في لفظ الحديث أو مدلوله ومنها ما يرجع لعارض خارجي أدى إلى وقوع الإشكال.

٥-تناول علماء أصول الفقه بيان الإشكال ودفعه في مباحث دلالة الألفاظ، ومبحث التعارض وقد اختلفت مصطلحات في ذلك.

٦-لم يفرق بعض علماء الحديث بين مختلف الحديث ومشكله، واعتبروهما شيئا واحدا، وفرق البعض الآخر بينهما، فحصر مختلف الحديث في الأحاديث المتعارضة والمشكل في الأحاديث المتعارضة فيما بينها أو مع بعض الأدلة الشرعية الأخرى.

٧-أن علماء الحديث توسعوا في تناول ودراسة المشكل ودفع الإشكال أكثر من علماء أصول الفقه.

٨-اختلاف العلماء في دفع الإشكال أدى إلى الاختلاف في بعض الأحكام الشرعية فاتسعت بذلك دائرة التشريع.

## هوامش البحث:

[١]- لسان العرب لابن منظر ٣٥٧/١١، دار صادر بيروت ط٣، والقاموس المحيط للفيروزآبادي، ص١٠١٩، مؤسسة الرسالة بيروت، ص١٨، ٢٠٠٥م.

[٢]- معجم مقياس اللغة لابن فارس ٢٠٤/٣، دار الفكر ١٩٧٩ م.

[٣]- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعبد العزيز البخاري، ٥٣/١، دار الكتاب الإسلامي.

[٤]- شرح التلويح على التوضيح، للتفتازاني. ٣٤٥/١مكتبة صبيح بمصر.

[٥]- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي ٥٢/١، الفصول في الأصول ٦٥/١ للجصاص- وزارة الأوقاف، الكويت.

[٦]- كشف الأسرار شرح أصول البزردي ٥٤/١، التقرير والتجبير ١٤٨/١ لابن أمير الحاج دار الكتب العلمية.

[٧]- صحيح البخاري ٨٦٩/٢، باب لا يمنع جاره أن يغرز خشبه.، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، دار اليمامة وبيروت ط٢، ١٩٨٧ -١٤٠٧

[٨]- صحيح مسلم ١٠٣٠/٢ باب تحريم نكاح المحرم.، مسلم بن الحجاج أبو الحسن النبسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت

[٩]- البحر المحيط للزركشي ٥٩/٦، دار كتبي، المستصفى للغزالي. ص١٨٨، دار الكتب العلمية، شرح الكوكب المنير لابن النجار أبو البقاء الفتوح ص٧٩، مطبعة السنة المحمدية.
[١٠]- شرح مشكل الآثار للطحاوي ٦/١ طبعة الأنوار المحمدية.
[١١]- تدريب الراوي في شرح تقريب الراوي ٦٥١/٢، عبد الرحمن بن أبي بكر مبارك الدين السيوطي، دار طيبة.
[١٢]- الكفاية ٢٥٩/٢ للخطيب البغدادي. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ط١، ١٤٣٢ هـ.
[١٣]- مختلف الحديث بين لمحدثين والأصوليين الفقهاء ص٣٢، أسامة الخياط، دار الفيصلية للنشر والتوزيع ١٤٢١، ٢٠٠١) م
[١٤]- منهج النقد في علوم الحديث ص٣٣٧، نور الدين عتر. دار الفكر المعاصر، بيروت ط١٩٧٢.
[١٥]- مشكل القرآن، عبد الله المنصور، ص٥٣، دار ابن الجوزي الدمام. ط١.
[١٦]- قواعد دفع التعارض عند الإمام الشافعي ٢٦٢/١٧، مجلة جامعة أم القرى للعلوم الشريعة واللغة العربية العدد ٣٢.
[١٧]- منهج النقد في علوم الحديث ص٣٣٧. نور الدين عتر.
[١٨]- لسان العرب، ٩١/٩، القاموس المحيط ١٠٤٢-١٠٤٣، تاج العروس ٢٤٠/٢٣-٢٨١..
[١٩]- شرح نخبة الفكر للقارئ ٣٦٢..
[٢٠]- تدريب الراوي ١٧٥/٢، المنهل الروي لابن جماعة ص٦٠، منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث ص٥٤، عبد الحميد السوسوة، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، ص٢٥-٢٦، أسامة الخياط، مقدمات في علم مختلف الحديث ص٢ للعويشز.
[٢١]- سنن الدارمي ٤٧٨/٢،، باب ميراث القاتل. عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٧.
[٢٢]- كشف الأسرار ١٤٨/٤، شرح التلوح على التوضيح ٢٦٠/١، الفصول في الأصول للجصاص ٦٦/١، وزارة الأوقاف، الكويت ط٢، مجلة البحوث الإسلامية ٢٧٢/٦٥، ٢٧٣، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، السعودية ذو القعدة إلى صفر ١٤٢٢- ١٤٢٣هـ، الجمعية الشرعية، العدد ١٢٨ فبراير ١٢٠٨م- ١٢٠١٥، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ٤٢٢/٢.
[٢٣]- صحيح مسلم ١٠٣٠/٢، باب تحريم نكاح المحرم.
[٢٤]- الموسوعة الفقهية ٣٤٩/٤١-٣٥٠، حسين بن عوده، دار الصديق، مؤسسة الريان.
[٢٥]- شرح الزقاني٣٦٦/٢، كفاية الطالب ٧/٢، أبو الحسن، الأنصاف للمرداوي١٧٠/١١، الأم للشافعي١٢٠/٢، المهذب للشيراي٤٢/٢.
[٢٦]- صحيح مسلم ١٠٣٢/٢، باب المحرم ينكح. مغني المحتاج ١٥٦/٣، للشربيني، دار المعرفة بيروت.
[٢٧]- صحيح البخاري ٨٦٩/٢، باب لا يمنع جاره أن يغرز خشبه.
[٢٨]- الحاوي الكبير، أبو الحسن الماوردي٣٩١/٦، الشرح الكبير وحاشية الدسوقي، لابن عرفة ١٧/٣، المغني لابن قدامة ٥م٣٨، بو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، شرح الكوكب المنير ص٤٣٠.

[٢٩]- البحر الرائق ٣٢٤/٤، زين بن إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، مغني المحتاج ٣٦٤/٢، للشربيني، دار الفكر، بيروت، البحر المحيط، للشيرازي ٦٦/٥، دار كتبي، حاشية العطار ٩٧/٢ دار الكتب العلمية.، المهذب للشيرازي ٣٤٢/١.دار الكتب العلمية.

[٣٠]- سنن البيهقي ١٠٠/٦، باب علي اليد ما أخذت. أحمد بن الحسين أبوبكر البهقي، دار الباز، مكة المكرمة ١٩٩٤، ١٤١٤

[٣١]- شرح النووي علي مسلم ٥٢٩/٤-٥٣٠، كتاب فضائل الصحابة وباب، أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان.

[٣٢]- صحيح البخاري ٦٩٥/٢، باب صوم شعبان، صحيح مسلم ٥٤٠/١ باب فضيلة العمل الدائم.

[٣٣]- فتح الباري لابن حجر ١٠٢/١، مشكل الحديث لابن فورك الأصفهاني ٤٨٦/١، عالم الكتب بيروت ط١٩٥٨

[٣٤]- صحيح مسلم ٠٦٣٨/٢، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

[٣٥]- صحيح مسلم ٦٤٣/٢ باب الصبر على المصيبة.

[٣٦]- صحيح مسلم ١٠٣١/٢ باب بنكح المحرم.

[٣٧]- المنتقي للجارود ١٧٤/١ مؤسسة الرسالة للثقافة.

[٣٨]- حلية الأولياء ١٥١/٢ أبو نعيم الاصفهاني دار الكتاب العربي بيروت.

[٣٩]- فتح الباري لابن حجر ٧١/١، ٧٢، كتبا نكاح المحرم دار الريان للتراث، موقع الإسلام سؤال وجواب، محمد صالح المنجد.

[٤٠]- موقع الإسلام سؤال وجواب للشيخ محمد صالح المنجد ١٨ رجب ١٤٣٦هـ- ٧ مايو ٢٠١٥م.

[٤١]- الرسالة للشافعي ص٢١٣، مكتبة الحلبي مصر، ط ١٣٥٨ه- ١٩٤٠ م.

[٤٢]- صحيح مسلم ١٩٧٤/٤، باب بر الوالدين.

[٤٣]- أثر الاختلاف في القواعد الأصولية ص١٤٧-١٤٨، مصطفى الحق مؤسسة الرسالة، دمشق ط١ ٢٠٠٩.

[٤٤]- صحيح مسلم ١٠٧٥/٢ باب التحريم بخمس رضعات.

[٤٥]- أثر الاختلاف في القواعد الأصولية ص١٤٧-١٤٨، مصطفى الحق مؤسسة الرسالة، دمشق ط١ ٢٠٠٩

[٤٦]- مجمع الزوائد ١٩٤/٨، علي أبو بكر الهيثمي، دار الريان للتراث. دار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت.

[٤٧]- موقع ملتقي أهل الحديث، لطفي بن محمد الزعير، أوجه التعارض في الحديث ٢٠٠٥/٥/١٦،

[٤٨]- ناسخ الحديث ومنسوخه ٣٠٨/١، أبو حفص بن شاهين، دار المنار، الزرق الأردن ١٩٨٨.

[٤٩]- تحفة الاحوزي ١٦٥/٤، محمد بن عبد الرحمن أبو العلا، دار الكتب العلمية بيروت.

[٥٠]- فتح الباري لابن حجر ٣٣٥/٤، دار الريان للتراث الإسلامي القاهرة، ط ١٤٠٧، فتأوي الشبكة الإسلامية. الصلاة علي النبي ٢٠٨٤/٢.

[٥١]- صحيح البخاري ٢٦٨٢/٦، باب وأمرهم شورى بنيهم.

[٥٢]- صحيح البخاري ٢٦٨٢/٦ باب قتل النساء في الحرب.

[٥٣]- بداية المجتهد لابن رشد١٢٦/١، مختص المزني ٢٧٥/١، الكافي في فقه اين حنبل ٥٩/٤، مذكرة الشنقيطي ص٣٠٣، ٣٠٤،
[٥٤]- صحيح بن حبان ٣٨٤/٩، باب بطلان من نكح بغير ولي، مؤسسة، الرسالة بيروت.
[٥٥]- معجم الشيوخ ١٦١/١، محمد بن أحمد الصعيداوي، موئسة الرسالة بيروت.
[٥٦]- الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٩٨/٣٠، الكويت وزارة الأوقاف. الملتقي الفقهي، موقع رسالة الإسلام ٢٠١٢/١١/١٣م.
[٥٧]- صحيح مسلم ٤٤٥/١ باب استحباب التبكير بالصبح. نيل الأوطار للشوكاني ٢٦٧/٢.
[٥٨]- تحفة الأحوذي ٤٠٨/١.
[٥٩]- مذكرة الشنقيطي في أصول الفقه ص٣٠٣.
[٦٠]- سنن إبي داؤد٦٣/٤، باب قوله عز وجل قل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن، سنن الترمذي ١٠٢/٥، باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال.السنن الكبري للنسائي ٣٩٣/٥، باب مصافحة النساء.
[٦١]- فتح الباري لابن حجر ٣٣٧/٩، تأويل مختلف الحديث ص٣٣٨ لابن قتيبة.
[٦٢]- المحصول للرازي ٢١٢/٢، الإبهاج للسبكي٣٢٦/٢، المسودة، ص٢٢٩، شرح مختصر الروضة للطوفي ٢٤٣/٢
[٦٣]- أصول السرخسي ٣٣٨/١، كشف الساري للبخاري٣٧٧/٢، فواتح الرحموت٢٧٧/٢
[٦٤]- الذخيرة للقرافي ١٢٦/١، التنقيح في الفقه المالكي، للبغدادي، ص٣٧٨،
[٦٥]- مجلة البحوث الإسلامية، ٢٦٩/٢٠، خبر الواحد إذا خالف القياس، ذو القعدة إلي صفر ١٤٠٧-١٤٠٨.الرئاسة العامة لإدارات البحوث.
[٦٦]- سنن الدارقطني٢٧١/٤باب الأطعمة والذبائح.دار المعرفة بيروت ١٩٦٦م.
[٦٧]- سنن الدارقطني ٢٠٣/٤ باب الأحكام والأقضية.
[٦٨]- تأويل مختلف الحديث لأبن قتيبة ص٢٢١، المكتب الإسلامي، مؤسسة الأشراف.
[٦٩]- ترتيب المدارك وتقريب المسالك ١٢١/١، ابو الفضل القاضي عياض، مطبعة فصالة، المحمدية، المغرب، راجع موقع ابن بيه، محاضرة عن عمل أهل المدينة ١٤٣٣/٣/٢ه.
[٧٠]- صحيح البخاري، ٧٤٢/٢.صحيح مسلم ٥/٩. **موطأ مالك. كتاب البيوع**، باب بيع الخيارص٤٧٦. مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، دار إحياء التراث العربي، مصر.
[٧١]- شرح الزرقاني علي موطأ مالك ص٤٧٩، مكتبة الثقافة الدينية ١٤٢٤
[٧٢]- كتاب التمهيد لأبن عبد البر، كتاب الخيار ١٩/١، طبعة وزارة الأوقاف
[٧٣]- المذهب المالكي أصوله الفقهية والتاريخية، ٢٠١٢/٩/٢١م
https://www.facebook.com/permalink.php?id...story_fbid
[٧٤]- سنن الترمذي ١٣٠/٣، محمد بن عيسي أبو عيسي الترمذي، إحياء التراث العربي، بيروت.
[٧٥]- السنة لابن أبي عاصم، بَابُ الْمَارِقَةِ وَالْحَرُورِيَّةِ وَالْخَوَارِجِ... رقم الحديث: ٧٨١. عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠.
[٧٦]- مسند أبي يعلى المؤلف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي الناشر: دار المأمون للتراث- دمشق الطبعة الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤
[٧٧]- موقع الإسلام اليوم، عبد الرحمن بن علي إسماعيل السبت ٠٥ محرم ١٤٣٢ الموافق ١١ ديسمبر ٢٠١٠.

[٧٨]- مسلم في المساجد(٤٥٢/١) وبوب عليه النووي: باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء

[٧٩]- معالم السنن للخطابي (٢٩٢/١)، أبو سليمان حمد بن محمد، المطبعة العلمية وحلب، ط١٩٣٢م.

[٨٠]- صحيح **البخار**ي بشرح فتح الباري، كتاب: التفسير، باب: وأنذرهم يوم الحسرة (٢٨٢/٨)، رقم (٤٧٣٠).

[٨١]- أوجه التعارض ملتقى أهل الحديث.
www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=٣٠٦٦٣

[٨٢]- صحيح البخاري ١٨٠٦/٤، باب الشمس تجري لمستقر لها.

[٨٣]- صحيح مسلم١٦١٨/٣، باب ادخار التمر.صحيح البخاري ٢١٧٩/٥ باب شرب السم والدواء.

[٨٤]- المعلم بفوائد مسلم، للمازري، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري، تحقيق، محمد الشاذلي النيفر (١٢١/٣).islamqa.info/ar/١٩٥٥٨١، بيت الحكمة، قرطاج تونس.

[٨٥]- إ كمال المعلم للقاضي عياض ٥٣١/٦، دار الوفاء للطباعة والنشر ٢٠٠٠/١/١، أوجه التعارض في الحديث الشريف ملتقي أهل الحديث

[٨٦]- إن في العجوة العالية شفاء أو إنها ترياق أول البكرة، رواه مسلم (١٦١٩/٣ ح٢٠٤٨).

[٨٧]- فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار/٥٢، دار الريان ١٩٨٦، إتيان اليهود النبي (٢٦٩/٤، وأخرجه كذلك أحمد في "المسند" ٣٤٦/٢. مؤسسة الرسالة، مؤسسة قرطبة مصر، وفي فردوس الأخبار للدَّيْلمي: ٣٧٧/٣ رقم (٥١٤٦): لو آمن بي عشرةٌ من أحبار اليهود.دار الكتاب العربي، ١٩٨٧.

[٨٨]- شرح صحيح البخاري: ١٤٧/١٥.

[٨٩]- فتح الباري: ٢٧٥/٧.

[٩٠]- الموسوعة الشاملة ١٤٢٧٧/١isla mport.com. http://

[٩١]- الرسالة للشافعي ص٢١٣ - ٢١٤

[٩٢]- صحيح البخاري ٧٣/٣، باب بيع الزيت بالزيت، مسلم ١١٧٤/٣، كتاب البيوع باب،النهي عن المسالفة.

[٩٣]- صحيح البخاري ٢٧٥/٣ كتاب البيوع باب المزابنة ٢٧٥/٣، مسلم ١١٦٩/٣، كتاب البيوع باب تحريم الرطب بالتمر.

[٩٤]- الدرر السنية– الموسوعة الفقهية– علوي بن عبد القادر السقاف.

[٩٥]- الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم ص٣٧ أحمد بن مقرن. دار الجوزي، السعودية، برنامج المكتبة الشاملة ٣٢٥/http://sh.rewayat٢.com/olomquran/Web

[٩٦]- صحيح البخاري ١٢١/١، كتاب مواقيت الصلاة. باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس.

[٩٧]- صحيح البخاري ١٢١/١ كتاب مواقيت الصلاة باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس.

[٩٨]- صحيح البخاري ١٢١/١ كتاب مواقيت الصلاة باب مواضع الصلاة من نسي صلاته، صحيح مسلم ٤٧٧/١، باب مواضع الصلاة.

[٩٩]- الاستذكار، لإبن عبد البر ٤٧/١ دار قتيبة – دار الوعي ١٩٩٣ م.

[١٠٠]- الرسالة للشافعي ص٢١٣
[١٠١]- اختلاف الحديث للشافعي ص١٨٧، الفصول في الأصول للجصاص١٥٨/٣، مختلف الحديث لأسامة خياط ص٦١.
[١٠٢]- كتاب الرسالة للشافعي ص١٥، البحر المحيط للزركشي ٢٧٤/٥، دار الكتبي، ط ١٩٩٤م، ملتقى أهل الحديث ٢٠١٦/٠٢/١٢ م.
[١٠٣]- صحيح مسلم ٢٦٩/١، كتاب الحيض باب إنما الماء من الماء.
[١٠٤]- صحيح البخاري ٦٦/١ كتاب الطهارة باب إذا التقى الختانان، صحيح مسلم ٢٧١/١، كتاب الحيض باب نسخ الماء من الماء.
[١٠٥]- البحر الميحط للزركشي ١٦٧/٨، منهج الإمام الشافعي في علم مختلف الحديث، د.الناجي لمين، رسالة ماجستير، http://vb.mediu.edu.my/showthread.php?t=٤٧٩٣٤.
[١٠٦]- الرسالة للشافعي ص٢١٣، باب العلل.
[١٠٧]- صحيح البخاري ٧٤/٣ باب الفضة بالفضة، صحيح مسلم ١٣٠٨/٣ باب المساقاة.
[١٠٨]- صحيح البخاري ٧٤/٣، كتاب البيوع باب الدينار بالدينار، صحيح مسلم ١٣١٢/٣باب بيع الذهب والورق.
[١٠٩]- صحيح البخاري ٧٥/٣، كتاب البيوع باب بيع الدينار، صحيح مسلم ١٣١٨/٣باب بيع الطعام بالطعام.
[١١٠]- إرشاد الفحول، للشوكاني٧٨/١.، محمد بن علي الشوكاني، دار الفر بيروت
[١١١]- اللمع، للشيرازي، ص٣٧.أبو إسحاق إبراهيم، دار الكتب العلمية بيروت.
[١١٢]- الإكسال: من أكسل إذا جامع الرجل ثم أدركه فتور فلم ينزل ويقال: هو الغزل، لسان العرب٥٨٧/١١. النهاية في غريب الحديث١٧٤/٤، مجد الدين أبو السعادات المبارك الشيباني، المكتبة العلمية بيروت ١٩٧٩
[١١٣]- صحيح مسلم ١١١/١،كتاب الطهارة باب غسل ما يصيب من فرج المرأة. صحيح ابن حبان ٤١/٣،كتاب الطهارة باب إيجاب الاغتسال على المحتلم من النساء.
[١١٤]- صحيح البخاري١١١/١، باب ما يصيب من فرج المرأة. مسند الشافعي، لمحمد بن إدريس١٥٨/١، دار الكتب العلمية، بيروت.
[١١٥]- إرشاد الفحول، للشوكاني٤٥٦/١. التبصرة، للشيرازي٢٢٠/١.
[١١٦]- صحيح مسلم٢٧١/١، باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل. مسند الشافعي١٥٩/١.
[١١٧]- صحيح مسلم٢٦٩/١، ٢٧١، باب إنما الماء من الماء، وباب نسخ إنما الماء من الماء.-٨
[١١٨]- المستصفى للغزالي، لمحمد بن محمد بالغزالي أبو حامد٣٧٦/١، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ.
[١١٩]- مشكل الآثار أبو جعفر الطحاوي٧٧/٣، دار الكتب العلمية، شرح معاني الآثار، لأبو جعفر الطحاوي٢١/١، دار المعرفة. حديث سور الحمار ضعفه أكثر أهل العلم.
[١٢٠]- المبسوط، أبو بكر محمد بن سهيل٥٠/١، دار المعرفة. مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر عبد الله بن أبي شيبة١٣٢/١، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
[١٢١]- أصول السرخسي، لأبي بكر بن محمد بن سهل السرخسي١٧/٢، دار المعرفة، بيروت ١٣٧٢هـ. شرح التلويح على التوضيح٢٠٩/٢، ٢١٠، سعد الدين التفتازاني، مكتبة صبيح بمصر.

[١٢٢]- التقرير والتحبير، لمحمد بن محمد حسن٣/٣٩، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
[١٢٣]- تدريب الراوي ٢/١٧٥، المنهل الروي لابن جماعة ٦٠، منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث ٥٤، عبد الحميد السوسوة، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء أسامة الخياط، ٢٥-٢٦.

## مراجع مشكل الحديث بين الأصوليين والمحدثين:


١- القرآن الكريم
٢- الإبهاج في شرح المنهاج، علي بن عبد الكافي ألسبكي، مكتبة الرشد الرياض.
٣- أثر الاختلاف في القواعد الأصولية، مصطفى الحق مؤسسة الرسالة، دمشق ط١ ٢٠٠٩.
٤- إرشاد الفحول للشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، دار الفكر بيروت.
٥- الاستذكار،أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري، المعروف بابن عبد البر، دار قتيبة – دار الوعي ١٩٩٣م.
٦- أصول السرخسي، لأبي بكر بن محمد بن سهل السرخسي، دار المعرفة، بيروت ١٣٧٢هـ.
٧- إكمال المعلم للقاضي عياض ٦/٥٣١، عبد الحق عبد الدائم سيف القاضي،، دار الوفاء للطباعة والنشر ١/١/٢٠٠٠،
٨- أوجه التعارض ملتقى أهل الحديث.
www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=٣٠٦٦٣
٩- البحر المحيط، محمد بن بها الدين الزركشي، دار كتبي مصر.
١٠- البحر الرائق، زين بن إبراهيم بن محمد، دار المعرفة، بيروت.
١١- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن احمد بن محمد بن رشد، د دار الحديث القاهر.
١٢- تاج العروس، محمد بن عبد الرزاق أبو الفيض، دار الهداية.
١٣- تأويل مختلف الحديث، لأبن قتيبة. أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ، الناشر :المكتب الإسلامي- مؤسسة الإشراق الطبعة :الطبعة الثانية.
١٤- تحفة الاحوزي، محمد بن عبد الرحمن أبو العلا، دار الكتب العلمية بيروت.
١٥- تدريب الراوي في شرح تقريب الراوي، عبد الرحمن بن أبي بكر مبارك الدين السيوطي، دار طيبة.
١٦- - ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ابو الفضل القاضي عياض، مطبعة فصالة، المحمدية.
١٧- تفسير ابن كثير، إسماعيل بن الخطيب أبي حفص عمر بن كثير،، دار طيبة للنشر والتوزيع ط ١٤٠٣،
١٨- تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، دار الكتب المصرية ط٢.١٩٣٥م.
١٩- التقرير والتحبير، أبو عبد الله شمس الدين محمد بم محمد المعروف بابن أمير الحاج دار الكتب العلمية.ط١، ١٩٩٦م
٢٠- التنقيح في الفقه المالكي، القاضي عبد الوهاب البغدادي، المكتبة التجارية مكة المكرمة ط١، ١٤١٥.
٢١- الجمعية الشرعية، العدد ١٢٨ فبراير٢٠٨م- ٢٠١٩م
٢٢- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير محمد بن أحمد بن عرفة السوقي،دار إحياء الكتب العربية.

٢٣- حاشية العطار علي شرح الجلال المحلي، حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (المتوفى: ١٢٥٠هـ الناشر: دار الكتب العلمية
٢٤- حلية الأولياء، أبو نعيم الأصفهاني دار الكتاب العربي بيروت.. الحاوي الكبير، ابو الحسن علي بن محمد الماوردي، دار الكتب العلمية بيروت.١٩٩٩.
٢٥- الدرر السنية – المدرسة الفقهية – علوي بن عبد القادر السقاف، الموسوعة الشاملة mport.com.http://isla ١٤٢٧٧/١.
٢٦- الذخيرة، شهاب الدين القرافي المالكي، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٤.
٢٧- الرسالة للشافعي، محمد بن إدريس الشافعي، مكتبة الحلبي مصر، ط ١٣٣٨هـ -١٩٤٠ م.
٢٨- سنن البهيقي، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، دار الباز، مكة المكرمة ١٩٩٤،
٢٩- سنن الترمذي، محمد بن عيسي أبو عيسي الترمذي السلمي،دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٠- سنن الدارقطني، أبو الحسن بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني.دار المعرفة بيروت ١٩٦٦م.
٣١- سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٧.
٣٢- السنة لابن أبي عاصم، عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠.
٣٣- شرح التلويح على التوضيح. سعد الدين التفتازاني. مكتبة صبيح بمصر، دار المعرفة بيروت ١٣٧٢.
٣٤- شرح الزرقاني علي موطأ مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف، مكتبة الثقافة الدينية ١٤٢٤
٣٥- شرح الكوكب المنير لابن النجار، أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح، مطبعة السنة المحمدية.
٣٦- شرح مختصر الروضة للطوفي، سليمان بن عبد القوى بن عبد الكريم الطوفي، مؤسسة الرسالة ط ١٤٠٧ه.
٣٧- شرح مشكل الآثار للطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي أبو جعفر، طبعة الأنوار المحمدية
٣٨- شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي، دار المعرفة
٣٩- شرح نخبة الفكر للقارئ، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ، دار الأرقم بيروت
٤٠- شرح النووي علي مسلم، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى: ٦٧٦هـ. دار إحياء التراث العربي.
٤١- الشرح الكبير وحاشية الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة، دار الفكر.
٤٢- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، دار اليمامة وبيروت ط٢، ١٩٨٧ -١٤٠٧.
٤٣- صحيح ابن حبان،: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، مؤسسة، الرسالة بيروت.

٤٤- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن النيسابوري،دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٥- فتاوي الشبكة الإسلامية. الصلاة علي النبي ٢٠٨٤/٢
٤٦- فتح الباري لابن حجر،أحمد بن علي بن حجر، دار الريان للتراث، القاهر.
٤٧- فردوس الأخبار للدَّيْلمي: شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي- ابن حجر العسقلاني - شهردار بن شيرويه الديلمي أبو منصور، لناشر: دار الكتاب العربي١٩٨٧م
٤٨- فواتح الرحموت، عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري، دار إحياء التراث العربي و بيروت، ١٤١٨.
٤٩- الفصول في الأصول، للجصاص، أحمد علي أبو بكر الجصاص- وزارة الأوقاف، الكويت
٥٠- قواعد دفع التعارض عن الإمام الشافعي، مجلة جامعة أم القرى للعلوم الشريعة واللغة العربية العدد ٣٢
٥١- القاموس المحيط للفيروزآبادي،مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة بيروت، ٢٠٠٥م.
٥٢- كتاب التمهيد لابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، طبعة وزارة الأوقاف
٥٣- الكافي في فقه ابن حنبل، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، دار الكتب العلمية، ١٩٩٤.
٥٤- كشف الأسرار شرح أصول البزدوى، عبد العزيز البخارى، دار الكتاب الإسلامي.
٥٥- الكفاية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ط١، ١٤٣٢ هـ
٥٦- لسان العرب لابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، دار صادر بيروت ط٣.
٥٧- اللمع للشيرازي. أبو إسحاق إبراهيم الشيرازي، دار الكتب العلمية بيروت.
٥٨- المبسوط، أبو بكر محمد بن سهيل، دار المعرفة. مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر عبد الله بن أبي شيبة، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
٥٩- مجلة البحوث الإسلامية ٢٧٢/٦٥، ٢٧٣، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، السعودية ذو القعدة إلى صفر ١٤٢٢- ١٤٢٣هـ،
٦٠- مجلة البحوث الإسلامية، خبر الواحد إذا خالف القياس، ذو القعدة إلى صفر ١٤٠٧- ١٤٠٨.الرئاسة العامة لإدارات البحوث
٦١- مجمع الزوائد، علي أبو بكر الهيثمي، دار الريان للتراث. دار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت.
٦٢- المحصول، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت و ١٤٠٨.
٦٣- مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، أسامة الخياط، دار الفيصلية للنشر والتوزيع ١٤٢١، ٢٠٠١
٦٤- مذكرة في أصول الفقه،محمد الأمين بن محمد الشنقيطي، دار العلوم والحكمة ط٤ ٢٠٠٤ م
٦٥- المذهب المالكي أصوله الفقهية والتاريخية، ٢٠١٢/٩/٢١م
https://www.facebook.com/permalink.php?id...story_fbid
٦٦- مسند أبي يعلى المؤلف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق الطبعة الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤

٦٧- مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مؤسسة قرطبة، مصر، مطبعة مؤسسة الرسالة.
٦٨- مسند الشافعي، محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، دار الكتب العلمية بيروت.
٦٩- المستصفي للغزالي، محمد بن محمد بالغزالي أبو حامد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ
٧٠- المسودة، آل تيمية، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكيب العلمية بيروت.
٧١- مشكل الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة، أبو جعفر الطحاوي، دار الكتب العلمية،
٧٢- مشكل الحديث لابن فورك الأصفهاني : محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصفهاني، أبو بكر (المتوفى: ٤٠٦هـ، الناشر:عالم الكتب- بيروت الطبعة :الثانية، ١٩٨٥م
٧٣- معالم السنن، للخطابي، سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، المتوفى: ٣٨٨ه، الناشر: المطبعة العلمية- حلب الطبعة :الأولى ١٣٥١ه- ١٩٣٢م
٧٤- معجم الشيوخ، محمد بن أحمد الصعيداوي، موئسة الرسالة بيروت
٧٥- معجم مقاييس اللغة لابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارسبن زكريا، دار الفكر ١٩٧٩ م.
٧٦- المعلم بفوائد مسلم، للماز ري، محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازرى، تحقيق محمد الشاذلي النيقر، بين الحكمة، قرطاج، تونس، islamqa.info/ar/١٩٥٥٨١.١٩٩١
٧٧- المغرب، راجع موقع ابن بيه، محاضرة عن عمل أهل المدينة ١٤٣٣/٣/٢ه
٧٨- المغني لابن قدامة. محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، مكتبة القاهرة.
٧٩- مغني المحتاج للشربيني،شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني،دار المعرفة بيروت.
٨٠- مقدمات في علم مختلف الحديث، علي العويشز، ١٤٣٨/٥/٢، موقع المسلم. http://www.almoslim.net/node/٨٣٩٠٨
٨١- ملتقى أهل الحديث ٢٠١٦/٠٢/١٢ م
٨٢- موقع ملتقي أهل الحديث، لطفي بن محمد الزعير، أوجه التعارض في الحديث ٢٠٠٥/٥/١٦،
٨٣- المنتقى لابن الجارود، أبو محمد عبد اللّه بن علي بن الجارود النيسابوري، المتوفى سنة٣٠٧هـ، مؤسسة الرسالة للثقافة
٨٤- الملتقي الفقهي موقع رسالة الإسلام ٢٠١٢/١١/١٣م.
٨٥- منهج الإمام الشافعي في علم مختلف الحديث والناجي لمين، رسالة ماجستير http://vb.mediu.edu.my/showthread.php?t=٤٧٩٣٤
٨٦- منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر. دار الفكر المعاصر، بيروت ط١٩٧٢
٨٧- منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، عبد الحميد محمد إسماعيل السوسوة، دار النفائس للنشر والتوزيع.
٨٨- المنهل الراوي، بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة، دار الفكر.
٨٩- المهذب للشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، المتوفى: ٤٧٦هـ، دار الكتب العلمية.
٩٠- الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت وزارة، الكويت وزارة الأوقاف.

٩١- الموسوعة الفقهية، حسين بن عوده، دار الصديق، مؤسسة الريان
٩٢- موطأ مالك. كتاب البيوع، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، دار إحياء التراث العربي، مصر.
٩٣- موقع الإسلام اليوم، عبد الرحمن بن علي إسماعيل السبت ٥ محرم ١٤٣٢ الموافق ١١ ديسمبر ٢٠١٠.
٩٤- موقع الإسلام سؤال وجواب للشيخ محمد صالح المنجد ١٨ رجب ١٤٣٦ هـ مايو ٢٠١٥م.
٩٥- ناسخ الحديث ومنسوخه، أبو حفص بن شاهين، دار المنار، الزرق الأردن ١٩٨٨.
٩٦- النهاية في غريب الحديث، مجد الدين أبو السعادات المبارك الشيباني، المكتبة العلمية بيروت ١٩٧٩
٩٧- نيل الأوطار. محمد علي الشوكاني، دار الحديث ١٩٩٣.

# مكحول الشامي والخلاف في سماعه من بعض الصحابة (واثِلة بن الأسقع، أبو هِند الداري، أبو أمامة الباهِلي، فضالة بن عُبَيد، أبو ثعلبة الخُشَني)

د. يوسف محيي الدين فايز الأسطل*

سلم البحث في ١٤٤٣/٦/٩هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤٣/٧/٢٠هـ

**ملخص البحث:**

تمثلت مشكلة البحث في وقوع خلاف بين علماء الحديث في سماع مكحول الشامي من بعض الصحابة، وأثبتت الدراسة سماعه من واثلة بن الأسقع لثلاثة أحاديث على الأقل، ومن أبي هند الداري لحديث واحد، وعدم سماعه لأي حديث من أبي أمامة الباهلي، وفَضَالَة بن عُبَيْد، وأبي ثعلبة الخُشَنِي.

**Abstract**

The thesis problem is represented in happening of a contradication of opinions between Hadith scholars in hearing of Machool El-Shami from some of the closest group believing in the prophet Muhammed. The study affirmed that Machool heard three Hadiths nearly from Wathelah Ibn El-Asqa` and one Hadith from Abee Hend El-Dari, and he did not hear any Hadith from Abee Omamah El-Baheli, Fadalah Ibn Obayd, and Abee Thalabah El-Khoshani.

**المقدمة:**

إن الحمد لله تعالى، نحمده على سائر نِعَمِه التي أسبغها على عباده ظاهرة وباطنة، حتى إذا حاولنا عَدَّها عجزنا عن إحصائها، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، راجياً من الله تعالى أن يكتبنا بهاتين الشهادتين وبرحمته في الفردوس الأعلى، مع الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً، ثم الرضا عن أصحاب رسول الله ﷺ، وتابعيهم، وعنَّا معهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد: فإن الله تعالى ميز أمة الإسلام بالإسناد(١)؛ لتحفظ على نفسها دينَها، وسنة نبيها، ولم تعطَ هذه الخَصِيصَة لأمَّةٍ من قبل، فاهتم العلماء بحفظ الأسانيد، ومعرفة أحوال رواتها وتواريخ ولاداتهم ووَفَيَاتهم، وتتبُّع الاتصال فيها والإرسال، وبيان عورات بعض الأسانيد، من خلال التواريخ، والرحلات، وغير ذلك، حتى وصلت أحاديث النبي ﷺ إلينا نقية من الشوائب.

---

* الأستاذ المساعد بقسم الحديث الشريف وعلومه كلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين.

وقد بَرَّز في هذا العلم جماعة كبيرة منهم، وصنفت فيه كتب خاصة، ومباحث في كتب أخرى، ووضعت له مصطلحات مضبوطة، كصيغ التحمل والأداء، حتى وصل إلينا هذا العلم على الوجه الذي أراده الله سبحانه وتعالى، وشاء الله تبارك وتعالى لي أن أقلب في صفحات كتب المراسيل باحثاً عن معلومة معينة، فوقعت على الخلاف في سماع مكحول بين مثبتٍ ونافٍ، فقررت في نفسي أن أعد دراسة خاصة في هذه الرواية، ثم وقعت على آخرين اختلف في سماع مكحول منهم، فعزمت على القيام بالدراسة، وكتب الله تعالى لي التوفيق في ذلك.

**أهمية الموضوع، وأسباب اختياره:**

**أولاً:** كون الموضوع يتصل بالتخصص العلمي الدقيق لعلم الحديث، فهو يتصل من جهة بعلم علل الحديث، ومن جهة أخرى ببعض طرق التحمل والأداء.

**ثانياً:** فيما اطَّلَعْتُ عليه من الدراسات لم أقف على دراسة علمية استوعبت هذا الموضوع.

**ثالثاً:** كون الموضوع يبحث في مسائل خلافية، ظلت عالقة قروناً من الزمان، دون أن يُبَتَّ الأمرُ فيها، هل ثبت السماع فيها، أم لا؟

**رابعاً:** طلب مني أحد طلاب العلم الفضلاء أن أبين له حكم بعض الأحاديث التي وردت في كتابه المُسَمَّى: "دليلَ المعتكف"، فوجدت أحدها من رواية مكحول عن واثلة بن الأسقع، ولم يصرح بالسماع منه، ووقفت على الخلاف في هذه المسألة، وقد قَبِل بعض العلماء هذا الحديث.

**أهداف البحث:**

حسم مادة الخلاف في سماع مكحول من واثلة بن الأسقع، وأبي هند الداري، وأبي أمامة الباهلي، وفَضَالة بن عُبَيْد، وأبي ثعلبة الخُشَنِي، لا سيما وأن هناك أقوالاً في الإثبات أحياناً، وأخرى في النفي أحياناً، لا تستند إلى دليل، وأحياناً لا تعتمد على دليل قوي.

**منهج البحث وطريقة عمل الباحث فيه:**

**أولاً:** جمع الصحابة الذين وقع الخلاف في سماع مكحول منهم، دون من اتفق العلماء على سماعه منهم، أو من اتفقوا على نفي سماعه منهم.

**ثانياً:** جمع أقوال العلماء في إثبات السماع ونفيه من مصادرها استقصاءً، ما أمكن.

**ثالثاً:** البحث عن الأدلة التي احتج بها المثبتون للسماع، ودراستها دراسة توثيقية

نقدية، والحكم عليها؛ لمعرفة مدى صلاحيتها للاستدلال من عدمها.

**رابعاً:** حاول الباحث الدمج بين ترتيب الأقوال على وَفَيَات أصحابها، وبين ترتيبها على الجزم أولاً، والفهم والاستنباط آخراً.

**خامساً:** سطَّر الباحث في كل مسألة من المسائل الخلافية المطروحة خلاصة رأيه فيها، مبيناً، ومعللاً، ومستدلاً، ما أمكنه ذلك.

**سادساً:** رتَّب مسائل المادة العلمية في المبحث الأول على الترتيب المعهود لدى طلاب العلم، وأما في المبحث الثاني فرتبها مبتدئاً بعنونة المسألة، ثم بأقوال المثبتين للسماع، ثم بأدلتهم، وناقش هذه الأدلة، ثم سرد أقوال النفاة، ثم سجَّل الخلاصة التي توصل إليها.

**سابعاً:** علَّق الباحث على بعض المسائل الجزئية ذات الصلة بالموضوع، مبيناً رأيه فيها.

**ثامناً:** المسائل التي لا نصوص فيها، حاول الباحث أن يقرأ ما بين السطور؛ ليستنبط من القرائن ما يفيد في فهم تلك المسائل، كمسألة ولادة مكحول الشامي، وتاريخ طلبه للعلم، ونحوها.

**خطة البحث:**

يتألف البحث من مقدمة ومبحثين وخاتمة.

**المقدمة:** عرض فيها الباحث لأهمية الموضوع، وبواعث اختياره، ولأهداف البحث، ومنهج البحث، وخطته.

**المبحث الأول:** ترجمة مكحول الشامي، وقسمه الباحث إلى خمسة مطالب، هي:

المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبته.

المطلب الثاني: ولادته ووفاته.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: حياته العلمية.

المطلب الخامس: ثناء العلماء عليه.

**المبحث الثاني:** الخلاف في سماع مكحول من واثِلة بن الأَسْقَع وأبي هِنْد الداري وأبي أُمَامَة الباهِلي وفَضَالَة بن عُبَيْد وأبي ثعلبة الخُشَنِي ﷺ، وجعلته خمسة مطالب، هي:

المطلب الأول: الخلاف في سماع مكحول من واثِلة بن الأَسْقَع ﷺ.

المطلب الثاني: الخلاف في سماع مكحول من أبي هِنْد الداري ﷺ.
المطلب الثالث: الخلاف في سماع مكحول من أبي أُمَامَة الباهِلِي ﷺ.
المطلب الرابع: الخلاف في سماع مكحول من فَضَالة بن عُبَيْد ﷺ.
المطلب الخامس: الخلاف في سماع مكحول من أبي ثعلبة الخُشَنِي ﷺ.
**الخاتمة:** سجلت فيها أهم النتائج والتوصيات.

## المبحث الأول
## ترجمة مكحول الشامي
### المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبته

**اسمه:**

"مَكْحُول بن دَبْر– ويقال: ابن أبي مُسْلِم– بن شَاذِل بن سَنْدَل بن سَرْوَان بن بَزْدَك بن يَغُوث بن كِسْرَى"(٢). وقيل: "مكحول بن عبد الله"(٣). وقيل: "اسم أبيه شَهْرَاب"(٤). وقيل: "سَهْرَاب"(٥). وقال محمد بن المنذر الهروي: "اسم أبيه أبي مسلم شَهْرَاب بن شاذِل بن سَنَد بن شَرْوَان بن بَزْدَل بن يَغُوث بن كِسْرَى"(٦)، **قال الباحث:** واضح مما ذكر وقوع التحريف في بعض أسماء أجداد مكحول، فالله أعلم بالصواب. ثم إن تسمية أبيه بعبد الله تشبه أن تكون إكراماً من مكحول لوالده، وأدباً معه، لا اسماً على الحقيقة؛ لأنه نسبه أعجمي بكماله.

**كنيته:**

اختلف فيها على ثلاثة أقوال، فقيل: أبو عبد الله، وهو الأشهر والأصح. قال ابن عساكر، والمزي، ومُغُلْطَاي بن قَلِيج: وهو المحفوظ(٧). وقيل: أبو أيوب، وقيل: أبو مسلم(٨)، **قال الباحث:** الظاهر أن أبا مسلم كنية أبيه شهراب، وليست كنيته(٩).

**نسبته:**

تعددت نسبة مكحول، فمنها: "الدِّمَشْقِي"(١٠)، ومنها: "الشامي"(١١)، **قال الباحث:** لا تعارض بين هاتين النسبتين؛ لأن دمشقَ مدينة من مدن الشام. وقيل: "الكَابُلِيُّ"، وهو مولىً لامرأة من هُذَيْل، وقيل: لامرأة من قريش(١٢)، وولاؤه للهُذَلِيَّة أصح، قاله الذهبي(١٣)، **قال الباحث:** هذه النسبة إلى كَابُل عاصمة أفغانستان في زماننا. وقيل: "الهُذَلِيُّ"(١٤)، **قال الباحث:** هذه النسبة من قول مكحول نفسه، ذكر نفسه بها؛ لكونه مولىً لامرأة من هُذَيْل. وقال ابن حبان: "كان هِنْدِيًّا من سبي

كابُل"(١٥)، **قال الباحث:** لم أرَ من سبق ابن حبان، ولا من تابعه على هذه النسبة، ويقع في نفسي أنها تصحيف، وأن الصحيح: كان هُذُلِيًّا، والله أعلم. وقيل: "الهَمْدَاني"(١٦)، وقيل غير ذلك.

## المطلب الثاني
## ولادته ووفاته

**ولادته:**

حاول الباحث الوقوف عليها، ولو تقديراً، فلم يستطع؛ لأنه لم يقف على أحد ذكر سنة ولادته تحديداً، كما لم يقف على أحد ذكر مدة حياته، فيُعرَف تاريخ ولادته، وكانت محاولة أخرى في معرفة تاريخ طلبه للعلم ورحلاته؛ ليتم من خلالها تقدير سنة ولادته، فلم يظفر الباحث من ذلك بشيء، إلا ما كان من سؤاله عن الرجل يدرك من الجمعة ركعة؟ فقال: "ما أفتيت في هذه المسألة منذ ثلاثين سنة"(١٧)، فهذا يستنبط منه أن مكحولاً عاش ما يزيد على ستة عقود؛ لأنَّا لو فرضنا أنه أخذ في طلب العلم بعد السبي، والإعتاق، فيكون عمره إذ ذاك أكثر من عشرين عاماً، وظل في الطلب عشرة أعوام على الأقل، ثم أخذ في الإفتاء وهو ابن ثلاثين، مع ما ذكره في مسألة إدراك الرجل ركعة من الجمعة، فيكون قد عاش نحو ستة عقود على الأقل، واختلف في ولائه، وتفيد أكثر الروايات عن بعض النقاد الكبار، كيحيى بن معين، وابن حبان، وغيرهم، أنه كان مولى لسعيد بن العاص(١٨)، وقد توفي الأخير سنة ثمان وخمسين هجرية(١٩)، كما تفيد رواية محمد بن المنذر الملقَّب بشَكَّر أن مكحولاً سُبِي بعد أن ترعرع، فوقع لسعيد بن العاص، فوهبه لامرأة من هُذَيْل، فأعتقته(٢٠).

**قال الباحث:** هذا يفيد أن مكحولاً سُبِي، ووقع لسعيد بن العاص، وهو في حدود الخامسة عشرة من عمره، كما يفيده ظاهر الرواية من أن سَبْيَه بعد أن ترعرع. وعلى فَرْضِ أنه وقع لسعيد وسعيد في الخمسين من عمره، فيكون عمره عند موت سعيد ثلاثاً وعشرين سنة تقريباً، وعاش بعده أربعاً وخمسين سنة، فيكون مكحول عند موته قد جاوز السبعين، ووقعت رواية يمكن من خلالها تقدير عمره مجملاً، فقد قال مكحول: "رحم الله الحسنَ، قد فقه الحسنُ قبل أن أُسْبَى أنا مِنْ أَرْضِي"(٢١).

**قال الباحث:** تفيد هذه الرواية أن الحسن البصري اشتغل بالفقه، ومكحول

صغير، أو قبل أن يولد؛ لأن سبي مكحول كان في بداية شبابه، واشتغال الحسن بالفقه والعلم كان في بدء شبابه، فقد حفظ القرآن وهو ابن أربعة عشر عاماً. قال الحسن: "أنا يوم الدار ابنُ أربعَ عشرةَ سنةً، جمعتُ القرآنَ..."(٢٢)، والمقصود بيوم الدار: يوم مقتل عثمان بن عفان ﷺ، ومعلوم أن الحسن ولد سنة إحدى وعشرين تقريباً، فيكون اشتغاله بالعلم بعد أن حفظ القرآن، سنة خمس وثلاثين تقريباً، وسبي مكحول كان في حدود الخمسين، أو بعدها، وعلى كلا التقديرين السابقين، فإن مكحولاً كان في العقد السابع، أو الثامن من عُمُرِه، عند موته، كما يفيده ظاهر النقول السابقة، وأن طلبه للعمل لم يكن منذ صغره، والله أعلم.

**وأما وفاته:**

فاختلف فيها على أقوال عديدة، أذكرها:

**الأول:** قال خالد بن يزيد بن أبي مالك، وأبو نعيم، ودُحَيْم، وابن حبان، والسيوطي، وآخرون: مات سنة اثنتي عشرة ومائة(٢٣)، وهو الراجح.

**الثاني:** رجَّح ابن عساكر أن موته سنة ١١٣هـ(٢٤)، ونقله عن جماعة(٢٥)، وبه جزم الذهبي(٢٦).

**الثالث:** وقيل: مات سنة أربع عشرة ومائة(٢٧).

**الرابع:** وشك أبو مسهر بين ثلاث عشرة، وأربع عشرة ومائة(٢٨).

**الخامس:** وقيل: مات سنة ست عشرة ومائة(٢٩)، جزم به يعقوب بن شيبة(٣٠).

**السادس:** قال عمر بن سعيد: "مات سنة ثماني عشرة ومائة"(٣١)، وبه جزم النووي(٣٢)، واستبعده الذهبي(٣٣).

## المطلب الثالث
## شيوخه وتلاميذه

**أولاً: شيوخه:**

سيذكر الباحث هنا جملة من شيوخ مكحول الذين ثبت سماعه منهم فقط، أو صحح العلماء روايته عنهم، أو حسنوها، أما الشيوخ الذين روى عنهم، ولم يسمع منهم، أو اختلف في سماعه منهم بين مثبتٍ ونافٍ، فلن يذكرهم، وأهم شيوخه هم: "أنس بن مالك، توفي سنة ٩٢، أو ٩٣هـ، جُبَيْر بن نُفَيْر الحِمْصي، توفي سنة ٨٠هـ، أو بعدها، وجنادة بن أبي أمية الشامي، مات سنة ٨٠هـ، أو بعدها، وخالد بن اللَّجْلاج الدمشقي، وخالد بن معدان الحِمْصِي، توفي سنة ١٠٣هـ، أو بعدها،

وزياد بن جارية التميمي الدمشقي، قُتِل بين ٨٦، ٩٦هـ، في خلافة الوليد بن عبد الملك، وسعيد بن المسيب، توفي بعد سنة ٩٠هـ، وسليمان بن يسار، توفي في حدود المائة، والضحاك بن عبد الرحمن بن عَرْزَب الطبراني، توفي سنة ١٠٥هـ، وطاوس بن كيسان اليماني، توفي سنة ١٠٦هـ، أو بعدها، وعامر بن شَراحيل الشَّعْبِي، توفي بعد المائة، وعامر بن مسعود الزرقي أبو سعد، وعبد الله بن مُحَيْرِيز بن جُنَادة الجُمَحي، توفي سنة ٩٩هـ، وقيل قبلها، وعبد الرحمن بن جُبَيْر بن نُفَيْر الحِمْصِي، توفي سنة ١١٨هـ، وعبد الرحمن بن سلامة، وعبد الرحمن بن مُحَيْرِيز، وعراك بن مالك، توفي بعد المائة، وعروة بن الزبير بن العوام، توفي سنة ٩٤هـ، وعمرو بن شعيب بن محمد، توفي سنة ١١٨هـ، وغُضَيْف بن الحارث، توفي في خلافة عبد الملك بن مروان الممتدة بين عامي ٦٥، ٨٦هـ، وقَبِيصَة بن ذُؤَيْب الخُزَاعي، نزيل دمشق، توفي سنة بضع وثمانين هجرية، وقزعة بن يحيى البصري، من الثالثة- يعني أن موته بعد المائة-، وكريب مولى ابن عباس، توفي سنة ٩٨هـ، ومحمود بن الربيع الخَزْرَجِي الأنصاري، توفي سنة٩٩هـ، ومسروق بن الأجدع الهَمْدَاني([٣٤])، توفي سنة ٦٢، أو ٦٣هـ، وموسى بن أنس بن مالك، مات بعد المائة، ووقاص بن ربيعة الشامي، من الرابعة- يعني توفي بعد المائة"([٣٥]). وغيرهم كثير.

**قال الباحث:** يتبين من النظر في هؤلاء الشيوخ أنهم من التابعين، عدا أنس ابن مالك ﷺ، وهذا يعني أن أحاديث مكحول- وإن كان من التابعين- أسانيدها نازلة في جملتها، خصوصاً إذا عرفنا أن في بعض هذه الأسانيد بين مكحول وبين النبي ﷺ ثلاثةً من الرواة، وأحياناً يكون بينه وبينه اثنان منهم، كما يَضِحُ من تواريخ وفياتهم أنها متأخرة، ويستنبط من هذا أن مكحولاً أخذ الحديث والرواية عن هؤلاء الشيوخ في مرحلة متأخرة من عمره، خصوصاً وأن معظمهم تقاربت سنوات وَفَيَاتِهم مع سنة وفاته، بل إن بعضهم- كعمرو بن شعيب، وعبد الرحمن بن جبير- مات بعد مكحول.

وأما روايته عن مسروق: ففي النفس منها شيء، وإن صحَّ سندها عند بعض المُحْدَثِين- كالألباني-، مع كون مسروق توفي سنة ٦٢، أو ٦٣هـ؛ لِمَا ذُكِر من وَفَيَات بقية شيوخه الآخرين، الذين ماتوا بعد سنة ٨٠هـ.

**قال الباحث:** ثم ظفرت بعد بما يؤكد ما وقع في نفسه، من عدم الاعتداد بتصريح مكحول عن مسروق، فقد ذكر الذهبي أنه روى عن جماعة من قُدَماء التابعين، ورجح أنه لم يلقَهم، وذكر منهم مسروقاً(٣٦). ولا يعتد بروايته عن شيوخ تقدم موتُهم، وروى عنهم، ولم يدركهم، ولم يلقَهم، ولم يسمع منهم.

**ثانياً: تلاميذه:**

سيقتصر الباحث على ذكر بعض الثقات منهم فقط، وهم:

"إبراهيم بن سليمان الأفطس، وإسماعيل بن أمية الأُمَوِي القُرَشِي، وأيوب بن موسى الأُمَوِي القُرَشِي، وبَحِير بن سعد الحِمْصِي أبو خالد السُّحُولي، وبُرْد بن سِنَان الدِّمَشْقي، وثابت بن ثوبان العَنْسِي الشامي، وثور بن يزيد الحِمْصِي، وحفص بن غيلان الشامي، وحُمَيْد الطويل، وخالد بن يزيد بن صالح المُرِّي، وربيعة بن أبي عبد الرحمن، وزيد بن واقد القُرَشِي الدِّمَشْقِي، وسعيد بن عبد العزيز التَّنُوخِي الدِّمَشْقِي، وسليمان بن موسى الدمشقي الأَشْدَق، وصفوان بن عمرو السَّكْسَكِي الحِمْصِي، والضحاك بن عبد الرحمن بن أبي حَوْشَب الدِّمَشْقِي، وعبد الله بن عَوْن بن أَرْطَبَان، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامي الداراني، وعبيد الله بن عبيد الكَلَاعي، وعلي بن حَوْشَب الدِّمَشْقِي، والعلاء بن الحارث الدِّمَشْقِي، وقيس بن سعد المَكِّي، ومحمد بن عبد الله بن المهاجر الشُّعَيْثِيُّ، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، ومحمد بن الوليد الزبيدي الحمصي، والنعمان بن المنذر الغَسَّاني الدِّمَشْقِي، وهشام بن الغاز بن رَبِيعة الدمشقي، والهيثم بن حُمَيْد الغَسَّاني، والوليد بن سليمان بن أبي السائب القرشي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ويحيى بن يحيى الغَسَّاني الشامي، ويزيد بن يزيد بن جابر الأَزْدي الدمشقي، وأبو عبيد المَذْحِجِي حاجب سليمان بن عبد الملك"(٣٧)، وغيرهم كثير.

**قال الباحث:** يتبين من النظر في تلاميذ مكحول أن معظمهم من الشاميين، وهذا يدل دلالة واضحة على أن معظم تحديثه بما سمعه من شيوخه، كان في بلاد الشام، بعدما استقر به المُقَام فيها، خصوصاً في دمشق، وأن من روى عنه من غير أهل الشام: إما لقيه في رحلته في البلاد، وهو بعيد، أو جاء إلى الشام ليأخذ عنه، وعن مُحَدِّثِيها في ذلك الزمان، وهو الأقرب للصواب، كما يدل عليه ظاهر رحلته، والله أعلم.

## المطلب الرابع
## رحلاته العلمية

من المعلوم أن الرحلة في طلب العلم شاقة جداً؛ لأن فيها غربةً عن الديار والأهل، ومفارقةً للأصحاب والخِلَّان، ومشقةً في التحصيل؛ لكنها طريق الكبار من العلماء؛ لكثرة فوائدها: من جمع أحاديث لم يكن المرتحل يعرفها من قبل، ولما فيها من نشر علومه في البلاد، ولما فيها من التوثق من صحة ما لديه من الأحاديث بجمع طرقها، ومعرفة متابعاتها وشواهدها، وغير ذلك الكثير من الفوائد، حتى قال ابن معين: "أربعة لا تُؤْنِسُ منهم رشداً: .. ورجل يكتب في بلده، ولا يرحل في طلب الحديث"(٣٨).

وعلى طريقة المُحَدِّثين في الرحلة سار مكحول الشامي، فقال: "طبقت الأرض كلَّها في طلب العلم"(٣٩)، وهذا القول منه على سبيل المبالغة، لا الحقيقة، قاله الذهبي(٤٠). وروى أبو داود في سننه بسند صحيح إلى مكحول، قال: "كُنْتُ عَبْدًا بِمِصْرَ لِامْرَأَةٍ مِنْ بَنِي هُذَيْلٍ، فَأَعْتَقَتْنِي، فَمَا خَرَجْتُ مِنْ مِصْرَ وَبِهَا عِلْمٌ إِلَّا حَوَيْتُ عَلَيْهِ فِيمَا أُرَى، ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِجَازَ فَمَا خَرَجْتُ مِنْهَا وَبِهَا عِلْمٌ إِلَّا حَوَيْتُ عَلَيْهِ فِيمَا أُرَى، ثُمَّ أَتَيْتُ الْعِرَاقَ فَمَا خَرَجْتُ مِنْهَا وَبِهَا عِلْمٌ إِلَّا حَوَيْتُ عَلَيْهِ فِيمَا أُرَى، ثُمَّ أَتَيْتُ الشَّامَ فَغَرْبَلْتُهَا، كُلُّ ذَلِكَ أَسْأَلُ عَنِ النَّفَلِ، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي فِيهِ بِشَيْءٍ، حَتَّى لَقِيتُ شَيْخًا يُقَالُ لَه زِيَادُ بْنُ جَارِيَةَ التَّمِيمِيُّ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي النَّفَلِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْفِهْرِيَّ يَقُولُ: "شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَفَّلَ الرُّبُعَ فِي الْبَدْأَةِ، وَالثُّلُثَ فِي الرَّجْعَةِ"(٤١).

**قال الباحث:** يَضِحُ من هذا الحديث أمور أربعة، هي:

**الأول:** ارتحال مكحول في البلاد كان لطلب العلم، والتلقِّي عن الشيوخ، ولم يكن للتحديث، ونشر العلم في الأمصار التي طافها.

**الثاني:** اهتمام مكحول بطلب العلم، وبذل المشقة في تحصيله، مهما كان العلم المطلوب قليلاً، حيث يَضِح أنه طاف البلاد: مصر، والحجاز، والعراق، والشام؛ بحثاً عن حديث واحد.

**الثالث:** يَضِحُ من الحديث الذي طاف مكحول البلاد لأجله، أن ارتحاله كان بحثاً عن حديث في مسألة فقهية، فغلب عليه اهتمامه بالفقه والأحكام، وسيأتي في ثناء العلماء عليه ما يؤيد هذا.

**الرابع:** طلبُ مكحولٍ للحديث لم يقع إلا بعد إعتاقه، الذي لم يعرف تاريخه، ويغلب على الظن أنه كان في حدود سنة ستين من الهجرة، قبلها بقليل، أو بعدها بقليل؛ لأن سعيد بن العاص المتوفى سنة ٥٨هـ، هو الذي وهبه للمرأة الهذلية، التي أعتقته بعد ذلك، والله أعلم.

وسبب ارتحال مكحول في طلب العلم، أن مكحولاً سئل عن النفل، فلم يكن لديه علم به، فسأل في العراق والحجاز، فلم يجداً علماً به، ثم أتى دمشق، فوجده عند زياد بن جارية([٤٢]).

**قال الباحث:** ويستنبط من هذا أن مكحولاً كان يفتي الناس في الأحكام، وهو بمصر، قبل أن يرتحل، فلما سئل عما لا يعلم، دفعه هذا إلى الرحلة، والله أعلم.

## المطلب الخامس

## ثناء العلماء عليه

كثرت أقاويل العلماء في مكحول الشامي، غير أن ما يهم الباحث منها هنا ثناءُ العلماء عليه، أما الكلام في سماعه من بعض شيوخه فسيأتي في موضعه من هذا البحث، إن شاء الله. أما أقوال أهل العلم في مكحول فإنها أقسام ثلاثة، يتعلق أحدها بعلم الحديث، بينما يتعلق الآخر بالفقه، والآخر يتعلق بالورع، على النحو التالي:

**أولاً: أقوال النقاد في تعديل مكحول وجرحه:**

قال العجلي: "تابعي ثقة"([٤٣])، وقال الجُوْرَقَاني: "ثقة ثبت"([٤٤])، ووثقه الدارقطني([٤٥])، وابن حجر([٤٦])، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "ربما دلس"([٤٧])، وذكره الدارقطني فيمن صحت روايته عن الثقات عند الشيخين([٤٨])، وقال ابن خِرَاش: "شامي صدوق"، ورماه بالقدر([٤٩])، وقال مكحول عن نفسه: "ما استودعت صدري شيئاً إلا وجدته حين أريد"([٥٠]). **قال الباحث:** لأنه كان يذاكر بالعلم([٥١])، وضعفه ابن سعد في حديثه وروايته، ورماه بالقدر([٥٢])، وكذا رماه عبد الرزاق به([٥٣])، وابن معين، وقال: "ثم رجع"([٥٤])، وغيرهم. قال السعدي: "يتوهم عليه، وهو يَتَّقِي"([٥٥]) أي: يَتَّقِي أن يقع فيه. ونفاه سعيد بن عبد العزيز عنه([٥٦])، وكذا أبطله الأوزاعي([٥٧])، وفسره الذهبي برجوع مكحول عن قوله بالقدر([٥٨]). وأمر عمرُ بن عبد العزيز بإحراق الأحاديث التي يرويها مكحول في الديات، فأحرقت([٥٩]). وقال الذهبي: "صاحب تدليس"([٦٠]).

**خلاصة القول في الراوي:**

ثقة، صحيح الحديث فيما صرَّح فيه بالسماع، كان آخرُ أمره نَفْيَ القول بالقدَر، ولا يعتد بتضعيف ابن سعد له؛ لانفراده بذلك، ومخالفته لجمهور النقاد، ولعل تضعيفه له؛ لكثرة إرساله عمن لم يدركهم، ولم يلقَهم، ولم يسمع منهم، وقصة أمر عمر بن عبد العزيز بإحراق أحاديث في الديات لَيِّنَة، والله أعلم.

**ثانياً: ثناء العلماء عليه في الفقه:**

أثنى عليه الزهري في فقهه، فجعله بالشام في مقام سعيد بن المسيب بالمدينة، والحسن بالبصرة، والشعبي بالكوفة(٦١). وقال سعيد بن عبد العزيز التَّنُوخِي: "لم يكن أحد في زمن مكحول أبصرَ بالفُتْيا منه"(٦٢). وقال أيضاً: "جلس مكحول، وعطاء بن أبي رباح يفتيان الناس، فكان لمكحول الفضلُ عليه، حتى بلغا جزء الصيد، فكان عطاء أَنْفَذَ في ذلك منه(٦٣). وقال أبو حاتم: "ما أعلم بالشام أفقه من مكحول"(٦٤). وقال أبو سعيد بن يونس: "كان فقهياً عالماً"(٦٥). وقال ابن حبان: "من فقهاء أهل الشام"(٦٦). وذكر أبو زرعة الدمشقي أن امتناع مكحول عن الفتوى فيمن أدرك ركعة من الجمعة؛ لأنه ما أفتى فيها منذ ثلاثين سنة، على أنه كان يفتي في زمان عبد الملك بن مروان(٦٧) المتوفى سنة ٨٦هـ(٦٨). وقال سليمان بن موسى: "إذا جاءنا العلم من الحجاز عن الزهري قَبِلْناه، وإذا جاءنا من الشام عن مكحول قَبِلْناه...، هؤلاء الأربعة علماء الناس في خلافة هشام"(٦٩). وقال محمد بن عبد الله بن عمار: "مكحول إمام أهل الشام"(٧٠). وقال الذهبي: "عالِم أهل الشام"(٧١)، وقال مرة: "مفتي أهل دمشق وعالِمُهم"(٧٢).

**ثالثاً: ورعه وثناء العلماء عليه فيه:**

قال سعيد بن عبد العزيز: "كان إذا سئل لا يجيب حتى يقول: لا حَوْلَ ولا قوة إلا بالله، هذا رأي، فالرأي يخطئ ويصيب"(٧٣). وقال مرة: "ما أدركنا أحداً أحسن سَمْتاً في العبادة من مكحول..."(٧٤). وذكر مرة أنه كان يأخذ العطاء، ويتقوى به على جهاد أعداء الله(٧٥). وسئل مرة عن الرجل يدرك من الجمعة ركعة، فأجاب: "ما أفتيت في هذه المسألة منذ ثلاثين سنة"(٧٦). وقال أُسَيْد بن عبد الرحمن: "رأيت مكحولاً يسلِّم على رجاء بن حَيْوة بدابِق(٧٧) راجلاً، ورجاء راكب..."(٧٨). وقال مكحول: "كنَّا أَجِنَّة في بطون أمهاتنا، فهلك من هلك، ونجونا فيمن نجا، ثم كنا أطفالاً، فهلك من هلك، ونجونا فيمن نجا، ثم كنا يَفَعَةً، فهلك من

هلك، ونجونا فيمن نجا، ثم كنا شباباً، فهلك من هلك، ونجونا فيمن نجا، ثم جاء الشَّمَط[٧٩] لا أبا لك، فماذا ننتظر"[٨٠]. وزاد في رواية: "أَتُرَى، هل بقيت لك حالة تنتقل إليها إلا الموت؟"[٨١]. وزاره بعض أصحابه في مرضه الذي مات فيه، فقال له: "أحسن الله عافيتك يا أبا عبد الله"، فقال: "اللحاق بمن نرجو خيرَه خيرٌ من المُقَام عند من لا نأمن شرَّه"[٨٢]. وقال أبو القاسم القُشَيْرِيُّ: "الغالب عليه الحُزْنُ، فدخلوا عليه في مرض موته، وهو يضحك، فقيل له في ذلك، فقال: "ولِمَ لا أضحك، وقد دنا فِرَاق من كنتُ أَحْذَره، وسرعة القدوم على من كنت أرجوه، وأؤمِّله"[٨٣]. ولم يكن يداهن الأمراء وأولادهم؛ لِمَا روى ابنُ جابر أن يزيد بن عبد الملك أقبل إلى مكحول، فأراد أصحاب مكحول أن يوسعوا له، فقال مكحول: "مكانكم، دعوه يجلس حيث أدرك، يتعلم التواضع"[٨٤]. وكان يقول: "أَرَقُّ الناسِ قلوباً أَقَلُّهم ذنوباً"[٨٥].

**قال الباحث:** أخبار مكحول في الورع كثيرة، وفيما ذُكِر كفاية.

## المبحث الثاني

## الخلاف في سماع مكحول من واثلة بن الأسقع[٨٦] وأبي هند الداري[٨٧] وأبي أمامة الباهلي[٨٨] وفضالة بن عبيد[٨٩] وأبي ثعلبة الخشني[٩٠]

يشتمل هذا المبحث على دراسة سماع مكحول من بعض الصحابة، الذين اختلف النقاد في سماعه منهم، بين مثبتٍ ونافٍ؛ بالأدلة والقرائن، ويشتمل على ثلاثة مطالب، هي:

### المطلب الأول

### الخلاف في سماع مكحول من واثلة بن الأسقع

وقع الخلاف في هذه المسألة على قولين:

**الأول: قول المثبتين:**

أثبت سماعَ مكحول من واثلة بن الأَسْقَع على الجزم ابنُ معين[٩١]، والبخاريُّ[٩٢]، ومسلمٌ[٩٣]، وأبو داود[٩٤]، والترمذيُّ[٩٥] وأبو سعيد بن يونس[٩٦]، والنووي[٩٧]، وابن العماد الحنبلي[٩٨]، ولما سئل أبو مُسْهِر عن سماع مكحول من واثلة، وسيق له الدليل، أومأ برأسه، كأنه قَبِلَه[٩٩]. وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: "روى عن أبي أُمَامَة، وواثلة، وأنس، وخلق من الأخيار، وروى تدليساً عن أُبَيٍّ، وعبادة بن الصامت، وعائشة، والكبار"[١٠٠]. ورجَّح ابن عساكر القول بالسماع،

واستدل لذلك بقول ابن معين(١٠١). وصنيع الذهبي مشعر بإثبات سماع مكحول من واثلة، فقد ذكر جماعة من الصحابة، وذكر أن مكحولاً أرسل عنهم، ثم ذكر بعض التابعين، وقال: "ما أحسبه لقيهم"، ثم قال: "حدث عن واثلة بن الأسقع..."(١٠٢)، وذكر جماعة كثيرة، وذكر نحو ذلك في الكاشف، والميزان(١٠٣).

**أدلة مثبتي السماع:**

**الدليل الأول:** روى ابن الأعرابي قال: حدثنا أَبُو يَعْلَى، حدثنا الْقَاسِمُ بْنُ أُمَيَّةَ الْحَذَّاءُ قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ يَقُولُ سَمِعْتُ بُرْدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ: سَمِعْتُ وَاثِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيُعَافِيهِ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ"(١٠٤).

**قال الباحث:** أما أبو يعلى فهو أحمد بن علي بن المثنى صاحب المسند الكبير الشهير، وأما القاسم بن أمية الحَذَّاء: فصدوق ضعفه ابن حبان بلا مستند(١٠٥)، وأما حفص بن غِيَاث: فثقة فقيه تغير حفظه بأخرة(١٠٦)، وأما بُرْدٌ: فهو ابن سِنَان الدمشقي، وهو صدوق رمي بالقدر(١٠٧).

فالحديث إسناده قوي، لولا حفص بن غِيَاث، فإنه تغير حفظه في آخره، فيُخْشَى أن يكون رواه بعد التغير، وله متابعة قاصرة(١٠٨)، بإسناد ضعيف، والله أعلم.

**قال الباحث:** هذا الحديث استنكره ابن حبان، وعدَّه من مناكير القاسم بن أمية، عن حفص بن غياث، ونفى أن يكون له أصل عن رسول الله ﷺ(١٠٩). ورده ابن حجر فقال: شهادة أبي زرعة، وأبي حاتم، له أنه صدوق أولى من تضعيف ابن حبان له(١١٠). وقال ابن القيسراني: "والقاسم هذا يروي المناكير الكثيرة، ولا يحتج به إذا انفرد..."(١١١)، ونقل ابن الجوزي كلام ابن حبان بعد إيراد الحديث، وسكت عنه(١١٢)، وكذا نقله ابن عراق الكناني، وعقب عليه بإخراج الترمذي للحديث، وتحسينه له، وبترجيح قول أبي زرعة وأبي حاتم الرازيين في القاسم، ثم وافق الترمذي في تحسينه للحديث، والحكم بغرابته(١١٣). وقال أبو نعيم الأصبهاني: "غريب من حديث بُرْدٍ ومكحول..."(١١٤).

**قال الباحث:** والغرابة: التفرد، فإن برداً ومكحولاً تفردا به، فلم يتابعا عليه، وقول ابن القيسراني أخذه من ابن حبان، وإن لم ينسبه إليه، ثم إن الترمذي حسَّن الحديث في سننه(١١٥)، فالميل إلى قبوله وتحسينه أولى من تضعيفه، والله أعلم.

**الدليل الثاني:** قال الطبراني: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، حدثنا عَبْدُ الله بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا، وَأَبُو الْأَزْهَرِ، عَلَى وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ فَقُلْنَا لَهُ، يَا أَبَا الْأَسْقَعِ، حَدِّثْنَا بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ، لَيْسَ فِيهِ وَهْمٌ، وَلَا تَزَيُّدٌ، وَلَا نِسْيَانٌ قَالَ: "هَلْ قَرَأَ أَحَدُكُمُ اللَّيْلَةَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا، فَقُلْنَا: نَعَمْ، وَمَا نَحْنُ لَهُ بِالْحَافِظِينَ جِدًّا، إِنَّا لَنَزِيدُ الْوَاوَ وَالْأَلِفَ وَنُنْقِصُ. قَالَ: فَهَذَا الْقُرْآنُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ لَا تَأْلُونَ حِفْظَهُ، وَأَنْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ تَزِيدُونَ وَتَنْقُصُونَ، فَكَيْفَ بِأَحَادِيثَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ الله ﷺ، عَسَى أَنْ لَا يَكُونَ سَمِعْنَاهَا مِنْهُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، حَسْبُكُمْ إِذَا مَا حَدَّثْنَاكُمْ بِالْحَدِيثِ عَلَى الْمَعْنَى"([116]).

**قال الباحث:** الحديث في سنده: معاوية بن صالح الحمصي الحضرمي، وهو صدوق له أوهام([117])، والعلاء بن الحارث الحضرمي الدمشقي، وهو صدوق فقيه، رمي بالقدر، واختلط([118])، وقد تفردا بالحديث، فلم يتابعا عليه. وبقية سنده له متابعات، فالحديث إسناده يحتمل أن يكون حسناً، وقد صحَّحه مُغُلْطَاي بن قَلِيج([119]).

**الدليل الثالث:** قال الطبراني: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَرْجَرَائِيُّ، حدثنا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، أَخبرنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ الشَّامِيُّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: "سَمِعْتُ مُعَاذًا وَحُذَيْفَةَ يَسْتَشِيرَانِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنْزِلِ، فَأَوْمَى إِلَيْهِمَا بِالشَّامِ، ثُمَّ اسْتَشَارَاهُ فَأَوْمَى إِلَيْهِمَا بِالشَّامِ، ثُمَّ اسْتَشَارَاهُ فَأَوْمَى إِلَيْهِمَا بِالشَّامِ. قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: "عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ، فَإِنَّهَا صَفْوَةُ بِلَادِ الله يَسْكُنُهَا خِيَرَتُهُ مِنْ عِبَادِهِ، وَمَنْ أَبَى فَلْيَلْحَقْ بِيَمَنِهِ، وَلْيَسْقِ بِغُدُرِهِ، فَإِنَّ الله قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ"([120]).

**قال الباحث:** الحديث في إسناده: العلاء بن كثير الليثي: متروك، رماه ابن حبان بالوضع([121])، وللعلاء متابعتان تامتان، **إحداهما:** من رواية بِشْر بن عَوْن، عن بَكَّار بن تَمِيم، عن مكحول، وبشر وبكار وصفهما أبو حاتم بالجهالة([122])، وقال ابن حبان: روى- يعني بشراً- عن بكار بن تميم، عن مكحول، عن واثلة نسخةً، فيها ستمائة حديث، كلها موضوعة، ولم يجز الاحتجاج به بحال([123]). **والأخرى:** من رواية المغيرة بن زياد، عن مكحول، والمغيرة: صدوق له أوهام([124])، فالحديث إسناده ضعيف جداً؛ لأجل العلاء بن كثير الدمشقي، ولا تجبره متابعة بكار بن

تميم؛ لأنها واهية جداً، وأما متابعة المغيرة بن زياد، ففي النفس منها شيء، حيث يُخْشَى أن يكون الحديث من أوهام المغيرة بن زياد، والله أعلم.

**الثاني: قول النفاة:**

ونفى هذا السماع أبو مُسْهِر الغَسَّاني الشامي، حيث سئل عن ذلك، فأنكره(١٢٥)، وقال أيضاً: "لم يلق مكحول أحداً من أصحاب النبي ﷺ، إلا أنس بن مالك، ولم يسمع منه إلا حديثاً واحداً"(١٢٦). وقال أبو حاتم: دخل مكحول على واثلة بن الأسقع، ونفى سماعه منه(١٢٧). وذكر ابن عدي أن رواية مكحول عن واثلة مرسلة(١٢٨).

**خلاصة المسألة:** يرى الباحث أن مكحولاً سمع من واثلة بن الأسقع، فقد أثبته جماعة أكثر عدداً من النفاة، وهم: ابن معين، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وإلى هذا جنح الذهبي في غير موضع من كتبه. وأما من نفى السماع فأبو حاتم، وابن عدي، فأما أبو حاتم، فأثبت دخول مكحول على واثلة، ونفى سماعه منه، وأدلة القائلين بإثبات السماع صريحة في الإثبات، ففي الأول منها: "سمعت واثلة بن الأسقع"(١٢٩)، وفي الثاني: أن مكحولاً وأبا الأزهر قالا لواثلة: "حَدِّثْنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ"(١٣٠)، ومثله في الثالث منها(١٣١). وأما أبو مسهر، فاختلف عنه، فروي عنه أنه أنكر سماع مكحول من واثلة، وروي عنه أنه لما سيق له دليل السماع أومأ برأسه، كأنه قَبِلَه. ثم إن أدلة القائلين بالسماع أسانيدها تحتمل أن تكون حسنة، إلا الأخير منها، فضعفه شديد، على أنه يمكن التوفيق بين قولي الفريقين: بأنه ثبت سماع مكحول من واثلة لثلاثة أحاديث، وما عداها من الأحاديث: فيحمل عليها قول من نفى السماع، والله أعلم.

## المطلب الثاني
## الخلاف في سماع مكحول من أبي هند الداري

**أولاً: قول المثبتين:**

جزم عدد من النقاد بسماع مكحول من أبي هند الداري، وهم: الإمام ابن معين(١٣٢)، والإمام البخاري(١٣٣)، والإمام مسلم(١٣٤)، والإمام الترمذي(١٣٥)، وأبو أحمد الحاكم(١٣٦)، والنووي(١٣٧)، وإليه جنح ابن عساكر(١٣٨)، وصنيع المزي يدل عليه(١٣٩)، كما يدل عليه صنيع ابن معين في موطن آخر، حيث قال: "قد رأى أبا

هند الداري"([١٤٠])، وقال الحاكم: "أبو هند الداري...، أدركه التابعون كمكحول الشامي وغيره"([١٤١]).

**دليل مثبتي السماع:**

قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو هِنْدٍ الدَّارِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ رَاءَى اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَمَّعَ"([١٤٢]).

**وأبو صخر:** اسمه حُمَيْد بن زياد، مختلف فيه، فقد وثقه العجلي([١٤٣])، وقيس المكي([١٤٤])، والدارقطني([١٤٥])، وقال ابن معين، وأحمد بن حنبل: "ليس به بأس"([١٤٦])، وقال ابن معين مرة: "ثقة ليس به بأس"، ومرة ضعفه([١٤٧])، وذكره ابن حبان في الثقات([١٤٨])، وأنكر عليه ابنُ عدي حديثين، وقال: "له أحاديث صالحة...، وهو عندي صالح الحديث...، وسائر حديثه أرجو أن يكون مستقيماً"([١٤٩])، وقال ابن حجر: "صدوق يهم"([١٥٠]).

**قال الباحث:** أبو صخر ثقة أنكر عليه حديثان، ليس حديثُنا منهما، وعليه: فإسناد الحديث صحيح، والله أعلم.

**ثانياً: قول النفاة:**

سأل أبو زرعة الدمشقيُّ أبا مسهر عن سماع مكحول من أبي هند الداري، فقال: "لا أدري"([١٥١]). وسأله أبو حاتم الرازي عن ذلك، وساق له الدليل على سماع مكحول من أبي هند. قال أبو حاتم: فكأنه –أبو مُسْهِر– لم يلتفت إلى ذلك– أي: لم يقتنع بالدليل([١٥٢]).

**خلاصة القول في المسألة:**

الراجح سماع مكحول من أبي هند الداري لهذا الحديث، ولم يقف الباحث على غير هذا الحديث لمكحول عن أبي هند، وأبو هند مقل في الرواية، ولم يتوقف في سماع مكحول من أبي هند إلا أبو مسهر، فقد توقف مرة، ومرة لم يلتفت إلى هذا الدليل، وكأنه لم يثبت عنده، ولم يجد الباحث كلاماً لأبي مسهر في حميد بن زياد أبي صخر، الذي تفرد برواية الحديث عن مكحول، فلم يتابع عليه، والله أعلم.

## المطلب الثالث
## الخلاف في سماع مكحول من أبي أمامة الباهلي

**أولاً: قول المثبتين:**

قال محمد بن عوف: "سمع من أبي أُمَامة"(١٥٣)، وجزم الإمام النَّوَوِيُّ بسماعِ مكحولٍ الدِّمَشْقِيِّ من أبي أُمَامَةَ الباهِلِي(١٥٤)، وقطع به أيضاً ابن العماد(١٥٥)، وصنيع الذهبي يدل على أنه يقول بذلك، فقد قال: "مكحول فقيه الشام، عن عائشة وأبي هريرة مرسلاً، وعن واثلة، وأبي أمامة..."(١٥٦)، فقد نصَّ على إرسال محكول عن عائشة وأبي هريرة، وذكر البقية من غير أن يَنُصَّ على الإرسال عنهم، وأصرح منه قول ابن ناصر الدين الدمشقي: "روى عن أبي أُمَامَة، وواثلة، وأنس، وخلق من الأخيار، وروى تدليساً عن أُبَيٍّ، وعبادة بن الصامت، وعائشة، والكبار"(١٥٧). ومثله ذكره العلائي بصيغة التضعيف، ونسبه لابن معين، وغيره(١٥٨)، وكذلك صنيع العيني، فإنه لما ذكر رواية مكحول عن شيوخه، ذكر من أرسل عنهم، وسكت عن روايته عن أبي أُمَامة(١٥٩)، وسكوته مشعر بأنه يرى سماعه منه، واتصالَ روايته عنه. وقال مُغُلْطَاي بن قَلِيج: ذكر المِزِّيُّ رواية مكحول عن أبي أمامة المشعرة عنده بالاتصال(١٦٠)، وقال مرة: "روى عن أبي أمامة، وليس ببعيد أن يكون سمع منه؛ لتأخر موت أبي أمامة"(١٦١).

**أدلة مثبتي السماع:**

**الدليل الأول:** قال الإمام الطبراني: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْجَعْدِ الْوَشَّاءُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ، يَقُولُ: "كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَنَاشَدُونَ الْأَشْعَارَ، وَيَضْحَكُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ يَبْتَسِّمُ مَعَهُمْ"(١٦٢).

**قال الباحث:** الحديث إسناده واهٍ جداً؛ لأجل محمد بن الفضل بن عطية الكوفي. قال ابن حجر: كَذَّبوه(١٦٣)، وعليه فلا يصلح لإثبات السماع؛ لعدم ثبوت الإسناد.

**الدليل الثاني:** قال أبو زرعة الدمشقي: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ قال: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَيْلَانَ- وَكَانَ ثِقَةً- عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَابْنُ أَبِي زَكَرِيَّا وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَبِيبٍ عَلَى أَبِي أمامة بحمص، فسلمنا عليه(١٦٤).

**قال الباحث:** الحديث في سنده: الهيثم بن حميد الغساني، وهو صدوق(١٦٥)،

وحفص بن غيلان الشامي، وهو صدوق([١٦٦])، أيضاً. فالحديث إسناده حسن لذاته.

**الدليل الثالث:** "مِلْنَا مع مكحول إلى أبي أمامة". قال يحيى بن معين: "ليس يثبتونه في رواية أبي أمامة"([١٦٧]).

**قال الباحث:** لم يتبين لي من القائل: "ملنا مع مكحول"؛ لأن الكلام منسوب إلى مكحول في المصادر، فهل يحكي عن نفسه أنه مال مع نفسه إلى أبي أمامة؟

**الدليل الرابع:** قال ابن عدي: حَدَّثَنَا قاسم، حَدَّثَنا مُحَمد، حَدَّثَنا ابْنُ إِسْحَاقَ حَدِيثُ الأَوْزاعِيّ، حَدَّثني مَكْحُولٌ وَالْقَاسِمُ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَخِي عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ قَالَ لِلْحَوَارِيِّينَ يَوْمًا: يَا مَعْشَرَ الْحَوَارِيِّينَ، كُونُوا فِي الشَّرِّ بُلْهًا كَالْحَمَامِ، وَكُونُوا فِي الْحَذَرِ وَالاجْتِهَادِ كَالْوَحْشِ إِذَا طَلَبَهَا الْقَنَّاصُ"([١٦٨]).

**قال الباحث:** الحديث واهٍ جداً؛ لأجل محمد بن إسحاق بن إبراهيم العُكَّاشِي. قال ابن عدي: ما ذكرته، وما لم أذكره من أحاديثه، كلها مناكير موضوعة([١٦٩]).

**الدليل الخامس:** قال ابن أبي عاصم: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، حدثنا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حدثنا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمَكْحُولٌ، وَابْنُ أَبِي زَكَرِيَّا عَلَى أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، "فَدَخَلْنَا عَلَى شَيْخٍ مَنْطِقُهُ أَجْلَدُ مِنْ مَنْظَرِهِ" ، فَقَالَ مَكْحُولٌ: "لَقَدْ دَخَلْنَا عَلَى شَيْخٍ مُجْتَمِعِ الْعَقْلِ"([١٧٠]).

**قال الباحث:** إسناده ضعيف جداً؛ لأجل يزيد بن زياد القُرَشي. قال ابن حجر: "متروك"([١٧١]).

**ثانياً: قول النفاة:**

نفي سماعَ مكحول من أبي أُمَامة، وأثبت أن روايته عنه مرسلة، عدد من الأئمة، هم: أبو حاتم([١٧٢])، وابن عدي([١٧٣])، والدارقطني([١٧٤])، والبيهقي([١٧٥])، وإسماعيل بن عمر بن كثير([١٧٦])، وإلى هذا القول أشار ابن معين؛ لما سأله عباس الدوري عن حديث: "مِلْنا مع مكحول إلى أبي أمامة"؟ فقال: "ليس يثبتونه في رواية أبي أمامة"([١٧٧]). بل إن أبا حاتم نفى رؤية مكحول لأبي أمامة([١٧٨])، وتوقف فيه أبو زرعة العراقي، فقال: "في مسند الشاميين للطبراني التصريح بسماعه من تسعة من الصحابة، لكن الشأن في صحة الإسناد إليهم"، وذكر منهم أبا أُمَامة الباهلي([١٧٩]). وصنيع أبي سعيد ابن يونس مشعر بأن مكحولاً لم يسمع من أبي أُمامة، فقد قال: "رأى أبا أمامة الباهلي، وأنس بن مالك، وسمع واثلة بن الأسقع"([١٨٠]).

**خلاصة القول في المسألة:**

الراجح عدم ثبوت سماع مكحول من أبي أمامة، ومجموع ما استدل به المثبتون للسماع لا ينهَض للاستدلال؛ لضعفه الشديد، إلا الدليل الثاني فإنه حسن لذاته، ومع هذا فإنه لا يصلح للاستدلال؛ لأنه تطرق إليه الاحتمال، وذلك أن غاية ما فيه أن يكون مكحول رأى أبا أمامة، كما ذكره أبو سعيد ابن يونس المصري، وليس فيه ما يفيد أنه سمع منه. فضلاً عن أن النفاة جملتهم من النقاد الكبار المتقدمين، أما المثبتون فجملتهم من المتأخرين، إلا ما نسبه العلائيُّ لابن معين، والوارد عن ابن معين خلافه، والله أعلم.

## المطلب الرابع

## الخلاف في سماع مكحول من فضالة بن عبيد

**أولاً: قول المثبتين:**

أثبت سماع مكحول من فضالة بن عبيد يحيى بنُ مَعِين، فقال: "سمع مكحول من واثلة بن الأسقع، وسمع من فَضَالة بن عُبَيْد، وسمع من أنس بن مالك"(١٨١).

**ثانياً: قول النفاة:**

سأل أبو حاتم أبا مُسْهِر: "هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: ما صَحَّ عندنا إلا أنس بن مالك"(١٨٢)، وعندما جزم الترمذي بسماعه من واثلة بن الأسقع، وأنس بن مالك، وأبي هند الداري، عقب على ذلك فقال: "ويقال: إنه لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ، إلا من هؤلاء الثلاثة"(١٨٣).

**خلاصة القول في المسألة:**

لم يسمع مكحول من فضالة بن عبيد؛ لما يلي:

**أولاً:** رواية مكحول عن فضالة بن عبيد في كتب السنة، بوساطة عبد الرحمن بن مُحَيْرِيز، وما روي منها بغير وساطة ابن مُحَيْرِيز لم يصرح فيه مكحول بالسماع من فضالة.

**ثانياً:** إثبات يحيى بن معين سماعَ مكحول من فضالة، تفرد به، ولم يشاركه فيه أحد غيره، وهو بغدادي، وأبو مُسْهِر دمشقي، ومكحول دمشقي، وقول الناقد في أهل بلده مُقَدَّمٌ على قول غيره.

**ثالثاً:** إثبات سماع مكحول من فَضَالة بن عُبَيْد يقتضي الجزم بسماعه من واثلة بن

الأسقع، وأبي أمامة، وأمثالهم، إذ إن فَضَالة مات بدمشق سنة ثلاث وخمسين في خلافة معاوية بن أبي سفيان، على قول جمهور العلماء، وهو الصحيح، وهؤلاء ماتوا بعد سنة ثمانين في الشام أيضاً.

**رابعاً:** يترجح أن وفاة فَضَالة بن عبيد بالشام، وقعت قبل أن يُعْتَق مكحول، ويطلبَ العلم، كما مَرَّ دراستُه في تاريخ ولادة مكحول، وفي رحلاته العلمية، والله أعلم.

## المطلب الخامس

## الخلاف في سماع مكحول من أبي ثعلبة الخشني

**أولاً: قول المثبتين:**

قال الجُوْرَقَاني: "قيل: إنه سمع من أنس بن مالك، وواثلة بن الأسقع، وأبا ثعلبة الخُشَنِي"، ثم عقب عليه بقوله: "فسماعه من هؤلاء الثلاثة صحيح ثابت متصل، ولا يصح له سماع من أحد من الصحابة غير هؤلاء الثلاثة، وإن ذلك يخفى إلا على الحُفَّاظ"([184])، وقال مرة: "ما صَحَّ أنه سمع من صحابي سوى ثلاثة: أنس، وواثلة، وأبو ثعلبة"([185]).

**ثانياً: قول النفاة:**

نفى أبو مسهر أن يكون مكحولٌ سمع من أحد من الصحابة إلا من أنس بن مالك([186]). وأشار الدارقطني إلى نفي سماع مكحول من أبي ثعلبة، فذكر حديثاً اختلف الرواة في وصله وإرساله، ورجَّح الطرق التي فيها أبو إدريس الخَوْلَاني بين مكحول وأبي ثعلبة، على الطرق التي فيها مكحول عن أبي ثعلبة، من غير وساطة أبي إدريس([187]). ونَصَّ البيهقي، وابن عساكر على الانقطاع بين مكحول وأبي ثعلبة([188]). وذكر المِزِّيُّ أبا ثعلبة في شيوخ مكحول، وقال: "يقال: مرسل"([189]). وقال الذهبي: "لم يَلْقَ مكحولٌ أبا ثعلبة، وقد أدركه"([190])، وذكر له في موضع آخر حديثاً، وعلق عليه فقال: "رواته ثقات، لكنه منقطع بين مكحول وأبي ثعلبة"([191]). ونَصَّ ابنُ حجر على أن روايته عن أبي ثعلبة مرسلة([192]).

**قال الباحث:** تردد في المسألة العلائيُّ، فقال: "روى- يعني مكحولاً- عن أبي ثعلبة الخُشَنِي حديث: إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها([193])، وهو معاصر له بالسن والبلد، فيحتمل أن يكون أرسل كعادته، وهو يدلس"([194]). وعلق أبو زرعة العراقي على قول العلائي، فقال: "روايته عن أبي ثعلبة الخُشَنِي في صحيح مسلم"([195]).

**قال الباحث:** الحديث رواه مسلم([١٩٦]) في المتابعات، لا في أصول الأبواب، وقد عُرِف عنه أنه لا يشترط لإخراج الحديث في المتابعات ما يشترطه لإخراجه في الأصول([١٩٧])، والله أعلم.

**خلاصة القول في المسألة:**

رواية مكحول عن أبي ثعلبة الخُشَنِي مرسلة، فلم يثبت أنه سمع منه، ولو حديثاً واحداً، وانفرد الجُوْرَقَاني بإثبات سماعه منه، وخالف في ذلك جمهور النقاد من قبله، ومن بعده، ولا يصح الاستدلال على ثبوت السماع برواية الإمام مسلم لمكحول عن أبي ثعلبة؛ لأنه أخرجها في المتابعات، لا في الأصول، والله أعلم.

**الخاتمة:**

وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

**النتائج:**

**أولاً:** الأصح في كنيته أبو عبد الله، والأصح في ولائه لامرأة من هُذَيْل.

**ثانياً:** لم أقف على سنة ولادة مكحول ولو تلميحاً، والراجح في سنة وفاته وقوعها سنة ١١٢هـ.

**ثالثاً:** أسانيد روايات مكحول أغلبها نازلة؛ لكون الثابت في رواياته أن أكثرها عن التابعين.

**رابعاً:** تأخر طلب مكحول للعلم، فقد تفرغ لذلك، ونشط له بعد إعتاقه.

**خامساً:** أكثر شيوخ مكحول وتلاميذه من الشاميين؛ لأنه استقر بها حيناً من الزمان حتى مات.

**سادساً:** ارتحل مكحول في طلب العلم، وبذل المشقة في تحصيله، دون النشر.

**سابعاً:** الصحيح من أقوال العلماء في مكحول هو التوثيق، وصحة ما صرح فيه بالسماع من حديثه، وأما في الفقه والورع فهو إمام فيه، قد اتفق العلماء على ذلك بلا خلاف.

**ثامناً:** ثبت سماع مكحول من واثلة بن الأسقع لثلاثة أحاديث على الأقل، ولا يبعد إثبات سماعه منه مطلقاً؛ لقوة أدلة ثبوت سماعه منه في الجملة.

**تاسعاً:** سمع مكحول من أبي هند الداري حديثاً واحداً فقط، وأبو هند مقل في الرواية جداً.

**عاشراً:** لم يثبت أن مكحولاً سمع من أبي أمامة الباهلي، والأدلة على ثبوته ضعيفة

جداً، والدليل المقبول صريح في الرؤية، لا في السماع.

**حادي عشر:** ترجح للباحث بالقرائن عدم سماع مكحول من فَضَالة بن عُبَيْد، وأبي ثعلبة الخُشَنِي؛ لعدم وجود أدلة على السماع، والله أعلم.

**توصية:**

يوصي الباحث بدراسة سماع مكحول من التابعين الذين روى عنهم، وتقدمت وفاتهم، ولم ينفرِ أحد سماعه منهم، وعسى الله تعالى أن ييسر لي القيام بهذه الدراسة لاحقاً.

**الحواشي والتعليقات:**

---

(١) قال أبو علي الغساني: "خص الله تعالى هذه الأمة بثلاثة أشياء، لم يعطها من قبلها: الإسناد، والأنساب، والإعراب". النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ٨٧/١.

(٢) ذكر هذا النسب ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٩٧/٦٠، رقم٧٦٢٢.

(٣) ذكره يعقوب الفسوي في المعرفة والتاريخ ٣٩٩/٢، وابن حبان في الثقات ٤٤٦/٥، رقم٥٦٤٩، والذهبي في المعين في طبقات المحدثين، ص٤٢، رقم٣٣٥.

(٤) تاريخ ابن يونس المصري ٢٣٦/٢، رقم٦٣١.

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٩١/١٠، رقم٥٠٩.

(٦) نقله المزي في تهذيب الكمال ٤٦٨/٢٨، رقم٦١٦٨.

(٧) انظر: تاريخ دمشق ٢٠٣/٦٠، رقم٧٦٢٢، وتهذيب الكمال ٤٦٥/٢٨، رقم ٦١٦٨، وإكمال تهذيب الكمال ٣٥٠/١١، رقم٤٧٢٩.

(٨) انظر: تهذيب الكمال ٤٦٥/٢٨، رقم٦١٦٨.

(٩) انظر: تاريخ دمشق ٢٠٣/٦٠، رقم٧٦٢٢.

(١٠) الطبقات الكبرى٣١٥/٧، رقم٣٨٥٢، والتاريخ الكبير للبخاري ٢١/٨، رقم٢٠٠٨، وغيرها كثير.

(١١) انظر: الجرح والتعديل ٤٠٧/٨، رقم١٨٦٧، وغيرها كثير.

(١٢) تاريخ دمشق ١٩٧/٦٠، رقم٧٦٢٢.

(١٣) سير أعلام النبلاء ١٥٧/٥، رقم٥٧.

(١٤) التاريخ الأوسط ٢٧٢/١، رقم١٣٢٦.

(١٥) الثقات ٤٤٦/٥، رقم٥٦٤٩.

(١٦) الأسامي والكنى ٣٣٢/١، في ترجمة أبي أحمد الكلاعي.

(١٧) تاريخ دمشق ٢١٧/٦٠، رقم٧٦٢٢.

(١٨) انظر: الثقات ٤٤٦/٥، رقم٥٦٤٩، وتاريخ دمشق ٢٠٤/٦٠، رقم٧٦٢٢.

(١٩) تقريب التهذيب، ص٢٤٦، رقم٢٣٣٧.

(٢٠) تاريخ دمشق ٢٠٣/٦٠، رقم٧٦٢٢.

(٢١) تاريخ دمشق ٢٠٧/٦٠، رقم٧٦٢٢.

(٢٢) التاريخ الكبير للبخاري ٢٨٩/٢، رقم٢٥٠٣.

(٢٣) انظر: الطبقات الكبرى ٣١٦/٧، رقم٣٨٥٢، والثقات ٤٤٧/٥، رقم٥٦٤٩، وتاريخ دمشق ٢٠١/٦٠، ٢٣٣، رقم٧٦٢٢، وطبقات الحفاظ للسيوطي، ص٤٩، رقم٩٤.
(٢٤) تاريخ دمشق ٦٠/ ٨٥، في ترجمة أبي الأزهر المغيرة بن فروة.
(٢٥) تاريخ دمشق ٢٣٤/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٢٦) الكاشف للذهبي ٢٩١/٢، رقم٥٦٢٠، وميزان الاعتدال ١٧٨/٤، رقم٨٧٤٩.
(٢٧) تاريخ دمشق ٢٠٠/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٢٨) تاريخ دمشق ٢٣٣/٦٠-٢٣٤، رقم٧٦٢٢.
(٢٩) تاريخ دمشق ٢٠١/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٣٠) تاريخ دمشق ٢١٠/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٣١) الطبقات الكبرى ٣١٦/٧، رقم٣٨٥٢.
(٣٢) انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١١٤/٢، رقم١٦٦.
(٣٣) انظر: سير أعلام النبلاء ١٦٠/٥، رقم٥٧.
(٣٤) وقع التصريح بسماع مكحول من مسروق في النسائي، ص٢٢٣،ح١٣٦١، فالله أعلم بالصواب
(٣٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٦٥/٢٨، رقم٦١٦٨.
(٣٦) سير أعلام النبلاء ١٥٦/٥، رقم٥٧.
(٣٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٦٦/٢٨، رقم٦١٦٨.
(٣٨) معرفة علوم الحديث للحاكم، ص٩.
(٣٩) الجرح والتعديل ٤٠٧/٨، رقم١٨٦٧.
(٤٠) انظر: سير أعلام النبلاء ١٥٨/٥، رقم٥٧.
(٤١) سنن أبي داود، ص٤٤٠، ح٢٧٥٠.
(٤٢) التاريخ الكبير ٣٤٨/٣، في ترجمة زياد بن جارية التميمي الدمشقي.
(٤٣) تاريخ الثقات، ص٤٣٩، رقم١٦٢٨.
(٤٤) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير ١٢١/٢.
(٤٥) سنن الدارقطني ٩٩/٢، ١٠١، ح١٢١٧، ١٢٢٠.
(٤٦) تقريب التهذيب، ص٦٤٦، رقم٦٨٧٥.
(٤٧) الثقات ٤٤٦/٥، رقم٥٦٤٩.
(٤٨) ذكر أسماء التابعين ٢٥٦/٢.
(٤٩) تاريخ دمشق ٢٢٠/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٥٠) ميزان الاعتدال ١٧٨/٤، رقم٨٧٤٩.
(٥١) المعرفة والتاريخ ٣٩٩/٢.
(٥٢) الطبقات الكبرى ٣١٦/٧، رقم٣٨٥٢.
(٥٣) المعرفة والتاريخ ٤٠٠/٢.
(٥٤) تاريخ دمشق ٢٢٩/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٥٥) أحوال الرجال، ص٣٢٣، رقم٣٥٥.
(٥٦) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ص٣٣٠.
(٥٧) تاريخ دمشق ٢٢٩/٦٠، رقم٧٦٢٢.

(٥٨) سير أعلام النبلاء ١٥٩/٥، رقم٥٧.
(٥٩) تاريخ دمشق ٦٠/ ٢٢٦، رقم٧٦٢٢، وسند القصة ليِّنٌ.
(٦٠) ميزان الاعتدال ١٧٧/٤، رقم٨٧٤٩.
(٦١) المعرفة والتاريخ ٣٦٢/٢.
(٦٢) المعرفة والتاريخ ٤٠٠/٢.
(٦٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ص٣٢٦.
(٦٤) الجرح والتعديل ٤٠٧/٨، رقم١٨٦٧.
(٦٥) تاريخ ابن يونس المصري ٢٣٦/٢، رقم٦٣١.
(٦٦) الثقات ٤٤٧/٥، رقم٥٦٤٩.
(٦٧) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ص٣٣١.
(٦٨) الطبقات الكبرى ١٨٢/٥، رقم٧٦١.
(٦٩) سير أعلام النبلاء ١٥٩/٥، رقم٥٧.
(٧٠) المصدر نفسه.
(٧١) المصدر نفسه ١٥٥/٥، رقم٥٧.
(٧٢) ميزان الاعتدال ١٧٧/٤، رقم٨٧٤٩.
(٧٣) المعرفة والتاريخ ٣٩٩/٢.
(٧٤) المعرفة والتاريخ ٤٠٠/٢.
(٧٥) الطبقات الكبرى ٣١٥/٧، رقم٣٨٥٢.
(٧٦) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ص٣٣١.
(٧٧) دابق: قرية قرب حلب، وبها قبر سليمان بن عبد الملك بن مروان.انظر:معجم البلدان ٤١٦/٢.
(٧٨) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ص٣٣٠.
(٧٩) الشمَط: في الرجل شيبُ اللحية، وفي المرأة شيبُ الرأس. العين للخليل بن أحمد ٢٤٠/٦.
(٨٠) تاريخ بغداد ٢٣٠/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٨١) تاريخ دمشق ٢٣٠/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٨٢) تاريخ دمشق ٢٣١/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٨٣) تاريخ دمشق ٢٣٢/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٨٤) تاريخ دمشق ٢٢٥/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٨٥) تاريخ دمشق ٢٢٣/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(٨٦) واثلة بن الأسقع بن عبد العُزَّى بن عبد ياليل الليثي، أبو الأسقع، أسلم قبيل تبوك بأيام، وكان من أهل الصُّفَّة، ونزل البصرة، ثم سكن الشام، ومات في آخر خلافة عبد الملك بن مروان سنة ٨٥، أو ٨٦هـ، وله قريب من مائة سنة. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٥٦٣/٤، رقم٢٧٣٨.
(٨٧) أبو هند الداري بَرٌ –ويقال: بَرِير– بن عبد الله بن رَزِين، ليس بأخ لتميم الداري؛ لاختلاف نسبهما إلا أن يكون أخاً له من أمه، سكن الشام، ولم يقف الباحث على سنة وفاته. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٨٦/١، رقم٢١٩.

(٨٨) أبو أمامة الباهِلي صُدَيُّ بن عَجْلان بن وهب اشتهر بكنيته، وسكن حِمْص، ولم يختلف في اسمه، مات سنة ٨١، وقيل: ٨٦هـ، ولم يبق بعده بالشام من الصحابة إلا عبد الله بن بُسْر، وهو مكثر في الرواية عن رسول الله ﷺ. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٧٣٦/٢، رقم١٢٣٧، ١٦٠٢/٤، رقم٢٨٥٣.

(٨٩) فضالة بن عبيد بن ناقد بن قيس بن صهيب الأنصاري العمري الأوسي، أبو محمد، أول مشاهده أُحُد، ثم حضر الغزوات كلها، وسكن دمشق، واستقضاه معاوية، وولاه على الجيش، فغزا الروم في البحر، وتوفي في خلافة معاوية سنة ٥٣هـ على الصحيح. انظر: الاستيعاب في
معرفة الأصحاب ١٢٦٢/٣، رقم٢٠٨٠.

(٩٠) أبو ثعلبة الخُشَنِي، اختلف في اسمه واسم أبيه كثيراً، ومن الصعب ترجيح شيء في ذلك، واشتهر بكنيته، بايع بيعة الرضوان تحت الشجرة، وضرب له بسهم يوم خيبر، وكان رسولَ رسولِ الله ﷺ إلى قومه فأسلموا، ونزل الشام، وتوفي بها في أول خلافة معاوية على الأشهر. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢٦٩/١، رقم٣٥٤، ١٦١٨/٤، رقم٢٨٨٦.

(٩١) تاريخ ابن معين، رواية الدوري ٤٥٢/٤، رقم٥٢٥١.

(٩٢) التاريخ الصغير، ص٣٠٧.

(٩٣) الكنى والأسماء ٤٧٠/١، رقم١٧٩٥.

(٩٤) سؤالات الآجري لأبي داود ١٩٤/٢، رقم١٥٧٧.

(٩٥) سنن الترمذي، ص٥٩٢، ح٢٥٠٦.

(٩٦) تاريخ ابن يونس المصري ٢٣٦/٢، رقم٦٣١.

(٩٧) تهذيب الأسماء واللغات ١١٣/٢، رقم٦٠٥.

(٩٨) شذرات الذهب في أخبار من ذهب ٦٧/٢.

(٩٩) الجرح والتعديل ٢٩٢/١، ٤٠٤/٨، رقم١٨٦٧.

(١٠٠) التبيان لبديعة الزمان ١٩١/١، رقم٩٩.

(١٠١) تاريخ دمشق ٢١٠/٦٠، رقم٧٦٢٢.

(١٠٢) سير أعلام النبلاء ١٥٦/٥، رقم٥٧.

(١٠٣) الكاشف للذهبي ٢٩١/٢، رقم٥٦٢٠، وميزان الاعتدال في نقد الرجال ١٧٧/٤، رقم٨٧٤٩.

(١٠٤) معجم ابن الأعرابي ٧٨٨/٢، ح١٦١٢.

(١٠٥) انظر: المجروحين ٢١٣/٢، رقم٨٨١، وتقريب التهذيب، ص٥٢٦، رقم٥٤٥٠.

(١٠٦) انظر: تقريب التهذيب، ص١٦٦، رقم١٤٣٠.

(١٠٧) انظر: تقريب التهذيب، ص٩٤، رقم٦٥٣.

(١٠٨) رواها عبيد الله بن عبد الرحمن الزهري البغدادي في حديثه، في جزء له، ص٥٥٩، ح٦٠٢،
وفي إسنادها: حفص بن عمر الرازي الإمام: ضعيف. وأحمد بن محمد بن أبي بزة: ضعيف أيضاً. انظر: الضعفاء الكبير للعقيلي ١٢٧/١، رقم١٥٥، والجرح والتعديل ٧١/٢، رقم١٢٩، وتقريب التهذيب، ص١٦٦، رقم١٤٢٦.

(١٠٩) المجروحين ٢١٤/٢، رقم٨٨١.

(١١٠) تهذيب التهذيب ٣٠٩/٨، رقم٥٦٠.
(١١١) تذكرة الحفاظ لابن القيسراني، ص٣٧٩، رقم٩٧٢.
(١١٢) الموضوعات الكبرى لابن الجوزي ٢٤٤/٣.
(١١٣) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ٣٦٩/٢، ح٢٠.
(١١٤) حلية الأولياء ١٨٦/٥.
(١١٥) سنن الترمذي، ص٥٩٢، ح٢٥٠٦.
(١١٦) المعجم الكبير للطبراني ٥٤/٢٢، ح١٢٨، وانظر: ٦٥/٢٢، رقم١٥٨.
(١١٧) تقريب التهذيب، ص٦٣٦، رقم٦٧٦٢.
(١١٨) تقريب التهذيب، ص٥٠٥، رقم٥٢٣٠.
(١١٩) انظر: إكمال تهذيب الكمال ٣٥٢/١١، رقم٤٧٢٩.
(١٢٠) المعجم الكبير ٥٨/٢٢، ح١٣٨.
(١٢١) انظر: المجروحين ١٨٢/٢، رقم٨١٤، وتقريب التهذيب، ص٥٠٧، رقم٥٢٥٤.
(١٢٢) علل الحديث ٤٧٢/٦، ح٢٦٧٨.
(١٢٣) المجروحين ١٩٠/١، رقم١٣٣.
(١٢٤) تقريب التهذيب، ص٦٤٢، رقم٦٨٣٤.
(١٢٥) المراسيل لابن أبي حاتم، ص٢١١، رقم٧٨٩.
(١٢٦) تاريخ دمشق ٢٠٦/٦٠.
(١٢٧) انظر: المراسيل لابن أبي حاتم، ص٢١٢، ٢١٣، رقم٧٩٢، ٨٠٠، ٨٠٢.
(١٢٨) انظر: الكامل في ضعفاء الرجال ٦/٢، في ترجمة أيوب بن خَوْط.
(١٢٩) معجم ابن الأعرابي ٧٨٨/٢، ح١٦١٢.
(١٣٠) المعجم الكبير للطبراني ٥٤/٢٢، ح١٢٨، وانظر: ٦٥/٢٢، رقم١٥٨.
(١٣١) المعجم الكبير ٥٨/٢٢، ح١٣٨.
(١٣٢) نقله ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٠٩/٦٠، ٢١٠، رقم٧٦٢٢.
(١٣٣) التاريخ الأوسط ١٧٦/١، ٢٧٢، رقم٨١٥، ١٣٢٦، والتاريخ الصغير، ص٢٠٥، ٣٠٧، والتاريخ الكبير ٢١/٨، رقم٢٠٠٨.
(١٣٤) الكنى والأسماء ٤٧٠/١، رقم١٧٩٥.
(١٣٥) سنن الترمذي، ص٥٩٢، ح٢٥٠٦.
(١٣٦) نقله ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٠٣/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(١٣٧) تهذيب الأسماء واللغات ١١٣/٢، رقم٦٠٥.
(١٣٨) تاريخ دمشق ٢١٠/٦٠، رقم٧٦٢٢.
(١٣٩) انظر: تهذيب الكمال ٤٦٦/٢٨، رقم٦١٦٨.
(١٤٠) تاريخ يحيى بن معين، رواية الدوري ٤٤٩/٤، رقم٥٢٣٩.
(١٤١) سؤالات السجزي للحاكم، ص١٧١، رقم١٩٩.
(١٤٢) مسند أحمد ٦٩١/٢، ح٢٢٣٢٢.
(١٤٣) تاريخ الثقات، ص١٣٤، رقم٣٣٧.
(١٤٤) نقله الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق، ص٧٣، رقم٩٧.
(١٤٥) سؤالات البرقاني، ص٢٣، رقم٩٣.

(١٤٦) سؤالات ابن الجنيد، ص٤٧٧، رقم٨٣٥، والجرح والتعديل ٢٢٢/٣، رقم٩٧٥.
(١٤٧) الجرح والتعديل ٢٢٢/٣، رقم٩٧٥.
(١٤٨) الثقات ١٨٨/٦، رقم٧٣٠٣.
(١٤٩) الكامل في ضعفاء الرجال ٧٠/٣، رقم٤٣٣.
(١٥٠) تقريب التهذيب، ص١٧٧، رقم١٥٤٦.
(١٥١) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ص٣٢٧.
(١٥٢) انظر: الجرح والتعديل ٢٩٢/١، ٤٠٨/٨، رقم١٨٦٧.
(١٥٣) انظر: تاريخ دمشق ٢٠٩/٦٠، رقم٧٦٢٢، والتكميل في الجرح والتعديل ١٧٢/١، رقم٢١٤.
(١٥٤) انظر: تهذيب الأسماء واللغات١١٣/٢، رقم٦٠٥.
(١٥٥) انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب ٦٧/٢.
(١٥٦) الكاشف ٢٩١/٢، رقم٥٦٢٠، وانظر: صنيعه في تاريخ الإسلام ٤٧٨/٧، رقم٥٧٣، وسير أعلام النبلاء ١٥٦/٥، رقم٥٧، وميزان الاعتدال ١٧٧/٤، رقم٨٧٤٩.
(١٥٧) التبيان لبديعة الزمان ١٩١/١، رقم٩٩.
(١٥٨) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ص٢٨.
(١٥٩) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار ٧٦/٣، رقم٢٣٦١.
(١٦٠) إكمال تهذيب الكمال ٣٥٠/١١، رقم٤٧٢٩.
(١٦١) إكمال تهذيب الكمال ٣٥١/١١، رقم٤٧٢٩.
(١٦٢) مسند الشاميين ٣١٦/٤، ح٣٤١٥، والمعجم الكبير ١٢٧/٨، ح٧٥٨١.
(١٦٣) تقريب التهذيب، ص٥٩٣، رقم٦٢٢٥.
(١٦٤) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ص٣٢٧.
(١٦٥) انظر: تقريب التهذيب، ص٦٨٦، رقم٧٣٦٢.
(١٦٦) انظر: تقريب التهذيب، ص١٦٦، رقم١٤٣٢.
(١٦٧) تاريخ ابن معين، رواية الدوري ٤٤٢/٤، رقم٥٢٠٥.
(١٦٨) الكامل في ضعفاء الرجال ٣٦٦/٧، رقم١٦٥٣.
(١٦٩) المصدر نفسه ٣٦٩/٧.
(١٧٠) الآحاد والمثاني ٤٤٤/٢، ح١٢٤٢.
(١٧١) تقريب التهذيب، ص٧١٦، رقم٧٧١٦.
(١٧٢) المراسيل لابن أبي حاتم، ص٢١٢، رقم٧٩١.
(١٧٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٦/٢، في ترجمة أيوب بن مدرك.
(١٧٤) سنن الدارقطني ٤٠٥/١، ح٨٤٦.
(١٧٥) السنن الكبرى ٤٥٧/١٠، ح٢١٣٠٣.
(١٧٦) التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل ١٧١/١، رقم٢١٤.
(١٧٧) تاريخ ابن معين، رواية الدوري ٤٤٢/٤، رقم٥٢٠٥.
(١٧٨) المراسيل لابن أبي حاتم، ص٢١٢، رقم٧٩٦.
(١٧٩) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، ٣١٥.
(١٨٠) تاريخ ابن يونس المصري ٢٣٦/٢، رقم٦٣١.

([١٨١]) تاريخ ابن معين، رواية الدوري ٤٥٢/٤، رقم١٢٥١.
([١٨٢]) المراسيل لابن أبي حاتم، ص٢١١، رقم٧٨٩، وانظر: الجرح والتعديل ٤٠٨/٨، رقم١٨٦٧.
([١٨٣]) سنن الترمذي، ص٥٩٢، ح٢٥٠٦.
([١٨٤]) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير ١٢١/٢.
([١٨٥]) المصدر نفسه ٥٢٩/٢.
([١٨٦]) انظر: المراسيل لابن أبي حاتم، ص٢١١، رقم٧٨٩، وتاريخ دمشق ٢٠٦/٦٠.
([١٨٧]) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٣١٥/٦، ح١١٦٢.
([١٨٨]) انظر: شعب الإيمان ٣٥٩/٥، ح٣٥٥٠، ومعجم ابن عساكر ٣٠٢/١، ح٣٥٨.
([١٨٩]) تهذيب الكمال ٤٦٦/٢٨، رقم٦١٦٨.
([١٩٠]) تاريخ الإسلام ٢٧٣/٥، في ترجمة يزيد بن معاوية.
([١٩١]) تذكرة الحفاظ ١١١/١، في ترجمة داود بن أبي هند.
([١٩٢]) تهذيب التهذيب ٢٩٠/١٠، رقم٥٠٩.
([١٩٣]) مسند الشاميين ٣٣٨/٤، ح٣٤٩٢، وسنن الدارقطني ٣٢٥/٥، ح٤٣٩٦.
([١٩٤]) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ص٢٨٥، رقم٧٩٦.
([١٩٥]) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، ص٣١٥.
([١٩٦]) انظر: صحيح مسلم، ك: الصيد والذبائح، ب: إذا غاب عنه الصيد ثم وجده، ص١٠٣٣، ح١٩٣١.
([١٩٧]) انظر: صيانة صحيح مسلم، ص٩٦، والموقظة في علم مصطلح الحديث للذهبي، ص٨٠.

## المصادر والمراجع:


(١) الآحاد والمثاني؛ لأبي بكر أحمد بن أبي عاصم عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني ت٢٨٧هـ، ط١، دار الراية، الرياض، تحقيق: باسم فيصل الجوابرة.
(٢) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، للحسين بن إبراهيم بن الحسين الجورقاني ت٥٤٣هـ، ط٤، دار الصميعي بالرياض، ومؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية بالهند، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي.
(٣) أحوال الرجال، لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني ت٢٥٩هـ، حديث أكادمي، فيصل آباد، باكستان، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي.
(٤) الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم ت٣٧٨هـ، ط١، دار الغرباء الأثرية، المدينة، تحقيق: يوسف الدخيل.
(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي ت٤٦٣هـ، ط١، دار الجيل، بيروت، تحقيق: علي محمد البجاوي.
(٦) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي عبد الله مُغُلْطَايْ بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي ت٧٦٢هـ،ط١،دار الفاروق،تحقيق:عادل بن محمد وأسامة بن إبراهيم.
(٧) تاريخ ابن يونس المصري أبي سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي ت٣٤٧هـ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٨) تاريخ أبي زرعة الدمشقي عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله الملقب بشيخ الشباب ت٢٨١هـ، رواية أبي الميمون بن راشد،نشر مجمع اللغة العربية، دمشق، تحقيق:شكرالله نعمة الله القوجاني.
(٩) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز الذهبي ت٧٤٨هـ، ط٢، دار الكتاب العربي، بيروت، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري.
(١٠) التاريخ الأوسط، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ت٢٥٦هـ، ط١، دار الوعي، مكتبة دار التراث، حلب والقاهرة، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
(١١) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت أبي بكر، ت٤٦٣هـ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
(١٢) تاريخ الثقات، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي ت٢٦١هـ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: عبد المعطي قلعجي.
(١٣) تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر ت٥٧١هـ، ط١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، دار الفكر، عمر بن غرامة العمروي.
(١٤) التاريخ الصغير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ت٢٥٦هـ، دار المعرفة، بيروت، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
(١٥) التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي مولاهم البخاري ت٢٥٦هـ،دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، تحقيق: محمد عبد المعيد خان.
(١٦) تاريخ يحيى بن معين ت٢٣٣هـ، رواية عباس الدوري، ط١، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، تحقيق: أحمد محمد نور سيف.
(١٧) التبيان لبديعة الزمان، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد الله الحموي المعروف بابن ناصر الدين الدمشقي ت٨٤٢هـ، شرح لمنظومته في وفيات الحفاظ، ط١، دار النوادر، تحقيق: أبي عبد الله حسين بن عكاشة.
(١٨) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، لولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ت٨٢٦هـ، مكتبة الرشد، الرياض، تحقيق: عبد الله نوارة.
(١٩) تذكرة الحفاظ أو طبقات الحفاظ، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ت٧٤٨هـ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
(٢٠) تذكرة الحفاظ لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي الشيباني المعروف بابن القيسراني ت٥٠٧هـ، ط١، دار الصميعي، الرياض، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
(٢١) تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت٨٥٣هـ، ط١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م، دار الحديث، القاهرة، تحقيق: حامد عبد الله المحلاوي.
(٢٢) التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ت٧٧٤هـ، ط١، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية، اليمن، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان.

(٢٣) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لعلي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن المعروف بابن عراق الكناني ت٩٦٣هـ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري.
(٢٤) تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي ت٦٧٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا.
(٢٥) تهذيب التهذيب، لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ، ط١، دائرة المعارف النظامية بالهند.
(٢٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف القضاعي المزي ت٧٤٢هـ، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: بشار عواد معروف.
(٢٧) الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان البُسْتِي ت٣٥٤هـ، ط١، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، تحقيق: د. محمد عبد المعين خان.
(٢٨) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد خليل بن كَيْكَلَدِي العلائي ت٧٦١، ط٢، عالم الكتب، بيروت، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
(٢٩) الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي ت٣٢٧هـ، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند.
(٣٠) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني ت٤٣٠هـ، ط١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م، دار السعادة.
(٣١) ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني ت٣٩٥هـ، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، تحقيق: بوران الضناوي، وكمال الحوت.
(٣٢) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني ت٢٧٥هـ، ط٣، دار الكتب العلمية، تحقيق محمد عبد العزيز الخالدي.
(٣٣) سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة الترمذي ت٢٧٩هـ، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: خالد عبد الغني محفوظ.
(٣٤) سنن الدارقطني أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي ت٣٨٥هـ، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين.
(٣٥) السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِرْدِي الخُرَاساني البيهقي ت٤٥٨هـ، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
(٣٦) سنن النسائي (المجتبى)، لأبي عبد الله أحمد بن شعيب بن علي النسائي ت٣٠٣هـ، ط١، مكتبة المعارف، الرياض، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني.
(٣٧) سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين ت٢٣٣هـ، ط١، مكتبة الدار، المدينة المنورة، تحقيق: أحمد محمد نور سيف.
(٣٨) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني سليمان بن الأشعث ت٢٧٥هـ، ط١، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، تحقيق: محمد علي قاسم العمري.
(٣٩) سؤالات البرقاني أبي بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، للدارقطني، رواية الكرجي، ط١، كتب خانه جميلي، لاهور، باكستان، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشقري.

(٤٠) سؤالات مسعود السجزي للحاكم أبي عبد الله النيسابوري ت٤٠٥هـ، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر.
(٤١) سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت٧٤٨هـ، ط٣، مؤسسة الرسالة، تحقيق: فريق من المحققين برئاسة الشيخ شعيب الأرنؤوط.
(٤٢) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العِمَاد العَكري الحنبلي ت١٠٨٩هـ، ط١، دار ابن كثير،دمشق،تحقيق: محمود وعبد القادر الأرنؤوط.
(٤٣) شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسن بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِرْدِي الخُرَاساني البيهقي ت٤٥٨هـ، ط١، مكتبة الرشد بالرياض، والدار السلفية ببومباي، الهند، تحقيق: علي عبد الحميد حامد.
(٤٤) صحيح مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري أبي الحسين ت٢٦١هـ، ط١، دار ابن رجب.
(٤٥) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح ت٤٦٣هـ، ط٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر.
(٤٦) الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي ت٣٢٢هـ، ط١، دار المكتبة العلمية، بيروت، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي.
(٤٧) طبقات الحفاظ،لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي،ت٩١١هـ، ط١،دار الكتب العلمية،بيروت.
(٤٨) الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري البغدادي ت٢٣٠هـ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
(٤٩) علل الحديث، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي ت٣٢٧هـ، ط١، مطابع الحميضي، تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف د. سعد الحميد، وخالد الجريسي.
(٥٠) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني ت٣٨٥هـ، ط١، دار طيبة، الرياض، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله.
(٥١) العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري ت١٧٠هـ، دار ومكتبة الهلال، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي.
(٥٢) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت٧٤٨هـ، ط١، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ومؤسسة علوم القرآن بجدة، تحقيق: الشيخ محمد عوامة.
(٥٣) الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني ت٣٦٥هـ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض.
(٥٤) الكنى والأسماء، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت٢٦١هـ، ط١، عمادة
البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشقري.
(٥٥) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم محمد بن حبان البُسْتي ت٣٥٤هـ، ط١، دار الوعي، حلب، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.

(٥٦) المراسيل لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي ت٣٢٧هـ، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني.
(٥٧) المسند، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني ت٢٤١هـ، ط٤، بيت الأفكار الدولية.
(٥٨) مسند الشاميين، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني ت٣٦٠هـ، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
(٥٩) معجم ابن الأعرابي أبي سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد البصري الصوفي ت٣٤٠هـ، ط١، دار ابن الجوزي، السعودية، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني.
(٦٠) معجم البلدان،لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحَمَوِي ت٦٢٦هـ، ط٢، دار صادر، بيروت.
(٦١) معجم الشيوخ، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر ت٥٧١هـ، ط١، دار البشائر، دمشق، تحقيق: الدكتورة وفاء تقي الدين.
(٦٢) المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني ت٣٦٠هـ، ط٢، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
(٦٣) معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البَيِّع ت٤٠٥هـ، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: السيد معظم حسين.
(٦٤) المعرفة والتاريخ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي ت٢٧٧هـ، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: أكرم ضياء العمري.
(٦٥) المعين في طبقات المحدثين، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت٧٤٨هـ، ط١، دار الفرقان، عمان، تحقيق د. همام عبد الرحيم سعيد.
(٦٦) مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني ت٨٥٥هـ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل.
(٦٧) من تكلم فيه وهو موثق، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت٧٤٨هـ، ط١، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي.
(٦٨) الموقظة في علم مصطلح الحديث، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت٧٤٨هـ، ط٢، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.
(٦٩) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت٧٤٨هـ، ط١، دار المعرفة، بيروت، تحقيق: علي محمد البجاوي.
(٧٠) النكت على مقدمة ابن الصلاح، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ت٧٩٤هـ، ط١، أضواء السلف، الرياض، تحقيق الدكتور زين العابدين بن محمد بلا فريج.